

Distr.  
GENERAL

E/1990/5/Add.21  
14 October 1994  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٥

### تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف طبقاً للمادتين ١٦ و١٧ من العهد

إضافة

موريشيوس

[٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٢]

### المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
			أولاً - الأحكام العامة من العهد
٣	٩ - ١	.....	المادة ١
٤	١٧ - ١٠	.....	المادة ٢
			ثانياً - الحقوق المحددة
٦	٢٩ - ١٨	.....	المادة ٦
٧	٥٦ - ٣٠	.....	المادة ٧
١٤	٦٨ - ٥٧	.....	المادة ٨

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٦	١٠٤-٦٩	..... المادة ٩
٣٠	١٤٦-١٠٥	..... المادة ١٠
٣٧	٢٧٥-١٤٧	..... المادة ١١
٦٤	٣٣٧-٢٧٦	..... المادة ١٢
٧٥	٣٥٦-٢٣٨	..... المادة ١٣
٧٩	٣٨٧-٢٥٧	..... المادة ١٥
		ثالثا- النظر في الملاحظات الختامية التي أبدتها
		اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية
		والثقافية بشأن تنفيذ العهد الدولي في
٨٥	٤٥٣-٢٨٨	..... موريشيوس

## أولا - الأحكام العامة من العهد

### المادة ١

#### بأي طريقة يجري تنفيذ الحق في تقرير المصير؟

- ١ - كانت موريشيوس مستعمرة بريطانية من عام ١٨١٠ إلى عام ١٩٦٨. وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٦٨ أصبحت دولة مستقلة ذات سيادة في إطار الكومنولث مع تولّي ملكة بريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، رئيسة الكومنولث، رئاسة الدولة. وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٩٢ تبوّأت موريشيوس مركز جمهورية مع تولي رئيس من مواطني موريشيوس رئاسة الدولة.
- ٢ - وحينما نالت موريشيوس الاستقلال في عام ١٩٦٨، كانت أراضيها مكونة من جزيرة رودريغوز وجزيرة اغيليفا وجزر كارغادوس كاراجوس وسانت براندون بصفة رئيسية.
- ٣ - ويذكر أن أرخبيل تشاغوس، بما في ذلك ديفو غارسيا، قطع من أراضي موريشيوس في المؤتمر الدستور المنعقد في لندن عام ١٩٦٥ بين وزارة المستعمرات البريطانية وممثلي موريشيوس السياسيين.
- ٤ - ولأغراض التسجيل ينبغي أن يلاحظ أيضا أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٠٦٦ المعتمد في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥، دعا ضمن جملة أمور، الدولة القائمة بالادارة إلى عدم إتيان أي عمل من شأنه تمزيق أوصال إقليم موريشيوس وانتهاك سلامته الإقليمية وكانت موريشيوس تطالب على الدوام بسيادتها على أرخبيل تشاغوس.
- ٥ - وقد عمدت موريشيوس منذ بعض الوقت إلى إقامة حوار مستمر ومفيد مع المملكة المتحدة بشأن مسألة ديفو غارسيا، يؤمل في أن يؤدي إلى تسوية مبكرة ومرضية لهذه المسألة. فقد اتخذ في هذا الصدد عدد من تدابير بناء الثقة من بينها إنشاء لجنة مصايد الأسماك البريطانية الموريشيوسية التي تهدف إلى تشجيع وتسهيل وتنسيق المحافظة على الطبيعة واجراء البحوث العلمية في مياه تشاغوس. وتؤكد أيضا على التزام الجانبين بالمحافظة على بيئة أرخبيل تشاغوس الأرضية الداخلية والبحرية في حالتها الأصلية حينما يعاد إلى موريشيوس. ومن تدابير بناء الثقة الأخرى الزيارة التي قام بها في أيار/مايو ١٩٩٤ وفد برئاسة وزير خارجية موريشيوس إلى ديفو غارسيا.
- ٦ - ودستور موريشيوس هو القانون الأعلى للبلاد. ويعترف بأنه ينبغي، بدون تمييز بسبب العرق أو مكان المنشأ أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة أو الجنس، ولكن رهنا باحترام حقوق الآخرين، أن يقوم حق الشخص في الحياة والحرية والأمن، وفي الحماية بمقتضى القانون، وفي حرية الوجدان والتعبير والتجمع والانتساب، وفي حرية إنشاء المدارس، والحق في الحماية الفردية لخصوصيات بيت الشخص وممتلكاته الأخرى، والحماية من انتزاع الممتلكات بدون تعويض.

٧ - ويحمي الدستور الحفاظ على الحكم الديمقراطي القائم على المبدأ الأساسي المتمثل في الفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية. ومن الإلزامي بمقتضى الدستور إجراء انتخابات كل خمس سنوات. وتتكون السلطة التشريعية من جمعية وطنية تضم ٦٢ عضواً منتخباً. وكل شخص من مواطني موريشيوس بلغ ١٨ سنة من العمل مؤهل للتصويت في الانتخابات العامة وللأغراض الانتخابية ينقسم البلد إلى ٢١ دائرة انتخابية من بينها رودريغوز، وهي جزيرة تكون جزءاً من موريشيوس. وكل دائرة انتخابية يمثلها ثلاثة أعضاء منتخبون، ما عدا هذه الجزيرة التي يمثلها عضوان. ويتعين أن يكون رئيس الوزراء والوزراء من الأعضاء المنتخبين.

٨ - وبالإضافة إلى الانتخابات العامة، تعقد انتخابات على المستوى المحلي كل خمس سنوات لانتخاب أعضاء المجالس البلدية للمدن الخمس و١٢٦ مجلساً قروياً وأربعة مجالس دائرة.

٩ - ومما يعزز تقرير المصير انتهاج سياسة خارجية مستقلة تتسم بنهج واضح المعالم تتخذه موريشيوس بشأن القضايا المتعلقة بحق الإنسان في الديمقراطية. وقد استفادت موريشيوس من مساعدة البلدان الصديقة ومختلف وكالات الأمم المتحدة في تنمية قدرتها على تحقيق المزيد من تقرير المصير.

## المادة ٢

### الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

١٠ - يخضع غير المواطنين إلى قوانين البلد ويستحقون أثناء تواجدهم في إقليم موريشيوس الحقوق والحريات الأساسية المكفولة في دستور البلد.

### الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

### الجهات المانحة المتعددة الأطراف

١١ - على الجهة المتعددة الأطراف، كانت الوكالات المالية الرئيسية التي قدمت مساعدة إلى موريشيوس، هي البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرهما. فهناك وكالات متعددة الأطراف، مثل صندوق التنمية الأوروبي، والمصرف الأوروبي للاستثمار، ومصرف التنمية الأفريقي، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في أفريقيا، وصندوق منظمة البلدان المصدرة للنفط، ساهمت بمبالغ طائلة من التمويل التساهلي لدعم جهود التنمية التي يبذلها البلد.

١٢ - كما دعمت منظومة الأمم المتحدة موريشيوس بشتى الطرق خلال العقدين الماضيين فالموارد الممنوحة من المنظومة، مع صفرها نسبياً، ساهمت مساهمة هامة في سبيل التقدم المحرز في عدة قطاعات من الاقتصاد. وقد استخدمت أموال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتمويل أنشطة مثل دراسات الجدوى، وبدا لعبت دوراً حافزاً في تنفيذ مشاريع كبرى للتنمية. وساهم هذا البرنامج في تعزيز القدرة المؤسسية للبلد من خلال تزويده بموظفين لتعاون طويل الأجل وقصير الأجل، وإمداده بالمعدات وتدريب مواطنيه محلياً وفي

الخارج. وفضلا عن المساعدة بموجب البرنامج القطري التابع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي استفادت موريشيوس من موارد عدة هيئات تابعة للأمم المتحدة، أهمها صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة.

#### الجهات المانحة الثنائية

١٣ - تتلقى موريشيوس حاليا مساعدات من عدة بلدان أعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (من بينها فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا واليابان وألمانيا وكندا) وكذلك من البلدان العربية المصدرة للنفط. وتتلقى موريشيوس المساعدة من هذه البلدان إما بموجب اتفاق اساسي على التعاون الاقتصادي يسمح بنهج مخطط لتدفقات المعونة أو بموجب برامجها العادية للمعونة التي تقدم مخصصات سنوية.

١٤ - وتأتي مرتبة فرنسا بين أهم البلدان المانحة من بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي قدمت مساعدة إلى موريشيوس في الثمانينات إذا أخذت في الحسبان معا القروض المقدمة من "الصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي" ومنح المعونة عن طريق "صندوق المساعدة والتعاون". والمملكة المتحدة جهة مانحة تقليدية للمساعدة التقنية. فمن منتصف الثمانينات دأبت مؤسسة الكومنولث للتنمية على تقديم قروض تمويل لمشاريع في القطاعين العام والخاص وقدمت أستراليا منحة مساعدة سنوية بلغت في المتوسط ٥٥ مليون روبية بموجب مختلف برامجها للمساعدة خلال الفترة ١٩٨٧-١٩٩٠، بينما قدمت اليابان والولايات المتحدة الأمريكية منحة مساعدة تعادل ٢٥٠ مليون روبية و ١٦٠ مليون روبية على التوالي للفترة ذاتها.

#### البلدان النامية

١٥ - من بين البلدان النامية، كانت الهند والصين البلدين الرئيسيين المانحين للمساعدة الثنائية. فالمساعدات المقدمة منهما ساعدت بصفة خاصة في تنمية المقومات الأساسية، وفي المجالات الاجتماعية والثقافية والعلمي والرياضي. ومع أن البلدين ذاتهما يتلقيان المساعدة فإن مساهمتهما في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لموريشيوس جديرة بالملاحظة وهي دليل ملموس على التعاون بين الجنوب - والجنوب.

#### اللجان المشتركة

١٦ - بغية التماس العون الأجنبي، عمدت الحكومة إلى تعزيز تعاونها على السواء مع البلدان المتقدمة والنامية الراغبة في مساعدة موريشيوس في جهودها الانمائية. فحيث أن موريشيوس لها مع بعض البلدان المانحة الثنائية ترتيب عمل تقليدي قائم على أساس علاقات تاريخية أو تجارية، فقد عمدت مع بلدان أخرى إلى توقيع اتفاق اساسي رسمي يهدف إلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني والعلمي والثقافي بين الموقعين. وينص الاتفاق بشكل ثابت على إنشاء لجنة مشتركة. وبالتالي أصبح لموريشيوس ترتيب لجنة مشتركة عامل مع كل من فرنسا والهند والصين.

١٧ - وتتيح اللجنة المشتركة، التي تجتمع كل سنتين بالتناوب في موريشيوس وفي البلد الآخر المانع، مشاورات منتظمة ورسمية بين ممثلي الجانبين. وتتيح هذه المشاورات فرصة للجانبين للتعرف والاتفاق على مجالات التعاون. فبالنسبة لموريشيوس أثبت ترتيب اللجنة المشتركة أنه آلية فعالة لتعبئة الموارد الأجنبية التي تستخدم وفقا لأولويات استراتيجية التنمية التي يعمل بها البلد الملتقي وتهدف إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

## ثانيا - الحقوق المحددة

### المادة ٦

#### الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

١٨ - انضمت موريشيوس في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٧٢، إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

١٩ - وانضمت موريشيوس في عام ١٩٨٤ إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وقدم تقرير في عام ١٩٩٢.

#### الفقرتان ٢ و٣ من المبادئ التوجيهية

٢٠ - كانت القوة العاملة في المؤسسات الكبيرة بين عامي ١٩٨٢ و١٩٩٣، كما يلي:

١٨٠ ٣٤١	١٩٨٢
٢٦٤ ٠٠٩	١٩٨٨
٢٨٥ ٥٧٠	١٩٩٣

٢١ - وكان عدد العاطلين المسجلين في الفترة ذاتها، كما يلي:

<u>موقوفون</u>	<u>شباب</u>	<u>نساء</u>	<u>رجال</u>	<u>البطالة</u>
غير متيسر	٤ ٣١٦	٢٠ ٩٣٨	٤٩ ٨٧٥	كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢
٥٠٨	٤٨٠	٧ ٤٠٣	١٥ ٥٥١	كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨
٢٩٥	١٤٤	٤ ٤٩٥	٢ ٦١٢	كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣

٢٢ - ويبدو أن فرص التوظيف تفضل الإناث العاملات. فمن القوة العاملة البالغ قوامها ٨٤ ٠٠٠ شخص، كانت نسبة الإناث ٧٠ في المائة وتعمل ٤٨ في المائة منهن في منطقة تجهيز الصادرات.

٢٣ - وفيما يتعلق بالعمالين المعوقين، هناك صندوق استئماني مسؤول عن وضع مثل هؤلاء الأشخاص في الوظائف المناسبة.

٢٤ - ويضمن الدستور الحقوق والحريات الأساسية للفرد بما في ذلك حرية اختيار العمل. كما يضمن تشريع العمالة أن ظروف وشروط العمل لا تنتهك بأي حال الحريات الأساسية السياسية والاقتصادية للفرد.

٢٥ - ويكفل الدستور تكافؤ الفرص في العمالة أو التوظيف لمواطني موريشيوس. ولكن حسب قانون قيود العمالة لعام ١٩٧٠ (غير المواطنين) لا يكون لعمال مهاجر حائز على تصريح عمل الحق في اتخاذ وظيفة بديلة بدون موافقة مسبقة من الحكومة. ولا يسمح لأفراد أسرته بالعمل في البلد.

٢٦ - وفيما يتعلق بتوجيه وتدريب الأشخاص مهنيًا تقوم إدارة التوجيه الوظيفي، الملحقة بوزارة التربية والتعليم، بإعداد الطلاب لميدان العمل.

٢٧ - ومن الناحية الأخرى، يكون من بين أهداف إدارة العمالة في موريشيوس، توجيه خريجي المدارس وجميع الباحثين عن العمل بشأن إمكانيات وتسجيل العمالة. وتساعدهم أيضا في اختياراتهم الوظيفية والمهنية، وعلى زيادة فرص توظيفهم وبذا تتيح لهم اتخاذ نهج معقول نحو اختيار الوظيفة.

#### الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

٢٨ - الأرقام غير متيسرة فيما يتعلق بنسبة السكان العاملين الشاغلين أكثر من وظيفة واحدة تستغرق كامل ساعات الدوام من أجل تأمين مستوى المعيشة اللائق لهم ولأسرهم.

#### الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٢٩ - مع تحسن الحالة الاقتصادية في البلد بفضل المساعدة المقدمة من المجتمع الدولي بصورة عامة، حدثت زيادة متزامنة في عدد ونوعية الوظائف/الأعمال المتاحة للقوة العاملة في موريشيوس.

### المادة ٧

#### الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٣٠ - صادقت موريشيوس على الراحة الأسبوعية (اتفاقية الصناعة، عام ١٩٢١ رقم ١٤) واتفاقية تفتيش العمل، عام ١٩٤٧ (رقم ٨١).

الفقرة ٢(أ) من المبادئ التوجيهية

٢١ - وباعتبارها من الدول الموقّعة على اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، عام ١٩٢٨ (رقم ٢٦) واتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (في الزراعة)، عام ١٩٥١، (رقم ٩٩)، أنشأت حكومة موريشيوس هيئة دائمة لطرائق تحديد الأجور، هي هيئة التعويض الوطنية، التي توصي بالأجور وشروط العمالة للأشخاص العاملين بأجر في القطاع الخاص.

٢٢ - ويتم تحديد الأجور وشروط العمل في البنوك وشركات التأمين ولموظّفي مؤسسات الشركات الراسخة، إما عن طريق اتفاقات جماعية أو على أساس فردي.

٢٣ - وتقوم محكمة التحكيم الدائمة المنشأة بمقتضى قانون العلاقات الصناعية، مع قيامها بمهمة الفصل في نزاع محال إليها، أيضا بمهمة تحديد الأجور للعاملين الضالعين في النزاع. كما أنشأت الحكومة إدارة لبحوث الرواتب على أساس دائم تقوم بتحديد الأجور وشروط العمل في الخدمة العامة والهيئات شبه الحكومية.

الفقرة ٢(ب) من المبادئ التوجيهية

٣٤ - بمقتضى البند ٩٤(١) من قانون العلاقات الصناعية، يجوز لوزير العمل والعلاقات الصناعية أن يحيل مسألة إلى هيئة التعويض الوطنية حينما يكون من رأيه أنه من الملائم تحديد مستوى أدنى للأجر فيما يتعلق بأية فئة من الموظفين. ويجوز لهيئة استشارية أو تفاوضية مكونة من ممثلي عدد كبير من الموظفين وأصحاب العمل في إحدى الصناعات، أن تطلب إلى وزير العمل والعلاقات الصناعية أن يحيل أية مسألة متعلقة بالحد الأدنى للأجر في تلك الصناعة إلى هيئة التعويض الوطنية.

٣٥ - وفي الوقت الحاضر تغطي هيئة تحديد المستوى الأدنى للأجور القطاعات التالية للنشاط الاقتصادي:

عدد العاملين الضالعين  
(مؤسسات كبيرة تستخدم  
أكثر من ١٠ عاملين)

قطاعات النشاط الاقتصادي

١ ٣٥٨	تربية الماشية
٤٠٠	المحامون ومحررو العقود
٢ ١٠٠	صناعة المخبوزات
١ ٨٠٠	صناعة القوالب وتكسير الحجارة والصناعات ذات الصلة
١١ ٠٠٠	صناعة التوريد بالطعام
الرقم غير متيسر	العاملون في صناعة السينما



عدد العاملين الضاعلين  
(مؤسسات كبيرة تستخدم  
أكثر من ١٠ عاملين)

قطاعات النشاط الاقتصادي

٣٠ ٠٠٠	صناعة البناء
٣٧ ٠٠٠	التجارات التوزيعية
١ ٣٠٠	الورش الكهربائية والهندسية والميكانيكية
٨٣ ٩٠٠	مؤسسات التصدير
١٨ ٢٨٧	العاملون في المصانع (غير منطقة تجهيز الصادرات)
٩ ٧٠٠	العاملون في حقول المحاصيل والبساتين
الرقم غير متيسر	العاملون في خدمة المنازل
٩ ٦٠٠	ورش الأثاث المعدني الخفيف والخشبي
٥ ٢٠٠	السعاة
٥٥٠	العاملون في الصحف والمجلات (بما في ذلك الطباعة)
٥٦٩	دور الحضانة
١ ٧٠٠	صناعة الطباعة
٢ ٩٤٤	المدارس الثانوية الخاصة
٥ ٢٠٠	صناعة النقل البري
٦ ٥٠٠	النقل العام (الحافلات)
٢٠٠	صناعة إنتاج الملح
٢ ٦٠٠	حراس الأمن
٤٦ ٥٠٠	صناعة السكر
الرقم غير متيسر	تجارة الخياطة
٢ ٦٢٣	صناعة الشاي

وتغطي هيئة تحديد المستوى الأدنى للأجور ما يقرب من ٩٠ في المائة من العاملين في القطاع الخاص.

٢٦ - أما القطاعات غير المغطاة، سواء بالتشريع (مراسيم التعويض) أو باتفاقات جماعية أو بحكم من محكمة التحكيم الدائمة، فهي لا تشكل مجموعة متجانسة، وعدد العاملين في كل قطاع منها منخفض جدا بصفة عامة.

الفقرة ٢ (ب) '١' من المبادئ التوجيهية

٢٧ - لا تكون للمستويات الدنيا المحددة للأجور قوة القانون إلا بعد أن يصدر وزير العمل والعلاقات الصناعية، بلوائح، مراسيم التعويض المنفذة لتوصيات هيئة التعويض الوطنية. ويجري تعديل هذه المستويات سنويا بغية تعويض العاملين عن زيادة في تكاليف المعيشة.

الفقرة ٢ (ب) '٢' من المبادئ التوجيهية

٢٨ - في تحديد المستويات الدنيا للأجور، تأخذ هيئة التعويض الوطنية في الاعتبار، ضمن جملة أمور، العوامل التالية:

- (أ) مصالح الأشخاص المعنيين مباشرة والمجتمع بصفة عامة؛
- (ب) ضرورة ضمان استمرار قدرة الحكومة على تمويل برامج التنمية والنفقات المتكررة في القطاع العام؛
- (ج) ضرورة زيادة معدل النمو الاقتصادي وتوفير المزيد من فرص العمالة؛
- (د) ضرورة إعداد مخططات للدفع حسب النتائج، والعمل إلى أقصى حد ممكن على ربط زيادة التعويض إلى زيادة الانتاجية العمالية؛
- (هـ) ضرورة وقاية المكاسب في أجور العاملين من التأثير السلبي الناجم عن زيادات الأسعار.

٢٩ - وتأخذ هيئة التعويض الوطنية في الاعتبار أيضا حاجة العامل إلى إعالة أسرته على نحو فعال. فقيام السلطات العامة بنشر إحصائيات عن الأجور وغيرها من المؤشرات الرئيسية الاقتصادية والاجتماعية، وتدبير الميزانية، وخطة التنمية الوطنية التي تبين السياسات الاجتماعية والاقتصادية للحكومة، عوامل تؤثر على هيئة التعويض الوطنية حينما تقوم بتحديد المستويات الدنيا للأجور التي ينبغي دفعها.

الفقرة ٢(ب)'٣' من المبادئ التوجيهية

٤٠ - يجري استقصاء ميزانيات الأسر على فترات منتظمة كل خمس سنوات من أجل دراسة نمط نفقات السكان بغية تحديث التشكيلة السوقية للسلع الاستهلاكية والخدمات المستعملة لتقدير الرقم القياسي لأسعار

الاستهلاك. وتجري أيضا محاسبة وطنية من أجل توفير إطار شامل ومفصل للتسجيل المنهجي والتمتثال لجميع تدفقات الصفقات المتعلقة بالانتاج والاستهلاك وأداء مختلف قطاعات الاقتصاد.

الفقرة ٢ (ب) '٤' من المبادئ التوجيهية

٤١ - يحوي المرفق الأول\* معلومات عن وضع المستويات المتوسطة والدنيا للأجور.

الفقرة ٢ (ب) '٥' من المبادئ الأساسية

٤٢ - تجرى بانتظام عمليات تفتيش تقوم بها إدارة تفتيش العمل من أجل ضمان الامتثال لأحكام قانون المستويات الدنيا للأجور وغيره من التشريعات العمالية. وقد أسفرت هذه العمليات التفتيشية عن ملاحظة درجة متوسطة من الامتثال. وفي حالة عدم الامتثال تصدر في المرة الأولى توصيات إلى أصحاب العمل تطلب اليهم الامتثال لأحكام القانون. وحيث لا يأتي الاقتناع بنتائج خلال المهلة المنسحة لأصحاب العمل لكي يصلحوا الحالة تحال الحالة إلى المحكمة الصناعية التي لها السلطة المدنية والجنائية المطلقة للنظر في أي مسألة علاقات عمل.

الفقرة ٢ (ج) من المبادئ التوجيهية

٤٣ - لا يوجد عدم مساواة في المكافأة عن العمل لدى تساوي قيمة العمل ويختلف المستوى الأدنى للأجور بالنسبة إلى الإناث العاملات في القطاع الزراعي عنه بالنسبة إلى نظرائهن من الذكور إذ يأخذ في الحسبان طبيعة العمل الذي تؤديه الإناث العاملات. وفضلا عن ذلك تعفى العاملات من أداء مختلف العمليات الحقلية التي تكون، بسبب طبيعتها الشاقة، مقصورة الأداء على العاملين الذكور. إلا أن العاملين والعاملات في حالة عمل شاق أو عمل بالمقاولة تكون مكافأتهن ومكافأتهن على قدر واحد عن العمليات الحقلية التي يستطيع كلاهما أداءها ويتساوى الأجر المدفوع مقابل هذه العمليات إما بالوزن أو بالقياس.

٤٤ - وفي الخدمة العامة بالمثل لا يوجد أي تمييز ضد السيدات الموظفات إذ لهن نفس الحقوق والامتيازات والمزايا مثل نظرائهن الذكور. ويتقاضى جميع الموظفين والموظفات في وظيفة معينة رواتب على جدول رواتب واحد. ومن الناحية الأخرى تتمتع الموظفات فعلا ببعض المزايا الإضافية مثل التقاعد على أساس الزواج في أي عمر، والاجازة بدون راتب ليتفرغن لرعاية المواليد الجدد.

الفقرة ٢ (د) من المبادئ التوجيهية

٤٥ - يرجى الرجوع إلى المرفق الثاني\*.

\* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

الفقرة ٣(أ) من المبادئ التوجيهية

٤٦ - إن جميع الأحكام القانونية والادارية المتعلقة بمسائل الصحة والسلامة، محكومة بقانون السلامة والصحة والرعاية المهنية لعام ١٩٨٨، الذي ينص على الآلية اللازمة لمكافحة ظروف العمل غير المأمونة، ويولى أهمية فائقة لواجب أصحاب العمل نحو ضمان ظروف عمل مأمونة وتوفير السلامة والصحة والرعاية في مكان العمل لجميع الموظفين. وتقوم بتنفيذ هذا القانون إدارة تفتيش المصانع، التابعة لوزارة العمل والعلاقات الصناعية، وينطبق القانون على أي مكان عمل يقوم فيه أي شخص بالعمل بموجب عقد توظيف، ويشمل أي مركبة أو وعاء وأي منشأة على الأرض وأي منشأة على المياه الساحلية وأي منشأة متحركة. ولا تستثنى أي فئة عاملة من نطاق تشريع السلامة والصحة.

الفقرة ٣(ب) من المبادئ التوجيهية

٤٧ - يتضمن المرفق الثالث\* عدد وطبيعة وتواتر الحوادث الصناعية.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

٤٨ - تعتبر الترقية في الخدمة العامة من اختصاص لجنة الخدمة العامة وهي هيئة دستورية بمقتضى الدستور تعمل في إطار معايير مبينة في لوائحها (لوائح لجنة الخدمة العامة). وتضمن اللوائح التي تضعها اللجنة اجراء التعيين أو الترقية في الخدمة العامة في نطاق روح الدستور، أي لا يكون هناك تمييز متعلق بالجنس أو العرق أو الطبقة الاجتماعية أو مكان المنشأ أو الآراء السياسية أو اللون أو العقيدة. وبالطبع يحدث في مجالات معينة أن تقتصر متطلبات الترشيح إما على الذكور أو على الإناث، رهنا بطبيعة الواجبات المطلوبة. فمثلا في كلية للبنات يكون المطلوب تعيين سيدة مشرفة.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

٤٩ - ينص قانون العمل على أنه لا يجوز إلزام أي عامل بالعمل لأكثر من ستة ايام في الأسبوع ولا يجوز أن يعمل أكثر من:

١' ستة ساعات في اليوم شاملة الوقت المسموح به للوجبات والشاي، في حالة العامل الشاب (بين ١٥ و ١٨ سنة من العمر)؛

٢' ثماني ساعات في اليوم شاملة الوقت المسموح به للوجبات والشاي في حالة العامل البالغ من العمر أكثر من ١٨ سنة.

\* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

٥٠ - ويجوز في حالة الموظفين في منطقة تجهيز الصادرات أن يطلب منهم بحكم لائحة مؤسسات التصدير (مرسوم التعويض) لعام ١٩٨٤، أن يؤديوا ساعات عمل إضافية لا تزيد على ١٠ ساعات في الأسبوع. وفضلا عن ذلك تنص اللائحة على أنه لا يجوز أن يطلب من أي عامل، إلا برضائه، أن يؤدي ساعات عمل إضافية تزيد على ١٠ ساعات في الأسبوع وينص القانون أيضا على أنه لا يجوز أن يطلب صاحب العمل من العامل أن يؤدي ساعات عمل إضافية ما لم يكن قد أخطر العامل قبل ٢٤ ساعة على الأقل، بالعمل الإضافي المطلوب أدائه والمدة التي يستغرقها.

٥١ - ومن الواضح أن جميع العاملين يتمتعون براحة يومية معقولة. فالقانون ينص أيضا على راحة يومية لمدة ١١ ساعة متواصلة على الأقل في حالة العاملين المستخدمين في منشأة صناعية، الذين يتعين عليهم أن يعملوا حتى الساعة العاشرة مساءً أو بعدها. كما يضمن قانون التوسع الصناعي لعام ١٩٩٢ راحة قانونية لمدة ١٢ ساعة متواصلة حيثما يكون مطلوبا من أنثى موظفة أن تعمل فيما بين الساعة العاشرة مساءً والخامسة صباحا. والهدف من ذلك هو أن تكفل حماية أفضل لهذه الفئة من القوة العاملة.

٥٢ - ولجميع العاملين الذين ظلوا في الخدمة لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً، الحق في عطلات عامة مدفوعة الأجر وإجازة سنوية براتب كامل. وتنص مراسيم التعويض التي تحكم قطاعات معينة على مقدار متفاوت من الاجازة السنوية، التي لا تقل في أية حالة عن الـ ١٦ يوما في العام التي نص عليها قانون العمل بالنسبة إلى العاملين الذين لم تشملهم مراسيم التعويض.

#### الفقرة ٥(أ) من المبادئ التوجيهية

٥٣ - لم تكن هناك أية صعوبة في تنفيذ الأحكام المتعلقة بأيام الراحة والتحديد المعقول لساعات العمل والعطلات الدورية المدفوعة الأجر، والتعويض في حالة العطلات العامة.

#### الفقرة ٥(ب) من المبادئ التوجيهية

٥٤ - لا يشمل قانون العمل لعام ١٩٧٥ الموظفين في القطاع الخاص الذين يتقاضون أكثر من ٧٧٢ روبية في العام، فيما عدا حالات المسائل المتعلقة بإنهاء الخدمة. ولكن حسب العادة والممارسة يكون لهؤلاء الموظفين الحق في يوم راحتهم الأسبوعية التي تصادف يوم الأحد كما في حالة غيرهم من العاملين.

٥٥ - ويتضمن المرفق الرابع\* نسخة من لائحة مالية ومراجعة الحسابات، الصادرة في عام ١٩٩١. وتنص هذه اللائحة على صندوق لرعاية الموظفين أنشئ خصيصا لتلبية احتياجات الموظفين إلى الراحة والاستجمام والرعاية.

\* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

٥٦ - يجري توفير مرافق التدريب لموظفينا العاملين في مجال إدارة العمل. وقد أمكن الحصول على مساعدة تقنية لصياغة القانون المتعلق بالسلامة والصحة والرعاية المهنية. كما أمكن الحصول على دعم تقني لإنشاء مركز معلومات العمل في عام ١٩٩٢.

المادة ٨الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٥٧ - انضمت موريشيوس إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣.

٥٨ - وصادقت حكومة موريشيوس على اتفاقية منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٩ (رقم ٩٨) بشأن حق التنظيم والمفاوضة الجماعية.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

٥٩ - يحدّد قانون العلاقات الصناعية لعام ١٩٧٣، الشروط التالية للانضمام إلى نقابة عمالية ولتكوينها.

(أ) على كل نقابة عمالية أن تقدم في غضون مدة زمنية لا تتجاوز ثلاثة شهور بعد تكوينها، طلباً إلى مسجّل الجمعيات لتسجيلها. ولا يحق لها، ما لم تكن مسجلة، أن تطالب برسوم قبول أو مستحقات أو اشتراكات. وفي حالة الامتناع عن تسجيل النقابة في غضون المدة الزمنية المحددة، قد يعتمد مسجّل الجمعيات إلى حل النقابة.

(ب) لا يحق لأي شخص أن يكون عضواً في نقابة عمالية ما لم يكن مقيماً في موريشيوس ويشترط:

١' أن يكون في الأصل عاملاً في مهنة تكون النقابة معنية بتمثيلها؛ أو

٢' إذا لم يكن عاملاً في هذه المهنة، يكون قد عمل فيها في أي وقت مضى لمدة لا تقل عن ١٨ شهراً في مجملها.

(ج) أن يكون الحد الأدنى للعمر اللازم لعضوية نقابة عمالية هو ١٦ سنة أو عمر أكبر حسبما قد يكون محددًا في اللائحة الداخلية للنقابة.

(د) رهنا بأحكام اللائحة الداخلية للنقابة العمالية يجوز لعضو النقابة القاصر أن يتمتع بجميع حقوق العضوية وأن ينتدب أي صك وأن يعطى أي إبراء ذمة مطلوب بموجب أحكام هذه اللائحة. إلا أن القاصر ليس مؤهلاً ليكون من مسؤولي النقابة العمالية.

#### الفقرة ٢(أ) من المبادئ التوجيهية

٦٠ - ينص القانون على أنه يجوز رفض تسجيل نقابة عمالية إذا كانت عضويتها مفتوحة لأشخاص لا يعملون في مهنة واحدة أو في مهن متماثلة أو مترابطة أو في منشأة واحدة.

#### الفقرة ٢(ب) من المبادئ التوجيهية

٦١ - لا يجوز لعضو في القوات النظامية (أي البحرية أو العسكرية أو الجوية أو فرقة المطافئ أو قوات الشرطة أو إدارة سجون موريشيوس)، أو عضو في قوة زائرة أو شخص في خدمة الدولة وليس كموظف عام، أن يمارس حق الانضمام إلى النقابات العمالية أو تكوينها.

#### الفقرة ٢(ج) من المبادئ التوجيهية

٦٢ - ينص قانون العلاقات الصناعية أيضاً على أنه يجوز أن تتحد نقابتان أو أكثر (بما في ذلك الاتحادات) لتكوين اتحاد، أو تندمج لتكوين نقابة عمالية واحدة، إذا تمت الموافقة على قرار الاتحاد أو الاندماج باقتراح في اجتماع عام لكل نقابة معنية، وبأغلبية جميع أعضاء تلك النقابة غير المحرومين من التصويت.

٦٣ - ولا يمنع قانون العلاقات الصناعية النقابات العمالية من الانضمام إلى المنظمات النقابية الدول. وليس هناك في الواقع أي قيد عملي على ذلك بقدر ما تعلمه سلطات موريشيوس.

#### الفقرة ٢(د) من المبادئ التوجيهية

٦٤ - يتضمن المرفق الخامس\* وصف الشروط أو القيود المفروضة على حق النقابات العمالية في العمل بحرية.

#### الفقرة ٢(هـ) من المبادئ التوجيهية

٦٥ - يتضمن المرفق السادس\* معلومات عن عدد وهيكل النقابات العمالية وعضويتها.

\* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

الفقرتان ٣ و ٤ من المبادئ التوجيهية

٦٦ - لا يضمن دستور موريشيوس بالتحديد حق الاضراب إذ أنه يضمن سلفا حرية الانتساب وفقا للمادة ٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٦٧ - ويخضع حق الاضراب إلى مراعاة مسبقة للإجراءات المبينة في البند ٩٢ من قانون العلاقات الصناعية (ويتضمن المرفق السابع\* نسخة من أحكام هذا البند) الذي يشدد في الواقع على استعمال التفاوض ووساطة المصالحة والتحكيم على مختلف المستويات، باعتبارها بدائل قيّمة للإجراء الصناعي العلني من خلال الاضرابات إلى إغلاق المصانع، أو كشرط أساسي قبل اللجوء إلى الاضراب.

٦٨ - ولا يحق لأعضاء القوات النظامية تكوين جزء من النقابات العمالية ولذا لا يحق لهم أن يستفيدوا من الإجراءات المنصوص عليها في قانون العلاقات الصناعية. وبالتالي تستثنى القوات النظامية من حق الاضراب. وفيما عدا هذا القيد لا توجد قيود أخرى تنطبق على الحقوق المبينة في قانون العلاقات الصناعية.

\* متاح للاطلاع عليه في الأمانة.

المادة ٩الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

أحكام الضمان الاجتماعي هي كما يلي:

الرعاية الطبية	الرعاية الطبية مجاناً
التعويضات النقدية في حالة المرض	مكفولة بمقتضى قوانين العمل
استحقاقات الأمومة	مكفولة بمقتضى قوانين العمل
استحقاقات الشيخوخة	استحقاقات الشيخوخة غير الاسهامية مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني
استحقاقات العجز	استحقاقات العجز غير الاسهامية مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني
استحقاقات الباقيين على قيد الحياة	مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني للأرامل واليتامى
الاستحقاقات عن إصابة العمل	مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني



استحقاقات البطالة	استحقاقات البطالة مكفولة لأرباب الأسر العاطلين على أساس اختبار الدخل
استحقاقات الأسرة	مكفولة للوالدين ممن لهم ثلاثة أطفال على الأقل ولا يزيد دخلهم السنوي على ١٠ ٠٠٠ روبية

الفقرة ٣ من المبادئ التوجيهية

الاستحقاقات غير الاسهامية والاسهامية - فئات الأشخاص المشمولين  
بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني

١ - القطاع الخاص والمنظمات شبه الحكومية وصندوق معاشات صناعة السكر وغير المواطنين

٦٩ - الاسهامات قابلة للدفع إجباريا فيما يتعلق بموظفي القطاع الخاص شريطة أن يكونوا حاصلين على مبلغ الحد الأدنى المنصوص عليه. ويتعين أيضا دفع إسهامات من المنظمات شبه الحكومية فيما يتعلق بالموظفين المؤقتين أو العاملين لجزء من ساعات الدوام الذين لا تدفع عنهم إسهامات إلى شركة صناعة السكر المحدودة. ويستثنى من التغطية بنظام المعاشات التقاعدية الوطني ٥ ٠٠٠ من موظفي صناعة السكر الذين هم أعضاء بالفعل في صندوق معاشات صناعة السكر في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، إذ أن تغطيتهم مكفولة بموجب ذلك الصندوق.

٧٠ - أما غير المواطنين، الذين لديهم تصريح عمل ساري المفعول، فتغطيتهم مكفولة بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني إعتبارا من العام الثالث لهم في الخدمة.

٢ - الموظفون البالغون ١٨ إلى ٦٠ سنة أو ٦٥ سنة من العمر

٧١ - تكون الاسهامات قابلة للدفع فيما يتعلق بموظف يبلغ من العمر من ١٨ سنة حتى عمر التقاعد الطبيعي في سن الستين. إلا أن الموظف يستطيع تأجيل مطالبته بمعاش تقاعد إسهامي حتى يبلغ ٦٥ سنة من العمر. وفي هذه الحالة يتعين أن يدفع الموظف وصاحب العمل إسهامات حتى ذلك العمر. وإذا اختار الموظف المطالبة بمعاشه التقاعدي الاسهامي في سن الستين واستمر في الخدمة، يكون على صاحب العمل أن يدفع نصيبه فقط من الاسهامات في نظام المعاشات حتى يبلغ الموظف سن الخامسة والستين أو حتى تقاعده إذا تقاعد قبل بلوغه هذه السن.

٣ - إصابات العمل والأمراض المهنية - الشباب من ١٥ إلى ١٨ سنة من العمر

٧٢ - يغطي التأمين ضد إصابات العمل والأمراض المهنية الشباب بين ١٥ و ١٨ سنة من العمر، بمقتضى نظام المعاشات التقاعدية الوطني، ولو أن الاسهامات لصالحهم لا يدفعها أصحاب العمل.

#### ٤ - الأشخاص العاملون لحسابهم الخاص والأشخاص غير العاملين

٧٣ - ينص قانون المعاشات التقاعدية الوطني أيضا على تحصيل اسهامات على أساس طوعي من العاملين لحسابهم الخاص والأشخاص غير العاملين. ويمكن دفع الاسهامات بمعدلات ٥ روبية على أن يكون الحد الأقصى لمبلغ الاسهامات هو ١٦٠ روبية في الشهر. وتزداد الاسهامات المدفوعة كلها بنسبة ٥٠ في المائة كإعانة من نظام المعاشات التقاعدية الوطني بغية زيادة مقدار استحقاق المعاش بنسبة ٥٠ في المائة وتشجيع هذه الفئات من الأشخاص على الانضمام إلى نظام المعاشات.

#### معدلات الاسهام

٧٤ - يجري دفع الاسهامات بمعدل ١٠,٥ في المائة من أصحاب المطاحن وكبار أصحاب العمل في صناعة السكر (الذين يملكون على الأقل ١٠٠ أربنت (وحدة قياس طولي) من مزارع قصب السكر. ويدفع جميع أصحاب العمل الآخرين إسهامات بمعدل ٦ في المائة. ونصيب إسهامات الموظف في الحالتين هو ٣ في المائة. ولموظفي صناعة السكر الحق في معاش بمعدل أعلى كلما اكتسبوا عددا أعلى من نقاط المعاش.

٧٥ - وينص القانون على أن أصحاب العمل يمكنهم تقديم طلب إلى الوزير بأن يدفعوا إسهامات بمعدل خاص قدره ٨,٥ في المائة، وفي هذه الحالة يكون على موظفيهم أن يسهموا بمعدل قدره ٥ في المائة. ويكون لمثل هؤلاء الموظفين الحق في نفس زيادة تغطية المعاش التي يستحقها موظفو صناعة السكر.

٧٦ - والحد الأدنى للأجر الشهري الذي تدفع عليه إسهامات هو ٣١٥ روبية بالنسبة إلى العاملين في خدمة المنازل و٥٢٥ روبية بالنسبة إلى العاملين الآخرين. والحد الأقصى للأجر الشهري الذي تدفع عليه إسهامات بالنسبة إلى الفئتين هو ٢٣٥ ٤ روبية. ولا تدفع إسهامات عن العلاوات وأجر الوقت الاضافي.

#### المعاش التقاعدي الأساسي

٧٧ - يدفع المعاش التقاعدي الأساسي إلى كل مواطن من مواطني موريشيوس بلغ من العمر ٦٠ سنة أو أكثر ويقيم في موريشيوس لمدة ١٢ سنة في مجملها منذ بلوغه ١٨ سنة من العمر. ولا ينطبق مؤهل الإقامة على مواطن موريشيوس البالغ من العمر ٧٠ سنة أو أكثر. أما غير المواطنين فيجب أن يكونوا مقيمين في موريشيوس لمدة لا تقل في مجملها عن ١٥ سنة على أن تكون ثلاث سنوات منها واقعة قبل تقديم الطلب مباشرة.

٧٨ - المبالغ القابلة للدفع هي: ٥٧٢ روبية في الشهر للأشخاص البالغين ما بين ٦٠ و٧٤ سنة من العمر، ٧١٥ روبية في الشهر للأشخاص البالغين ما بين ٧٥ و٨٩ سنة من العمر، ٤١٠ ٣ روبية للأشخاص البالغين من العمر ٩٠ سنة أو أكثر.

معاش الأرامل الأساسي

٧٩ - يدفع معاش الأرامل الأساسي إلى الأرامل دون ٦٠ سنة من العمر بشرط أنهن تزوجن مدنيًا أو دينيًا. أما الأرملة من غير المواطنات، فيجب أن تكون قد أقامت في موريشيوس لمدة لا تقل في مجملها عن خمس سنوات خلال السنوات العشر السابقة مباشرة للمطالبات، على أن تكون سنة من الخمس سنوات هذه واقعة قبل المطالبة مباشرة. والمبلغ القابل للدفع هو ٥٧٢ روبية ويتوقف دفع هذا المعاش عند الزواج مرة أخرى.

معاش العجزة الأساسي

٨٠ - يدفع معاش العجزة الأساسي إلى الأشخاص البالغين من العمر ما بين ١٥ و ٦٠ سنة، الذين تثبت شهادة من هيئة طبية أنهم مصابون بعجز دائم أو كبير إلى درجة ٦٠ في المائة ولمدة ١٢ شهراً على الأقل. وينطبق مؤهل إقامة على شخص عاجز من غير المواطنين. والمبلغ القابل للدفع هو ٥٢٧ روبية في الشهر.

معاش اليتامي الأساسي

٨١ - يدفع هذا المعاش إلى الصغار حتى ١٥ سنة من العمر (أو ٢٠ سنة في حالة التعليم الكامل الدوام) إذا كان الوالدان متوفيين أو مجهولين. وفي حالة أحد الصغار من غير المواطنين ينبغي أن يكون أحد الوالدين قد أقام في موريشيوس لمدة لا تقل في مجملها عن خمس سنوات خلال السنوات العشر السابقة مباشرة للمطالبة، على أن تكون سنة من هذه السنوات الخمس واقعة قبل المطالبة مباشرة. والمبلغ القابل للدفع هو ٢٣٠ روبية في الشهر.

علاوة ولي الأمر

٨٢ - تدفع هذه العلاوة إلى الشخص الذي يرعى اليتيم. وإذا كان ولي الأمر من غير المواطنين، فينبغي أن يكون قد أقام في موريشيوس لمدة لا تقل في مجملها عن خمس سنوات خلال السنوات العشر السابقة مباشرة للمطالبة، على أن تكون سنة من هذه السنوات الخمس واقعة قبل المطالبة مباشرة. والمبلغ القابل للدفع هو ١٤٣ روبية في الشهر.

علاوة الأطفال

٨٣ - تدفع هذه العلاوة إلى أطفال شخص منتفع من معاش الأرامل الأساسي أو معاش العجزة الأساسي. وينبغي أن يكون الطفل دون ١٥ سنة من العمر (أو ٢٠ سنة في حالة التعليم الكامل الدوام). وتدفع بالنسبة لما لا يزيد على ثلاثة أطفال:

١١٣ روبية في الشهر

فبالنسبة لطفل دون ١٠ سنوات من العمر

١٧٤ روبية في الشهر

وبالنسبة لطفل بلغ ١٠ سنوات من العمر أو أكثر

ويستمر دفع هذه العلاوة لصالح الأطفال حتى بعد زواج الأرملة.

#### علاوة النزلاء

٨٤ - تدفع هذه العلاوة إلى نزلاء المؤسسات المعانة من الحكومة بشرط أنهم كانوا مستحقين لمعاش أساسي قبل دخولهم في هذه المؤسسات. والمبلغ القابل للدفع هو ٨١ روبية في الشهر.

#### المعاشات التقاعدية الأساسية المعززة بالزيادات

٨٥ - يتلقى المنتفعون من هذه المعاشات المصابون بالعمى التام أو الذين يعانون من شلل تام أو الذين يحتاجون إلى الرعاية والعناية بصفة دائمة من شخص آخر، تعويضا إضافيا قدره: ١٤٤ روبية في الشهر للبالغين من العمر ما بين ٦٠ و٦٧ سنة، و٢٨٧ روبية في الشهر للبالغين من العمر ما بين ٧٥ و٨٩ سنة، و٩٨٢ روبية للبالغين من العمر ٩٠ سنة أو أكثر.

#### علاوة القائم بالرعاية

٨٦ - تدفع هذه العلاوة في حالة المنتفعين من معاش العجز الأساسي الذين يحتاجون إلى الرعاية والعناية بصفة دائمة من شخص آخر. والمبلغ القابل للدفع هو ٤٧٦ روبية في الشهر.

٨٧ - المعدلات المقررة للاستحقاقات اعتبارا من تموز/يوليه ١٩٩٣، هي كما يلي:

<u>المعدّل (روبية)</u>	<u>نوع الاستحقاق</u>
٥٧٢	المعاش التقاعدي الأساسي (أ) ٦٠-٧٤ سنة
٧١٥	(ب) ٧٥-٨٩ سنة
٣ ٤١٠	(ج) ٩٠ سنة أو أكثر
١ ١٤٤	المعاش التقاعدي الأساسي للأشخاص المعوقين (أ) ٦٠-٧٤ سنة
١ ٢٨٧	(ب) ٧٥-٨٩ سنة
٣ ٩٨٢	(ج) ٩٠ سنة أو أكثر
٥٧٢	المعاش الأساسي للعجزة
٤٧٦	المعاش الإضافي الأساسي للعجزة

٥٧٢	المعاش الأساسي للآرامل
	علاوة الأطلال
١١٣	(أ) دون ١٠ سنوات من العمر
١٧٤	(ب) ١٠ سنوات أو أكثر
٢٣٠	المعاش الأساسي لليتامى
١٤٣	علاوة ولي الأمر
٨١	علاوة النزلاء
١٤٣	الحد الأدنى للمعاش التقاعدي الإسهامي

#### المعاش التقاعدي الإسهامي

٨٨ - يدفع هذا المعاش إلى الشخص عند بلوغه ٦٠ سنة من العمر إذا كان قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطني. والمبلغ القابل للدفع سنويا هو: عدد نقاط المعاش x قيمة نقطة المعاش x ٢. (يقسم على ١٢ لاستنتاج المبلغ الشهري).

#### معاش الأرملة الأساسي الإسهامي

٨٩ - يدفع هذا المعاش إلى الأرملة التي كان زوجها الراحل قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطني والمبلغ القابل للدفع شهريا هو: ٢٠ x المتوسط السنوي لعدد نقاط المعاش x قيمة نقطة المعاش، مقسوما على ١٢. ويخفف هذا المعاش إلى الثلثين من هذا المبلغ بعد عام إذا لم يكن للأرملة طفل معال. وتكون هناك دفعة إجمالية تعادل ١٢ شهرا من معاش الأرملة الإسهامي قابلة للدفع عند زواجها مرة أخرى.

٩٠ - وعند بلوغها ٦٠ سنة من العمر ترث الأرملة نفس المعاش الذي كان زوجها الراحل سيستحقه كمعاش تقاعدي إسهامي. وهذا المعاش قابل للدفع مدى الحياة مع زيادات سنوية.

#### معاش العجزة الإسهامي

٩١ - يدفع هذا المعاش إلى الشخص الذي يعاني من عجز دائم بدرجة ٦٠ في المائة على الأقل. ويجب أن يكون هذا الشخص قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطني. والمبلغ القابل للدفع هو نفس المبلغ المدفوع لمعاش الأرملة الإسهامي.

معاش اليتامى الإسهامي

٩٢ - يدفع هذا المعاش إلى اليتامى دون ١٥ سنة من العمر (١٨ سنة إذا كان في المدرسة) إذا كان أي من الوالدين الراحلين قد ساهم في صندوق المعاشات التقاعدية الوطني. والمبلغ القابل للدفع هو ١٥ في المائة من المعاش الإسهامي الذي كان سيستحقه أي منهما.

معاش الباقيين على قيد الحياة (الحوادث الصناعية)

٩٣ - يدفع هذا المعاش إلى أرملة عامل مؤمن عليه توفي نتيجة حادث صناعي. ولا يدفع هذا المعاش إلا إذا كان الزوج يعاني من عجز دائم بنسبة ٦٠ في المائة على الأقل والمبلغ القابل للدفع هو ٥٠ في المائة من الراتب المؤمن عليه للعامل الراحل.

معاش المعالين (الحوادث الصناعية)

٩٤ - يدفع هذا المعاش إلى قريب وثيق القرابة كان يعوله الموظف الراحل الذي ليس له على قيد الحياة زوجة أو أطفال.

علاوة إصابات العمل المدفوعة إلى اليتامى (الحوادث الصناعية)

٩٥ - تدفع هذه العلاوة إلى اليتامى في حالة وفاة الوالدين على أثر حادثة صناعية والمبلغ القابل للدفع هو ٧,٥ في المائة من الراتب القابل للتأمين لأي من الوالدين الراحلين.

العون الاجتماعي

٩٦ - حل محل قانون العون الاجتماعي قانون جديد في عام ١٩٨٣ من أجل توفير مزيد من الامكانيات لمساعدة المجموعات الضعيفة.

٩٧ - والقوة الدافعة الرئيسية لقسم العون الاجتماعي هي استنباط وتنفيذ سياسات وبرامج هادفة إلى توفير الحماية الكافية للمجموعات الضعيفة من السكان مثل المسنين والمعوقين والمعوزين والأرامل واليتامى. ومع مجئ التشريع الجديد أصبح الكثير من أنواع الاستحقاقات مكفولا. وهي تشمل ما يلي:

دفع رسوم الامتحان في حالة الطلاب المعوزين؛

منحة الجنازة في حالة وفاة الشخص المستحق أو أي أحد من الذين يعولهم؛

علاوة لصيادي الأسماك؛

منحة للبالغين من العمر ١٠٠ سنة:

علاوة لضحايا الحريق.

٩٨ - وقد تمت الموافقة على الزيادات في جدول معدلات العون الاجتماعي اعتبارا من أول تموز/يوليه ١٩٩٣ على النحو التالي:

المبلغ في الشهر (روبية)

٣٠٨ علاوة المُطالب بالحق

٣٠٨ علاوة الزوجة (مقتصرة على زوجة واحدة)

علاوة الأطفال:

١٠٧ (أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر

١٤١ (ب) لكل طفل بين ١٠ سنوات و ١٥ سنة من العمر

(ج) لكل طفل بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر:

١٧٨ ١٠ يتلقى تعليما كامل الدوام، أو

٢٠ غير قادر عن اكتساب عيشه بسبب

عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضا

٣٠٧ بموجب قانون المعاشات الوطني.

علاوة استثنائية للرافة حيث يكون المطالب بالحق أو أي أحد

ممن يعولهم قد اقنع الوزير بأنه يعاني من أي مرض خطير

١٧٨ مثبت بشهادة طبية معتمدة (أقصاها)

علاوة استئجار سكن - ٥٠ في المائة من الايجار الذي يدفعه

٢٠٥ المطالب بالحق (أقصاها)

رسوم الامتحان

التزويد بالنظارات الطبية للعيون

استرداد نفقات السفر

المساعدة العينية

١ ١٧٧ منحة الجنائز في حالة وفاة رب الأسرة أو أي أحد ممن يعولهم

الجزء الثاني

٢٠٥ الحد الأدنى للعون الاجتماعي

<u>المبلغ القابل للدفع</u>	<u>المؤسسات الخاصة أو الخيرية</u>
٣٦ روبية في اليوم	منحة لكل نزيل
٥٨٩ روبية في الشهر	منحة لصيانة المباني
٣٠٨ ١ روبية في الشهر	منحة لموظفين كما يوافق عليها الوزير
٥٨٩ روبية في العام	مساهمة لصالح كل نزيل
	المساهمات العينية
	علاوة نزلاء للنزلاء المؤهلين للعون الاجتماعي قبل دخولهم في مؤسسة خيرية
٨١ روبية في الشهر	ملحق بلائحة العون الاجتماعي

#### الجزء الأول

تمت الموافقة على زيادات في جدول معدلات العون الاجتماعي اعتباراً من أول تموز/يوليه ١٩٩٣ على النحو التالي:

٤٧ روبية في اليوم	علاوة لصياد السمك
٢٤ روبية للشخص في الليلة	علاوة للاجئين بسبب الأعاصير
٢٤ روبية للشخص في اليوم	علاوة لضحايا الفيضانات
٥٩ روبية	منحة للسجناء المفرج عنهم
١٠ ٠٠٠ روبية	منحة للبالغ من العمر ١٠٠ سنة
٥٠٠ روبية لكل فرد من أفراد الأسرة	علاوة لضحايا الحريق لشراء الأغذية
٥٠٠ روبية لكل فرد من أفراد الأسرة	علاوة لضحايا الحريق متعلقة بما يلي:
٥٠٠ روبية للشخص من أفراد الأسرة	(أ) الملابس
٥٠٠ روبية للشخص من أفراد الأسرة	(ب) أواني الطبخ
٥٠٠ روبية للشخص من أفراد الأسرة	(ج) الأثاث
١ ٠٠٠ روبية للأسرة	(د) علاوة إعادة التوطين (لرب الأسرة)



الجزء الثانيالمبلغ في الشهر

علاوة لشخص منتفع من المعاش التقاعدي الأساسي يعيش وحده ويدفع أجرة سكن ٤٠٠ روبية

رسوم الامتحان في حالة طفل طالب:

(أ) شهادة كامبردج الثانوية

(ب) شهادة المدارس العليا

(ج) شهادة التعليم العامة، لندن (المستوى العادي والمتقدم)

(د) شهادة التعليم العامة، كامبردج (المستوى العادي والمتقدم)

صرف نظارات عيون مجاناً للطالب والمعالين حيث تكون النظارات مقررة من وزارة الصحة

منحة جنازة تدفع إلى:

(أ) طالبها في حالة وفاة أي أحد ممن يعولهم، أو ١٧٧ روبية

(ب) إلى زوجته أو أحد المعالين في حالة وفاة رب الأسرة

الجزء الرابع

علاوة ولي الأمر ١٤٣ روبية

علاوة اليتامى لكل يتيم:

(أ) يتلقى التعليم الكامل الدوام ويبلغ من العمر ١٥ سنة أو أكثر حتى نهاية السنة الدراسية التي يبلغ فيها ٢٠ سنة من العمر، أو

(ب) يبلغ من العمر ما بين ١٥ و ٢٠ سنة ولا يستطيع كسب عيشه بسبب عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضا بموجب قانون المعاشات الوطني ١٧٨ روبية

٣٠٧ روبية

## علاوة الطفل المهجور:

روبية	١٠٧	(أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر
		(ب) لكل طفل يبلغ ما بين ١٠ سنوات و١٥ سنة من العمر
روبية	١٤١	(ج) لكل طفل:

روبية	١٧٨	١٤ يتلقى التعليم الكامل الدوام ويبلغ ١٥ سنة من العمر أو أكثر وحتى نهاية السنة الدراسية التي يبلغ فيها ٢٠ سنة من العمر، أو
-------	-----	---

٢٤ ما بين ١٥ و٢٠ سنة من العمر ولا يستطيع كسب عيشه بسبب عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضا بموجب قانون المعاشات الوطني.

الجزء الخامس

## علاوة الأطفال:

روبية	١٠٧	(أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر
		(ب) لكل طفل يبلغ ما بين ١٠ سنوات و١٥ سنة من العمر
روبية	١٤١	علاوة الرأفة (أقصاها)
روبية	١٧٨	علاوة القائم بالرعاية تدفع، بدلا من علاوة الطفل وعلاوة الرأفة، عن الطفل الذي يبلغ من العمر ما بين ٣ سنوات و١٥ سنة ويعاني من عجز دائم بنسبة ٦٠ في المائة على الأقل ويحتاج إلى الرعاية والعناية بصفة دائمة حسب شهادة طبية.
روبية	٤٧٦	

الجزء السادس

روبية	٣٠٨	علاوة طالب الحق
روبية	٣٠٨	علاوة الزوجة (مقتصرة على زوجة واحدة)
		علاوة الأطفال
روبية	١٠٧	(أ) لكل طفل دون ١٠ سنوات من العمر
روبية	١٤١	(ب) لكل طفل بين ١٠ سنوات و ١٥ سنة من العمر
		(ج) لكل طفل:
		١٠ يتلقى التعليم الكامل الدوام ويبلغ من العمر ١٥ سنة أو أكثر، وحتى نهاية السنة الدراسية التي يبلغ فيها ٢٠ سنة من العمر، أو
روبية	١٧٨	٢٠ ما بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر ولا يستطيع كسب عيشه بسبب عجز بدني أو عقلي ولا يتلقى تعويضا بموجب قانون المعاشات الوطني
روبية	٣٠٧	علاوة الرأفة حيث يكون طالب الحق أو أي أحد ممن يعولهم، قد أفتق الوزير بأنه يعاني من أي مرض خطير مثبت بشهادة طبية معتمدة
روبية	١٧٨	علاوة استئجار سكن (٥٠ في المائة من الأيجار الذي يدفعه المطالب بالحق) أقصاها
روبية	٢٠٥	رسوم الامتحان

## التزويد بالنظارات الطبية للعيون

## المساعدة العينية

روبية	١ ١٧٧	منحة الجنائز في حالة وفاة رب الأسرة أو أي ممن يعولهم
-------	-------	--

الجزء السابع

روبية	٢٧١	منحة لشراء الأدوية
-------	-----	--------------------

الجزء الثامن

علاوة لشراء الأرز والدقيق ٢٥ روبية لكل فرد من أفراد الأسرة

٩٩ - تدفع هذه العلاوة إلى كل شخص معوز وإلى كل فرد ممن يعولهم الشخص المنتفع منها. وهناك ثلاثة فئات من المنتفعين هي:

- ١٠ جميع متلقّي العون الاجتماعي ومن يعولونهم - ٨ ٧٠٠ منتفع؛
  - ٢٠ جميع المنتفعين من إغاثة مشقة البطالة - حوالي ٥٥٠ منتفعا؛
  - ٣٠ جميع المعوزين المنتفعين من معاش أساسي بمقتضى قانون المعاشات الوطني. أي المنتفعين من المعاشات الأساسية للتقاعد والأرامل والعجزة واليتامى، الذين كان من الممكن أن يحق لهم تلقي العون الاجتماعي إذا لم يكن المعاش الأساسي قابلا للدفع.
- ويقدر مجموع عدد المنتفعين من هذه العلاوة وعائلاتهم بحوالي ١٠٠ ٠٠٠ شخص. وفيما يلي أمثلة للمنتفعين من معاش أساسي يمكنهم أن يكونوا مستحقين لهذه العلاوة:
- (أ) المنتفع من المعاش التقاعدي الأساسي، أو معاش الأرامل الأساسي، أو معاش العجزة الأساسي، الذي يعيش وحده وله دخل، غير معاشه الأساسي، يقل عن ٧١٦ روبية في الشهر، يكون مؤهلا للعلاوة.
  - (ب) المنتفع من أحد تلك المعاشات المذكورة أعلاه، الذي يعيش مع زوجته، يكون مؤهلا لتلقي العلاوة، إذا كان مجموع دخل الزوجين، غير المعاش الأساسي، أقل من ١ ٣٣٢ روبية في الشهر ولا يختلف الأمر إذا كانت الزوجة منتفعة أيضا من معاش أساسي إذ أن المعاش لا يعتبر دخلا.
  - (ج) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله طفل معال واحد يبلغ من العمر ما بين ١٥ و ٢٠ سنة، يكون مؤهلا للعلاوة إذا كان دخل الزوجين أقل من ١ ٠٧٢ روبية شهريا.
  - (د) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله زوجة وطفل معال واحد يبلغ من العمر ما بين ١٥ و ٢٠ سنة، يكون مؤهلا للعلاوة إذا كان دخل الزوجين أقل من ١ ٦٨٨ روبية في الشهر.
  - (هـ) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله زوجة وطفلان معالان، أحدهما بين ١٥ و ٢٠ سنة من العمر والآخر بين ١٠ سنوات و ١٥ سنة، يكون مؤهلا للعلاوة، إذا كان مجموع دخل الزوجين لا يتجاوز ١٩٧٠ روبية.

(و) المنتفع من أحد تلك المعاشات وله زوجة وثلاثة أطفال، أحدهم أقل من ١٠ سنوات من العمر. وآخر ما بين ١٠ و ١٥ سنة، والثالث بين ١٥ و ٢٠ سنة، يكون مؤهلاً لتلقي العلاوة إذا كان مجموع دخل الزوجين أقل من ٢ ١٨٤ روبية.

يلاحظ: '١' أن العلاوة قابلة للدفع بالنسبة لكل معال حتى ولو كان عدد الأطفال أكثر من ثلاثة.

'٢' يكون الدخل المؤهل للعلاوة أعلى إذا كان المنتفع يدفع إيجار سكن.

(ز) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله زوجة وطفل موظف دون ٢٠ سنة من العمر، ولكن الزوجين ليس لهما دخل غير المعاش الأساسي، يكون مؤهلاً للعلاوة إذا كان دخل الطفل أقل من ٤ ٠٧٠ روبية في الشهر.

(ح) المنتفع من أحد تلك المعاشات، وله طفل موظف دون ٢٠ سنة من العمر، ولكن ليس له دخل خاص غير معاشه، يكون مؤهلاً للعلاوة إذا كان دخل الطفل أقل من ٢ ٥٣٠ روبية في الشهر.

#### الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

١٠٠ - يبين الجدول التالي نسبة الناتج القومي الاجمالي ونسبة الميزانية الوطنية المنفقة على الضمان الاجتماعي في الفترة ١٩٩٢/١٩٩٣ وعشر سنوات سابقة:

<u>١٩٩٣/١٩٩٢</u>		<u>١٩٨٣/١٩٨٢</u>		
٥١ ٤٣٧	مليون روبية	١١ ٨٤٣	مليون روبية	الناتج القومي الاجمالي (سعر السوق)
١٠ ٨٩٤,١	مليون روبية	٣ ٧٠٩,٧٦	مليون روبية	الميزانية الوطنية (متكررة)
١ ٢٠٤,٩	مليون روبية	٢٦٩,٨	مليون روبية	ميزانية الضمان الاجتماعي
١١,١	في المائة	٧,٣	في المائة	نسبة ميزانية الضمان الاجتماعي من الميزانية الوطنية
٢,٣٤	في المائة	٢,٢٨	في المائة	نسبة ميزانية الضمان الاجتماعي من الناتج القومي الاجمالي

وقد أخذت الحكومة على مدى السنوات العشر الماضية تولي المزيد من الاهتمام نحو القطاع الاجتماعي بغية تحقيق المزيد من الحماية للمجموعات للضعيفة من السكان.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

١٠١ - يقوم القطاع العام بتنفيذ جميع مشاريع الضمان الاجتماعي المشار إليها. ومع ذلك هناك قليل من قطاعات الخدمات، مثل شركات التأمين الخاصة وغيرها من المنظمات الخاصة، التي تقوم بتنفيذ مشاريع ضمان اجتماعي مختلفة فيما يتعلق بالنفقات الطبية ومستحقات التقاعد.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

١٠٢ - يشمل نظام المعاشات التقاعدية الوطني جميع العاملين، بما في ذلك العاملون الموسميون والعاملون لجزء من وقت الدوام، شريطة أن يتقاضوا الحد الأدنى من الرواتب الذي تدفع عليه الاسهامات. ولا تستثنى أية مجموعة من مشاريع الضمان الاجتماعي.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

١٠٣ - بالنظر إلى نمط الشيخوخة بين السكان يجري الآن النظر في تمديد سن التقاعد (حاليا ٦٠ سنة).

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

١٠٤ - نحن معتمدون على مواردنا الخاصة في تنفيذ الحق الوارد في المادة ٩.

المادة ١٠الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

١٠٥ - انضمت موريشيوس إلى:

(أ) اتفاقية حقوق الطفل في تموز/يوليه ١٩٩٢:

(ب) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام ١٩٨٤.

كما صادقت على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى للسنة، ١٩٧٣ (رقم ١٣٨) وكذلك على اتفاقيات منظمة العمل الدولية التالية:

١٠ اتفاقية الحد الأدنى للسنة (الصناعة) رقم ٥ لعام ١٩١٩:

٢٠ اتفاقية الحد الأدنى للسنة، (العمل البحري) رقم ٧ لعام ١٩٢٠، المعدلة بالاتفاقية رقم ٥٨ لعام ١٩٢٨ والاتفاقية رقم ١٣٨ لعام ١٩٧٣:

٣٠ اتفاقية الحد الأدنى للسفن (الوقادون ومساعدو الوقادين) رقم ١٥ لعام ١٩٢١.

٤٠ اتفاقية الفحص الطبي للأحداث (العمل البحري) رقم ١٦ لعام ١٩٢١.

#### الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

١٠٦ - تشير كلمة "الأسرة" أساساً في مجتمعان إلى مجموعة من الأشخاص مترابطة بالميلاد أو الزواج تعيش معاً في أسرة واحدة. ولها مع ذلك معنى إضافي واسع يشمل الأسرة الموسّعة بالإضافة إلى الأسرة الأساسية (النواة).

#### الفقرة ٣ من المبادئ التوجيهية

١٠٧ - يعتبر الأطفال في موريشيوس بالغين في ١٨ سنة من العمر.

#### الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

١٠٨ - تكفل المساعدة والحماية للأسرة بطرق رسمية (مثل نظام علاوة الأسرة) وغير رسمية (مثلاً عن طريق قسم الخدمات الاستشارية العاطفية التابع للوزارة الذي يقدم المشورة المتخصصة إلى الأسر والأفراد عند الحاجة إليها وعن طريق أنشطة متعدّدة تقوم بها إدارة الرفاهية الاجتماعية التابعة للوزارة).

#### الفقرة ٤(أ) من المبادئ التوجيهية

١٠٩ - يكفل قانون البلد الحق للرجال والنساء في الزواج بالرضا التام والحر وفي إنشاء أسرة، بشرط بلوغ ١٨ سنة من العمر أو أكثر.

#### الفقرة ٤(ب)

١١٠ - مع إنشاء آلية وطنية، هي وزارة حقوق المرأة وتنمية الأطفال ورفاهية الأسرة في عام ١٩٨٢، التزمت حكومة موريشيوس بتعزيز وحماية الأسرة، بما في ذلك الأطفال. وقد اتخذت عدة تدابير للسياسة بغية النهوض برفاهية الأسرة، مثل إنشاء هيئات الخدمات التالية تحت رعاية الوزارة:

(أ) قسم الخدمات الاستشارية العاطفية الذي يقدم المشورة الفردية والجماعية إلى الرجال والنساء والأطفال؛

(ب) مجلس الأطفال الوطني للنهوض برفاهية الأطفال؛

(ج) مجلس النساء الوطني لتعزيز مركز المرأة؛

(د) مجلس التبتي الوطني لحماية الأطفال المؤهلين للتبتي.

هذا بالإضافة الى خمسة مراكز رعاية نهائية للأطفال حتى ثلاث سنوات من العمر تشرف عليها وزارة حقوق المرأة.

#### الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

١١١ - تمنح من حيث المبدأ كافة الموظفات العاملات في مناصب جوهرية إجازة لمدة ١٢ أسبوعاً براتب كامل عن كل حالة ولادة، حتى ثلاث حالات، تؤخذ إما قبل أو بعد ميلاد الطفل حسب اختيار الموظفة.

١١٢ - وفي حالة وضع مولود ميت، يعتبر غياب الموظفة عن العمل كإجازة مرضية بناءً على شهادة طبية أو كإجازة أمومة. وبالإضافة الى هذه الاجازات، هناك علاوات أمومة بمعدل ١٠٠ روبية في الشهر تستحقها النساء العاملات في منطقة تجهيز الصادرات في صناعات السكر والشاي والملح وتربية الحيوان وقطاعات أخرى مثل دور التمريض وصناعة التزويد بالطعام والطباعة والبناء.

١١٣ - وتنطبق أحكام الاجازة المرضية أو العرضية أو العطلات على حالات الغياب عن العمل بسبب العلاج قبل الولادة.

١١٤ - وتمنح إجازة بدون راتب حتى ثلاثة شهور للأمهات الراغبات في الاستفادة من هذه الاجازة خلال الشهور الستة عقب الولادة لرعاية أطفالهن المولودين الجدد.

١١٥ - وفي شباط/فبراير ١٩٩٠ تم توحيد الأحكام المتعلقة بمستحقات الأمومة في مراسيم التعويض فأصبحت تنص الآن على أن كل امرأة عاملة، ظلت في خدمة متواصلة مع نفس صاحب العمل لمدة ١٢ شهراً قبل دخولها المستشفى للولادة، يكون لها الحق فيما يلي عند تقديم شهادة طبية:

(أ) إجازة لمدة ١٢ أسبوعاً براتب كامل تأخذها باختيارها قبل أو بعد الولادة بشرط أخذ ٦ أسابيع على الأقل عقب الولادة مباشرة؛

(ب) علاوة بمبلغ ٣٠٠ روبية قابلة للدفع في غضون ٧ أيام بعد الولادة.

١١٦ - وعملاً بتوصيات من هيئة التعويض الوطنية تمت مؤخراً زيادة هذه العلاوة من ٣٠٠ روبية الى ٥٠٠ روبية في القطاعات التالية:

١٠٠ 'التجارات التوزيعية؛

٢٠٠ 'أعمال الحقول الزراعية والبساتين؛



- ٣٠ - تربية الماشية؛
- ٤٠ - النقل العام (الحافلات)؛
- ٥٠ - حراسة الأمن؛
- ٦٠ - صناعة المخبوزات؛
- ٧٠ - صناعة النقل بالجرارات؛
- ٨٠ - صناعات الأثاث المعدني والخشبي الخفيف.

١١٧ - والمرأة العاملة في صناع السكر أو الشاي لها الحق في ٨٠٠ مليلتر من اللبن الحليب يوميا خلال الشهور الثلاثة عقب الولادة، أو علاوة بمبلغ ٢ روبية في اليوم إذا لم يكن الحليب متاحاً.

١١٨ - والمرأة العاملة التي تتقاضى أقل من ٧٢ ٠٠٠ روبية في العام ولا يغطيها أي مرسوم من مراسيم التمويض، لكون لها الحق أيضا حسب قانون العمل، في إجازة براتب كامل لمدة ٦ أسابيع قبل الولادة و٦ أسابيع بعد الولادة، بشرط أن تكون قد عملت في خدمة متواصلة مع نفس صاحب العمل لمدة تزيد على ١٢ شهراً.

١١٩ - والمرأة العاملة التي ترعى طفلها الرضيع، يكون لها الحق حسب قانون العمل، في فسحة من الوقت لمدة ساعة يوميا أو لمدة نصف ساعة مرتين في اليوم من أجل رعاية طفلها الرضيع.

#### الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

١٢٠ - تحظر قوانين العمل في موريشيوس عمل الأطفال دون ١٥ سنة من العمر. كما تحمي هذه القوانين صغار الشباب (١٥-١٨ سنة) فيما يتعلق بالعمل الضار والخطير مثل العمل في صناعة المتفجرات وأمثالها.

١٢١ - يعامل جميع المواطنين بالمساواة في ظلّ حكم القانون.

١٢٢ - يحظر قانون العمل لعام ١٩٧٥ توظيف الأطفال دون ١٥ سنة من العمر. ويقوم ضباط إدارة تفتيش العمل بزيارات منتظمة الى أماكن العمل. وحيثما تكتشف حالات استخدام أطفال تتخذ الإجراءات الملائمة. ويجرى التحقيق فوراً في أية شكاوى من استخدام الأطفال ويوقف في الحال مثل هذا الاستخدام. وفي حالة إثبات الانتهاك دون أي شك معقول، تفرض المحكمة غرامات ملائمة.

١٢٣ - كما يحظر قانون العمل استخدام صغار الشباب (بين سن ١٥ و١٨ سنة) في عمل ضارّ بالصحة أو خطير أو أي عمل آخر لا يناسب صغار السنّ.

١٢٤ - والحد الأدنى لسنّ الاستخدام بأجر هو ١٥ سنة.

#### الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

١٢٥ - قدّمت حكومة موريشيوس التقرير الأولي والثاني في عام ١٩٩٢، بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ويجري حاليا إعداد استعراض لذلك التقرير.

١٢٦ - فنيما مضى كانت المرأة تقوم بدور خاضع في المجتمع. إلا أن الحكومة عملت من خلال وزارة حقوق المرأة وتنمية الطفل ورفاهية الأسرة، على تعزيز المساواة بأن أزال مختلف القيود التي كانت موجودة في مختلف أجزاء التشريع.

١٢٧ - فضلا عن ذلك تم تعديل التشريع الملائم (مدوّنة نابليون) لتمكين الأرملة من حق الميراث في ممتلكات زوجها الراحل. هذا بالإضافة إلى أن الزوجة الباقية على قيد الحياة لها حق الانتفاع فيما يتعلق بذلك الجزء من ممتلكات زوجها الراحل، الذي كان يستعمل كبيت للزوجية. والمرأة المتزوجة بموجب نظام المشاركة في الملكية، يكون لها الحق في إدارة مكاسبها دون أن تكون مسؤولة أمام زوجها. وتم أيضا إدخال تعديل يمكن المرأة من اختيار مهنة بدون استشارة زوجها. وهي الآن تتقاسم المسؤوليات مع زوجها في اختيار مكان للإقامة. كما تم تعديل قانون هيئة المحلفين ليسمح بعضوية هيئة محلفين. وتم أيضا تعديل قانون ضريبة الدخل ل يتيح للنساء التمتع بنفس المزايا كنظرائهن من الذكور فيما يتعلق بتخفيضات ضريبة الدخل. وهناك تشريع معدل لصالح المرأة متعلق بمجالات العمل التالية:

#### (أ) أعمال التدبير المنزلي

١٢٨ - منذ عام ١٩٨١ دأبت الإناث العاملات بعقد مدته أربعة أيام أو أكثر في الأسبوع، على الاستفادة من إجازة الأمومة المحددة باثني عشر أسبوعا. وفي عام ١٩٨٨ تمت زيادة أجور العاملات في التدبير المنزلي بنسبة ٢٥ في المائة. ويكفل صاحب العمل لهن النقل من مكان السكن أو من مكان العمل أو الاثنين معا، إذا كانت ظروف العمل تتطلب الحضور أو الانصراف في وقت حيث لا توجد حافلات النقل العادية.

١٢٩ - تدفع علاوة إزعاج إلى أي عامل أو عاملة يطلب منه أو منها العمل في مكان خارج مكان العمل العادي. فضلا عن ذلك لا يجوز لصاحب العمل أن يجبر أي عامل أو عاملة على العمل والبقاء في مكان خارج مكان العمل العادي لمدة تتجاوز ثلاثة أيام.

#### (ب) العمل في قطاعي السكر والشاي

١٣٠ - تم في عام ١٩٨٧ تخفيض سنّ التقاعد الاختيار من ٥٨ سنة إلى ٥٥ سنة بالنسبة للعاملات في قطاع السكر اللاني لهن في الخدمة ١٠ سنوات على الأقل. أما في قطاع الشاي فإن العاملات في الحقول اللاني لهن مدة خدمة لا تقل عن عشر سنوات، يجوز لهن التقاعد في سنّ ٥٨ سنة.

١٣١ - ويجب أن يقوم عامل من الذكور بمساعدة الإناث العاملات في حقن قصب السكر اللاني يتعين عليهن رفع أثقال، في حين أن العاملات في قطاع الشاي يطلب منهن رفع أو حمل أثقال لا تزيد على ١٨ كيلوغراما.

١٣٢ - وتستفيد العاملات في القطاعين من علاوة حليب خلال الشهور الثلاثة الأولى بعد الولادة.

١٣٣ - ولسدّ الفجوة في الأجور بين الذكور والإناث في قطاع السكر، منحت زيادة أجور بنسبة ٤ في المائة هذا بالإضافة إلى أن العاملات في هذا القطاع اللاني تجاوزن ٥٥ سنة من العمر ويعملن على أساس ٨ ساعات في اليوم، لا يسمح لهن بالعمل في المزارع أو بحمل النفايات والرمل. ويكون للعاملات في قطاع السكر اللاني يعانين من حالة إجهاض، الحق في اجازة لا تزيد على أسبوعين براتب كامل. وتمت أيضا زيادة علاوات الأمومة والولادة. وتدفع علاوة إنفصال إلى العاملات في الحقول اللاني يتقاعدن قبل بلوغهن ٦٠ سنة من العمر.

#### (ج) قطاع انتاج الملح وقطاع تربية الحيوان

١٣٤ - لا يسمح للعاملات في هذين القطاعين بالعمل المنطوي على حمل أثقال تزيد على ١٨ كيلوغراما. وفي صناعة الملح يجري تحويل اجازة الأمومة من ٦ أسابيع قبل الولادة و٦ أسابيع بعد الولادة إلى اجازة لمدة ١٢ أسبوعا تأخذها العاملة حسب إختيارها قبل و/أو بعد الولادة. وفي قطاع تربية الحيوان لا تكلف العاملة التي دخلت شهرها السادس من الحمل إلا بعمل خفيف، بينما قطاع الملح لا يسمح برفع أو حمل سلال الملح للعاملة الداخلة في شهرها السابع من الحمل هذا بالإضافة إلى أن العاملة في قطاع الملح التي تعاني من إجهاض يكون لها الحق في اجازة لمدة أسبوعين على الأقل براتب كامل. ويجوز للعاملة في هذا القطاع التي لها خدمة ١٠ سنوات أن تتقاعد في سنّ الخامسة والخمسين.

١٣٥ - أما في قطاع تربية الحيوان، فلا يسمح للعاملات بعمل شاق مثل التذرية (بمذراة القش) أو خلع الجذور العميقة من الأرض أو التنظيف الشاق وما إلى ذلك.

#### (د) العمل في المصانع

١٣٦ - لا يوجد الآن أي تمييز بين العاملين والعاملات في المصانع على أساس الجنس. فالأجور متساوية عن نفس العمل منذ أول تموز/يوليه ١٩٨٧، ولم يعد هناك تصنيف للجنسين كلّ على حدة. فالعاملة التي تؤدي وظيفة عامل تشغيل في مصنع مصنفة ومدفوع أجرها على هذا الأساس. ومع ذلك لا يسمح بالعمل المنطوي على وقوف مستمر للعاملات اللاني دخلن في الشهر السابع من الحمل.

(هـ) العمل في القطاعات الأخرى (دور التمريض والرعاية وصناعة التزويد بالطعام والطباعة والبناء)

١٣٧ - تمت زيادة علاوات الأمومة في قطاعات دور التمريض والرعاية وصناعة التزويد بالطعام والطباعة. أما في قطاع البناء، فإن مستحقات الأمومة في إجازة لمدة ١٢ أسبوعاً تؤخذ حسب اختيار العاملة قبل و/أو بعد الولادة، مقتصرة على ثلاث ولادات.

١٣٨ - وفضلاً عن ذلك، تم في عام ١٩٨٩ تعيين موظفات مكاتب في جميع الوزارات الرئيسية لضمان أخذ قضية الجنس في الاعتبار عند صياغة السياسة العامة.

١٣٩ - وهناك الآن أعداداً متزايدة من النساء تشكل جزءاً من القوة العاملة من البلد. وتم وضع تدبير يسمح للنساء بالاستفادة من إجازة أمومة أطول. وليس من الصحيح القول إن قانون الأجر المساوي عن العمل المساوي لا ينفذ. فالسياسة التي تنتهجها وزارة العمل مبينة في قوانين العمل وهي سياسة "الأجر المساوي عن العمل المساوي في القيمة".

١٤٠ - صحيح أن النساء لا يستطعن نقل الجنسية إلى أطفالهن المولودين في بلد أجنبي أو إلى أزواجهن الأجانب. إلا أن الأزواج يستطيعون الحصول على إقامة وتصاريح عمل بشرط أن يستوفوا الشروط المطلوبة.

١٤١ - ونظراً لأن هناك حالات عديدة من العنف المنزلي المبلغ عنها، تم إنشاء إدارة للاستشارات العائلية حيث يقدم علماء النفس والمحامون المشورة. هذا بالإضافة إلى مأوى للنساء والأطفال يكفل الإيواء المؤقت لمن يحتاجونه.

#### الأطفال

١٤٢ - تجرى توعية الأطفال والأحداث بحقوقهم من خلال برامج التوعية التي يقوم بها، ضمن جملة برامج، فرع تثقيف العاملين التابع لوزارة العمل، كما تقوم بها وزارة حقوق المرأة وتنمية الطفل ورعاية الأسرة، التي تنفذ بالفعل توعية بشأن اتفاقية حقوق الطفل.

١٤٣ - وسوف يتسع نطاق عمل الحكومة إلى حد كبير في مجال حماية الأطفال ورعايتهم، بمشروع قانون وشيك لحماية الطفل يجري الآن إعداده، وسيقدم إلى شوط طويل نحو تخويل الحكومة سلطة الحماية المباشرة للأطفال في الظروف الصعبة.

١٤٤ - كما يتولى العناية بحقوق الأطفال ورعايتهم المجلس الوطني للتبني، وهو هيئة أخرى شبه حكومية ملحقه بوزارة حقوق المرأة وتنمية الطفل ورعاية الأسرة. فمن خلال التحريات اللازمة وفرض الإجراءات الملائمة، يعمل هذا المجلس على التأكد من أن حقوق ورعاية الأطفال مكفولة في حالات تبني الأطفال الموريشيين من قبل الأجانب.

١٤٥ - وتتجاوز أعمال الحكومة في توفير الحماية والرعاية للأطفال مجرد المشورة والتوعية. فالمجلس الوطني المعني بالأطفال يقوم بتحريات للكشف عن مصير إساءة معاملة الطفل في كل حالة معينة مبلغ عنها. وتم إعداد خطة عمل وطنية لتنمية الطفل وسيجري تنفيذها قريباً. وأمكن الحصول أيضاً على مساعدة أجنبية لإنشاء مراكز إبداعية للأطفال تتيح لهم تنمية مواهبهم الإبداعية.

#### الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

١٤٦ - حصلت الوزارة على الدعم الكامل من وكالات الأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان، في جهودها لتحقيق سياسات موجهة نحو تعزيز رفاهية النساء والأطفال والأسرة.

#### المادة ١١

#### الفقرة ١(أ) من المبادئ التوجيهية

١٤٧ - أدى النمو الاقتصادي السريع خلال العقد الماضي إلى تحسن ملموس ومتواصل في الرفاهة الاقتصادية للمواطن الموريشي العادي، مع آثار بعيدة المدى على الجبهة الاجتماعية.

#### الصحة

١٤٨ - ومع التحسن في الحالة الاقتصادية والرفاهية العامة، حدث تحسن ملحوظ في الحالة الصحية للأمة. فاستمر العمر المتوقع عند الميلاد في التحسن بالنسبة للجنسين حتى بلغ في عام ١٩٩٢، ٧٣,٤ سنة للإناث و٦٥,٦ للذكور.

١٤٩ - وحدث تحسن مماثل في معدّل وفيات الأطفال الرضّع الذي انخفض من ٢٥,٦ لكل ١ ٠٠٠ من المواليد في عام ١٩٧٠ إلى ١٨,٤ في عام ١٩٩٢.

١٥٠ - كما حدث تقدّم لا يستهان به في الخدمات الصحية من حيث المرافق المادية والقوى العاملة في مجال الصحة على السواء. فزاد عدد المؤسسات الصحية باطراد من ٢٠٣ في عام ١٩٨١ إلى ٤٢٢ في عام ١٩٩٢.

#### التعليم

١٥١ - وفقاً لإحصاء الإسكان والسكان لعام ١٩٩٠، بلغت النسبة العامة لمعرفة القراءة والكتابة ٨١,٤ في المائة وكانت ٨٦,٣ للذكور و٧٣,٦ في المائة للإناث.

توزيع الدخل

١٥٢ - وحدث أيضا تحسن بارز في نمط توزيع الدخل في البلد، رغم تفاوت بدرجة عالية في هيكل ملكية الأصول، وخاصة الأرض. وهبط معامل جيني (Gini) من ٠.٤٤٥ في الفترة ١٩٨٠-١٩٨١ إلى ٠.٣٧٩ في الفترة ١٩٩١-١٩٩٢.

توزيع الدخل ١٩٨١/١٩٨٠ إلى ١٩٩٢/١٩٩١

<u>١٩٩٢/١٩٩١</u>	<u>١٩٨٧/١٩٨٦</u>	<u>١٩٨١/١٩٨٠</u>	
٦ ٥٠٣	٣ ٤٩٦	٢ ٢١٢	متوسط الدخل الشهري للأسرة (روبية)
٥ ٣٠٠	٢ ٦٦٣	١ ٥١٨	الدخل الوسط (روبية)
٠,٣٧٩	٠,٣٩٦	٠,٤٤٥	معامل جيني

١٥٣ - وقد زادت معدلات دخل الفرد عدة أضعاف بالقيمة الحقيقية خلال العقود القليلة الماضية حتى بلغت ما يقرب من ٣ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة في عام ١٩٩٢. وقد دأبت استراتيجيات التنمية دائما على المحاباة الاجتماعية فكان تحقيق معدلات النمو العالية مصحوبا بتدابير تشجع الحركة الاجتماعية الصاعدة وإعادة التوزيع غير المباشرة، بما في ذلك تشكيلة من نوع شبكة الأمان الاجتماعي.

١٥٤ - وكان تحقيق العمالة الكاملة هو الداعم العظيم للمساواة الاجتماعية في البلد. فقد حرّر الإناث تحريراً فعالاً من الأعمال الروتينية المنزلية. وأتاح التحسن الاقتصادي للأغلبية العظمى من السكان في جميع الطوائف العرقية وفئات الدخل دون تمييز.

الفقرة (ج) من المبادئ التوجيهية

١٥٥ - لم تحدد بعد "عتبة الفقر" بالنسبة لموريشيوس. إلا أن من المنظور إجراء دراسة عن الفقر في موريشيوس بمساعدة خارجية. وقد اقترحت بالفعل اختصاصات هذه الدراسة ومن أهدافها التعرف على جيوب الفقر. هذا ومن المخطط أيضا الاضطلاع بعملية استقصاء بغية ايجاد سلسلة من البيانات التي تساعد في إعداد مؤشر أكثر دقة أو مجموعة كمية من المؤشرات.

الفقرة (د) من المبادئ التوجيهية

١٥٦ - تتوقع موريشيوس وضع مؤشر مادي لنوعية الحياة خلال العامين القادمين.

### الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

١٥٧ - يتقرر الحق في الغذاء الكافي حسب مستوى أمننا الغذائي. والأمن الغذائي مفستر بأنه يعني حصول جميع الناس في جميع الأوقات على الغذاء اللازم لحياة صحية. وقد حققت موريشيوس الأمن الغذائي ويجري على الدوام تحسين درجته من خلال صياغة وتنفيذ شتى السياسات والبرامج المهيأة كلها مع بعضها البعض من أجل تحسين رفاهية السكان.

١٥٨ - وتعتمد موريشيوس بشدة على الواردات لتوفير إمداداتها الغذائية، وخاصة من الأغذية الرئيسية وأهمها الأرز والقمح. فتستورد الكمية الاجمالية من أغذيتها الرئيسية الأساسية، وما يزيد على ٨٠ في المائة من احتياجاتها الاستهلاكية من اللبن ولحم البقر ولحم الضأن وما الى ذلك. وفي عام ١٩٩٢ استوردت موريشيوس ٦٤ ٠٠٠ طن من الأرز و ١٠٠ ٠٠٠ طن من القمح ودقيق القمح، وكذلك ٩٨٩ ١٠ طن من البقر الحي وحوالي ١٥ ٧٠٠ طن من اللحوم ومنتجاتها و٤٧٩ ١٢ طن من اللبن والزبد، بقيمة إجمالية بلغت ٠٧٥,٢ مليون روبية.

١٥٩ - وتشير البيانات عن الواردات من المنتجات الزراعية والغذائية المختارة خلال الفترة ١٩٩٢-١٩٨٣، الى تزايد استهلاك المنتجات الزراعية الغذائية خلال تلك الفترة والى تحسن في القوة الشرائية للسكان بفضل الاستقرار الاقتصادي والعمالة الكاملة تقريبا وما يقابلها من زيادات في الدخل.

١٦٠ - ويتكوّن الانتاج الغذائي المحلي في الدرجة الأولى من المحاصيل الغذائية (الذرة والبطاطا والبقول الحبوبية والخضروات والفواكه) واللبن واللحوم والأسماك.

١٦١ - ويقوم اساسا بانتاج المحاصيل الغذائية حوالي ٧٠٠٠ زارع على أراضي المناوبة والخطوط البينية لزراعة قصب السكر ولكن أحيانا في منابت خالصة. وطبي جميع احتياجاتنا تقريبا من الخضروات الطازجة ولكن البلد يلجأ الى الواردات، وخاصة من البطاطس والبصل حيثما تكون الأحوال المناخية غير مواتية. ويجري سنويا انتاج حوالي ٧٠ ٠٠٠ طن من المحاصيل الغذائية و ٨٠٠ ١٠ طن من الفواكه. ويلجأ البلد أحيانا الى الاستيراد حينما يكون الانتاج المحلي غير كاف، مثلا إنتاج البطاطس والبصل والزنجبيل والثوم والفواكه.

١٦٢ - ويتكون قطاع الماشية من التربية التقليدية للبقر والخنزير والغنم والضأن. ويعمل ٢٠ ٠٠٠ من صغار المربين في انتاج الماشية، كلهم تقريبا على أساس العمل لجزء من وقت الدوام. وفي ما عدا منتجات الدواجن ولحم الخنزير ومنتجاته التي يتمتع فيها البلد باكتفاء ذاتي تقريبا، يستورد البلد معظم احتياجاته.

١٦٣ - وبالمثل يجري إنتاج مصايد الأسماك أساسا بالاحتراف. فهناك حوالي ٣ ٠٠٠ من صيادي السمك المحترفين الضالعين في صيد اجمالي يبلغ حوالي ١ ٧٧٥ طن من الأسماك تستهلك كلها محليا. إلا أن السفن الموريشية والأجنبية تستغل أيضا شواطئ جزرنا الخارجية. وقد أمكن صيد ما مجموعه ٢٥٠ ٠٠٠ طن في عام ١٩٩٢. ومعظم الأسماك المصطادة يجري تعليبه لفرض التصدير وتباع محليا كمية قليلة. وهناك محاولات مبذولة لتنوع قطاع مصايد الأسماك، وعمل متزايد في انتاج القشريات والجمبري وتربية مكونات البيئة المائية الحية.

١٦٤ - وفيما يتعلق بالاستهلاك الغذائي يعتبر الأرز والدقيق أهم الأغذية الرئيسية ولو أن إستهلاك البطاطس أيضا لا يستهان به. ومع تزايد معدلات الدخل يتزايد باطراد الاستهلاك الغذائي. ويبدو أن تزايد معدلات الدخل يميل الى استهلاك الأغذية الأفضل نوعية مثل اللحوم والأسماك. ويتفاوت نمط الاستهلاك الغذائي حسب طبيعة العمل المطلوب أدائه. فالأشخاص القائمون بعمل شاق يستهلكون ثلاث إلى أربع وجبات من الأرز أو الدقيق في اليوم بينما يتناول غيرهم بصفة عامة وجبة واحدة في اليوم.

١٦٥ - ويقوم المكتب الاحصائي المركزي كل عام بجمع وتصنيف جميع البيانات المتعلقة بانتاج واستيراد واستهلاك الأغذية في كشف ميزانية غذائية. ويجري كل خمس سنوات استقصاء لميزانية الأسرة من أجل جمع معلومات عن نفقات الاستهلاك لكل أسرة بغية تحديث التشكيلة السوقية من السلع والخدمات، المستعملة في حساب الرقم القياسي للأسعار. وكنتيجة فرعية يقدم الاستقصاء معلومات مفيدة لمختلف أنواع التحليل المستعملة لتقييم ورصد حالة الغذاء والتغذية. وهناك أيضا احصاءات للسكان والإسكان يمكن استنتاج بيانات منها لتفسير اتجاهات الاستهلاك الغذائي ومستويات المعيشة.

١٦٦ - وبالإضافة الى عمليات الاستقصاء المنتظمة المذكورة أعلاه، تقوم وزارة الصحة بعمليات استقصائية معينة (بمساعدة وكالات الأمم المتحدة وغالبا اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية) وهي:

١٠ استقصاء التغذية في موريشيوس، صفر - ٥ سنوات من العمر (١٩٨٥):

٢٠ استقصاء الأمراض غير السارية، ٢٥ - ٧٥ سنة (١٩٨٧):

٣٠ استقصاء النظام الغذائي ونمط الحياة في الشباب، ٥ - ٢٥ سنة (١٩٨٨).

#### مشاكل التغذية في موريشيوس

١٦٧ - توجد في موريشيوس مشاكل التغذية الموجودة في البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء، أي مشكلة نقص التغذية وإفراط التغذية والمعدل العالي لتفشي الأمراض غير السارية مثل الداء السكري وفرط ضغط الدم والأمراض القلبية الوعائية.

#### نقص التغذية

١٦٨ - هناك ما يدل على نقص التغذية في الأطفال في موريشيوس كما تشير إليه نقائص النمو. فقد تم في ثلاث عمليات استقصاء لحدوث نقص الوزن (وزن منخفض بالنسبة الى العمر) والقمامة (طول قامة منخفض بالنسبة الى العمر) والضمور (وزن منخفض بالنسبة الى طول القامة) في الأطفال من صفر الى ١٢ سنة من العمر. وتم حساب مؤشرات حالة النمو باستعمال النقاط المرجعية والفاصلة التي أوصت بها منظمة الصحة العالمية.



نقائص النمو في الأطفال، صفر - ٥ سنوات من العمر

		<u>نسبة الحدوث%</u>		<u>حالة النمو</u>	
		<u>رودريغوز</u>		<u>موريشيوس</u>	
		<u>١٩٨٨</u>	<u>١٩٨٥</u>	<u>١٩٨٨</u>	<u>١٩٨٥</u>
	صفر - ٥ سنوات			١٠ - ٥ سنوات	
نقص الوزن	٨,١	١٢	١٨	٢٣,٩	
القماءة	٩,٥	١٧,٥	١٢	٢١,٥	
الضمور	٦,٤	٤,٩	٢٢,٤	١٦,٢	

١٦٩ - ففي الأطفال دون ١٠ سنوات من العمر كانت نقائص النمو مرتبطة بالموقع والعرقية والحالة الاقتصادية والاجتماعية للمستجيبين. وكان حدوث نقص الوزن في الأطفال أعلى في المناطق الريفية منه في المناطق الحضرية من موريشيوس. وقد يكون ذلك مرتبطا بالاختلافات في التوزيع الجغرافي لمختلف الطوائف العرقية. فقد وجدت أعلى نسبة لنقص الوزن والضمور في الأطفال بين السكان الهندوس. ولكن لم يوجد ارتباط بين العرقية ونقص التغذية المزمن كما تشير القماءة.

١٧٠ - وكان معدل وفيات الأطفال الرضع في موريشيوس ١٩,٩ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء في عام ١٩٩٠. وفي منطقة النهر الأسود كان معدل وفيات الرضع أعلى بنسبة ٣٤ في المائة من المعدل في الجزيرة، مما يشير الى احتمال تركيز نقص التغذية في تلك المنطقة.

١٧١ - ولم يتم بعد التقييم الغذائي لنظام تغذية الأطفال دون ١٠ سنوات من العمر. ومع ذلك تبين في دراسة أنماط تغذية الأطفال دون سنة من العمر أن الأطفال الراضعين من لبن الأم أبدو أقل نسبة لنقص وزنهم. والتوقف عن الرضاعة الطبيعية مثار قلق بالغ في موريشيوس. فقد تم في عام ١٩٨٣ إنجاز أحدث استقصاء شامل للرضاعة الطبيعية تبين منه أن ٩٠ في المائة من الأمهات أرضعن أطفالهن في وقت ما. ولكن ٢١ في المائة فقط منهن اقتصرن على الرضاعة الطبيعية وحدها لمدة ٣ شهور و ١١ في المائة لمدة ٤ شهور. وفي تحليلهم للأسباب الرئيسية للتوقف عن الرضاعة الطبيعية، كشف القائمون بالاستقصاء النقاب عن ممارسات في المستشفيات ضارة بترسيخ الإرضاع الطبيعي.

فقر الدم

١٧٢ - قد تظهر أعراض نقص التغذية العام والنقائص الغذائية الصغرى، في أشكال مختلفة من فقر الدم، وهو كما تشير مستويات الهيموغلوبين المنخفضة، منتشر في الأطفال دون ٥ سنوات من العمر في موريشيوس، ومنتشر أيضا، ولكن بدرجة أقل، في الأطفال الأكبر سنا والشباب.

## مستويات هيموغلوبين الدم في الأطفال والشباب

<u>مستويات الهيموغلوبين</u>		<u>نسبة المستجيبين في المائة</u>	
<u>استقصاء عام ١٩٨٥</u>		<u>استقصاء عام ١٩٨٨</u>	
صفر - ٥ سنوات	٣١,٧	١٨ - ٥ سنة	٣,١
١٠ غرام/عشر لتر	٥١	٩,٩	
١١ غرام/عشر لتر <sup>(أ)</sup>			

(أ) توصية منظمة الصحة العالمية بشأن الإبلاغ عن مستويات الهيموغلوبين المنخفضة في الأطفال.

١٧٣ - وكانت للموقع والطائفة العرقية والجنس تأثيرات على حدوث فقر الدم، كما أشارت إليه مستويات الهيموغلوبين المنخفضة في الأطفال والشباب من ٥ إلى ١٨ سنة من العمر. فكان الحدوث أعلى نسبة في المناطق الريفية منه في المناطق الحضرية، وكان أعلاه في طائفة الهندوس وأدناه بين السكان الصينيين. وكانت نسبة حدوث فقر الدم في الإناث أعلى منها في الذكور، وكان هذا الفارق ملحوظا بالدرجة الأولى في الفئة العمرية ١٢-١٨ سنة (١١,٧ في المائة للإناث مقابل ٦,٥ في المائة للذكور). وتؤكد هذه البيانات تعرض الإناث إلى فقر الدم بعد البلوغ.

١٧٤ - وكما أشارت مستويات الهيموغلوبين المنخفضة، وجد القائمون بالاستقصاء في منطقة تجهيز الصادرات أن انتشار فقر الدم في الإناث ضعف انتشاره في الذكور. وأشارت نتائج هذا الاستقصاء أيضا إلى أن فقر الدم أكثر انتشارا في العاملين في منطقة تجهيز الصادرات منه في الفئة العمرية ١٢-١٨ سنة التي كانت موضع استقصاء سابق.

١٧٥ - وأمكن الكشف عن فقر الدم أيضا بالفحص الطبي الاكلينيكي للأطفال دون ٥ سنوات من العمر. فكان فقر الدم الاكلينيكي الملحوظ، كما ظهرت أعراضه على داخل الشفاه والجفون، واضحا في ٩,٤ في المائة من الأطفال المخصوصين في جزيرة موريشيوس، وفي ١٢,٥ في المائة من الأطفال في رودريغوز.

١٧٦ - ولم يتم بعد تحديد أنواع فقر الدم في السكان. إلا أن المعلومات القوتية تشير إلى وجود نسبة عالية من فقر الدم الغذائي. فقد تبين من تقييم غذائي للوجبات النموذجية التي يتناولها شباب البالغين (١٨-٢٤ سنة) في موريشيوس، أن طعامهم ناقص إلى درجة عالية من حيث الحديد وإلى درجة أقل من حيث حمض الفوليك. وقد يؤدي النقص الغذائي في أي منهما إلى فقر الدم. وبما أن أغلبية الأطفال فوق سنة من العمر تتغذى بقوت الأسرة، فمن المحتمل أن يكون طعامهم ناقصا أيضا في الحديد وحمض الفوليك. فحدوث مستويات منخفضة من حمض الفوليك الهيموغلوبيني، بلغ في الأطفال ذوي القماءة ما يقرب من ضعفه في

الأطفال "الطبيعيين" دون ٥ سنوات من العمر، مما يشير إلى أن العوامل الغذائية تلعب دوراً هاماً في حدوث فقر الدم في هذه الفئة العمرية.

#### إفراط التغذية

١٧٧ - تشير بيانات القياسات البشرية إلى إفراط التغذية في بعض القطاعات من السكان. ففي استقصاء\* عن الأشخاص من ٢٥ إلى ٧٤ سنة من العمر، كانت نسبة فرط الوزن (مؤشر الكتلة الجسدية = أو أكثر من ٢٥ للإناث و٢٧ للذكور) ٣٩ في المائة من الإناث و١٣ في المائة للذكور. وبلغت نسبة فرط الوزن للكبار أعلاها في الفئة العمرية من ٤٥ إلى ٥٤ سنة للإناث والذكور على السواء. وبين الذكور أمدى الصينيون أعلى نزعة إلى فرط الوزن، كما أبدوا نمط توزيع لشحم الجسم أكثر تمركزاً على الوسط كما تشير نسبة الخصر إلى الأوراك.

١٧٨ - أما في الأطفال وشباب البالغين فلم يكن إفراط التغذية ملحوظاً بدرجة تذكر. فقد تبين من التقييم الغذائي لطعام الفئة العمرية من ١٨ إلى ٢٤ سنة، أن المأكولات من الدهون والسكريات والبروتينات في هذه الفئة العمرية، قريبة من المبادئ التوجيهية الصادرة من وزارة الصحة في عام ١٩٨٨ من أجل الوقاية من الأمراض غير السارية في موريشيوس. ولم يتم تقييم طعام البالغين الأكبر سناً، ولو أن الأمراض غير السارية المرتبطة بإفراط التغذية معروفة بأنها الأسباب الرئيسية للوفاة والمرض في السكان البالغين.

#### الداء السكري

١٧٩ - توجد في موريشيوس معدلات إصابة بالداء السكري تعد بين أعلى المعدلات في العالم. فمن بين السكان البالغين من العمر ٤٥ سنة وما فوقها أثبت التشخيص إصابة ٣٩ في المائة بالداء السكري، و٢٢ في المائة أخرى بضعف تحمل الجلوكوز. وهكذا هناك في هذه الفئة العمرية شخص من كل شخصين مصاب بالداء السكري أو معرض لخطر الإصابة به. والسمنة هي عامل خطر رئيسي للإصابة بهذا الداء.

#### فرط ضغط الدم

١٨٠ - إن فرط ضغط الدم شائع في موريشيوس أكثر مما هو شائع في معظم البلدان الأخرى فمن بين السكان البالغين من العمر ٤٥ سنة وما فوقها، هناك شخص من كل ٤ أشخاص، تبدو عليه أعراض فرط ضغط الدم (ضغط دم إنتقاضي = أو أكثر من ١٦٠ ملليمتر زئبق، وضغط دم إنساضي = أو أكثر من ٩٥ ملليمتر زئبق). وقد اتضح أن فرط ضغط الدم مرتبط بفرط الوزن والإفراط في تناول الكحول. كما أن الإفراط في تناول الصوديوم قد يلعب دوراً في الإصابة بفرط ضغط الدم. وتبين من استقصاء عن شباب البالغين من ١٨ إلى ٢٤ سنة من العمر، أن تناول الصوديوم في هذه الفئة العمرية في موريشيوس يبلغ ضعف ما أوصت به وزارة الصحة.

### الأمراض القلبية الوعائية

١٨١ - تعتبر أمراض القلب أكثر أسباب الوفاة شيوعاً، ففي عام ١٩٩٠ تسبب مرض القلب في ٢٣ في المائة من مجموع الوفيات في موريشيوس. وجاء بعده في المرتبة الثانية المرض المخفي الوعائي الذي تسبب في ١٣ في المائة من الوفيات في العام ذاته. وقد أخذت الوفيات الناجمة عن الأمراض القلبية الوعائية تتزايد في فئة خريف العمر خلال السنوات العشرين الماضية، وربما بلغت الآن مستوى عالياً. وهناك شواهد في تخطيط كهربائية القلب متسقة مع المرض الإكليلي، وجد أنها مرتبطة بفرط ضغط الدم وضعف تحمل الغلوكوز على السواء.

١٨٢ - ولا وجود للمجاعات في موريشيوس. ففي حالات الطوارئ توجد إمدادات كافية من الأغذية المخزونة في مخازن الحكومة أو هيئة التسويق الزراعي. إلا أن البلد معرض للأعاصير خلال جزء من السنة ومعرض لنوبات الجفاف من حين لآخر. وهناك جهاز تحذير مبكر يعمل على تنبيه السكان إلى اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة.

### توفير الغذاء الكافي

١٨٣ - يترابط توفير مرافق التسويق بصفة عامة ترابطاً إيجابياً مع التغذية الجيدة. فهذا يعني أن الأسر، التي تكون أسواق الأغذية في متناولها بسهولة نسبياً، يكون في إمكانها الحصول بانتظام على أغذية أرخص ثمناً، وتمتع بتنوع غذائي أوسع، وبالتالي حالة غذائية أفضل.

١٨٤ - وفي الوقت ذاته، تعتبر مرافق التسويق والتوزيع الكافية ضرورية لمساعدة المزارعين على بلوغ طاقتهم الانتاجية الكاملة وبيع الفائض بسعر معقول.

١٨٥ - وسيطر عدد قليل من الوسطاء، من خلال المزادات، على سلسلة التوزيع المحلي لتسويق معظم المنتجات المحلية من الخضروات والفواكه الطازجة. ويرسل معظم المزارعين منتجاتهم إلى أماكن المزاد العلني التي تقع في بضع ساحات في المدن الرئيسية مثل بورت لويس أو العاصمة أو فاكواس. وفي بعض الأحيان يبيع المزارع إلى وكيل يأتي إلى الحقل لشراء المنتجات. وفي المزادات العلنية يقوم البائعون بالمزاد (وعددهم حوالي ٣٠ يعملون في شتى أنحاء موريشيوس) باجتذاب عدد من مقدمي العطاءات المحتملين ويطرح السلعة للمزاد. ويأخذ السلعة مقدم أعلى عطاء. ويبدو أن هذا النظام التقليدي للتسويق بلغ درجة عالية من الكفاءة. فالأسعار تبين بجدارة العرض والطلب وكذلك جودة المنتجات. وهناك ملاحظة بنسبة ٧٥-٨٥ في المائة بين أسعار الجملة وأسعار التجزئة. ويأخذ جميع النفقات في الحسبان يبلغ سعر التجزئة حوالي ضعف سعر التسليم في المزرعة.

هيئة التسويق الزراعي

١٨٦ - إن هيئة التسويق الزراعي، وهي وكالة شبه حكومية تابعة لوزارة الزراعة، هي الوكالة الحكومية الرئيسية التي تسيطر على تسويق المنتجات الخاضعة للرقابة، مثل البطاطس والبصل والثوم والكركوم والزنجبيل وما إلى ذلك. وقد أنشئت في عام ١٩٦٣ بالأهداف التالية:

(أ) تشجيع الانتاج المحلي لأكبر عدد ممكن إقتصاديا من الاحتياجات الغذائية للبلد؛

(ب) ضمان وضع نفقات التسويق الزراعي على حد أدنى مناسب لتلبية الطلب الاستهلاكي؛

(ج) تحديد تقلبات الأسعار بما يتمشى مع أفضليات المستهلكين؛

(د) استخدام منشآت وموارد الهيئة بأقصى حد من الكفاءة التجارية.

١٨٧ - ومن أجل بلوغ هذه الأهداف، تزود الهيئة المنتجين بعدد مختار من المنتجات ذات الأولوية، مع تدابير دعم عن طريق ضمان حد أدنى للأسعار والأسواق في إطار مخطط تسويق واضح المعالم. ومخططات التسويق موضوعة بأسلوب يكفل مراعاة المنتجين والمستهلكين على السواء. وبذا أمكن تزويد المنتجين بأسعار تعويضية، مع إبقاء أسعار التجزئة على مستويات ثابتة ومعقولة.

١٨٨ - وفيما يلي موجز للعناصر الرئيسية المكونة لهذه المخططات:

- يتقرر مرمى الانتاج، حيثما كان ملائما، بعد التشاور مع المنتجين؛

- على الهيئة، بعد أن تأخذ في الحسبان تكاليف الانتاج، وهامش أسعار معقول للمنتجين، أن توصي، من أجل موافقة وزارة الزراعة، بحد أدنى مضمون لأسعار المنتجات التي تستوفي المواصفات المقررة للنوعية؛

- يجوز للمنتجين بيع فائض منتجاتهم الى الهيئة بالأسعار المضمونة أو بخلاف ذلك تكون لهم الحرية في التخلص من هذه المنتجات بأسعار لا تتجاوز الأسعار المحددة في بعض الحالات؛

- إذا كان مخزون أو انتاج سلع معينة خاضعة للرقابة غير كاف لتزويد الأسواق المحلية، يكون للهيئة أن تلجأ الى الواردات؛

- وعلى الهيئة أيضا تشجيع صادرات فائض المنتجات الخاضعة للرقابة بأفضل أسعار يمكن الحصول عليها.

١٨٩ - وتقوم هيئة التسويق الزراعي أيضا بتشغيل مشروع البان بحيث تجمع حوالي ٥ ٠٠٠ لتر من اللبن الحليب الطازج في اليوم من رعاة البقر في شتى أنحاء الجزيرة. وتتم بسترة الحليب وبيع في عبوات من سعة لتر.

١٩٠ - وبغية مواكبة الاحتياجات الاستهلاكية الجديدة والتطورات في الانتاج، تقوم الهيئة باستعراضات دورية لاستراتيجيتها بشأن التسويق.

#### إدارة شؤون اللحوم في موريشيوس

١٩١ - تعتبر هذه الإدارة المنشأة في عام ١٩٧٤، الوكالة التنفيذية لتسويق جميع منتجات الماشية عدا اللبن والدواجن. ومن بين أنشطة هذه الإدارة:

- (أ) شراء واستيراد الماشية من أجل الذبح؛
- (ب) تسويق اللحوم ومنتجاتها والمنتجات الفرعية من عملية الذبح؛
- (ج) مراقبة وتنظيم بيع اللحوم ومنتجاتها؛
- (د) إصدار التراخيص للأشخاص والمؤسسات فيما يتعلق بذبح الحيوانات من أجل اللحوم، وتجهيز اللحوم وتصنيعها وتعبئتها وتسويقها؛
- (هـ) تحديد أسعار اللحوم ومنتجاتها بموافقة وزير التجارة والصناعة.

#### المؤسسة التجارية الحكومية

١٩٢ - تعتبر المؤسسة التجارية الحكومية التي بدأت أعمالها في كانون الثاني/يناير ١٩٨٣، مسؤولة عن استيراد الغذاء من الرئيسيين للبلد، وهما الأرز والدقيق. وقد وسعت أنشطتها مؤخرا لتشمل بعض المواد الغذائية الأخرى مثل الفواكه الطازجة. والمبدأ التوجيهي الرئيسي للمؤسسة هو أن تعمل في إنجاز أهدافها بالمبادئ التجارية السليمة وبالتالي تولي الاعتبار الواجب الى التنافسية، وفعالية التكلفة، والربحية، عاملة في إطار سياسة الحكومة فيما يتعلق بمصالح المستهلكين.

١٩٣ - وفضلا عن استيراد أرز التموين، تستورد المؤسسة شيئا من الأرز الفاخر أو الخاص بهدف تثبيت الأسعار ومنع البائعين بالجملة من جني أرباح مفرطة.

١٩٤ - ومتوسط الكميات السنوية التي تقوم المؤسسة بتسويقها هو كما يلي:

أرز التموين	٦٠ ٠٠٠ طن
أرز باسماتي	٩ ٠٠٠ طن
أرز تايلندي	٤ ٠٠٠ طن
أنواع أخرى من الأرز "الفاخر"	١ ٠٠٠ طن
فواكه طازجة	١٢٥ طناً
دقيق القمح	٦٥ ٠٠٠ طن

١٩٥ - ويجري بيع وتوزيع المواد المذكورة أعلاه من خلال القنوات التالية:

من المؤسسة التجارية الحكومية الى البائعين بالجملة والبائعين بالتجزئة والمستهلكين؛  
من البائعين بالجملة الى البائعين بالتجزئة؛  
من البائعين بالتجزئة الى المستهلكين؛

ويجري في الغالب تسويق "أرز التموين" المعبأ في أكياس عن طريق البائعين بالجملة والبائعين بالتجزئة. وكذلك الدقيق والأرز الفاخر. كما أخذت المؤسسة منذ عام ١٩٩٠ تضع تحت تصرف المستهلكين عبوات جاهزة من الأرز الفاخر والدقيق في وحدات سعة كيلوغرام واحد و٢,٥ كيلوغرام و٥ كيلوغرامات من خلال شبكتها للتوزيع في جميع أنحاء الجزيرة. ويجري بيع وتوزيع الفواكه الطازجة الى المستهلكين عن طريق البائعين والأسواق المركزية والمتاجر.

١٩٦ - أما فيما يتعلق بالمنتجات الغذائية الأخرى، فالتسويق متحرر. وللتجار (البائعين بالجملة) الحرية في استيراد ما يشاؤون من المواد الغذائية عن طريق وزارة التجارة والصناعة وبيع منتجاتهم الى عدد من تجار التجزئة في شتى أنحاء الجزيرة. فالأسعار (للبيع بالجملة والتجزئة) للسلع الأساسية (المطروحة في الواقع للاستعمال اليومي بالأكثر)، يحددها مجلس تحديد الأسعار الذي يسمح بهامش ربح معقول لتجار الجملة والتجزئة.

#### التدابير الحكومية لضمان حصول المجموعات الضعيفة على الغذاء الكافي

١٩٧ - تسليماً بأن الأطفال والمسنين، وخاصة من القطاعات الفقيرة من السكان، يشكلون مجموعات ضعيفة، اتخذت الحكومة عدداً من الخطوات في سبيل تشجيع العمل نحو إغاثة هذه المجموعات الضعيفة.

١٩٨ - وقد جرى إستحداث إعانات حكومية في وقت حينما كانت الحالة الاقتصادية تبعث على أشد القلق وكان الهدف هو توفير الإغاثة الاجتماعية للسكان بأسرهم. ومع تطورات التقدم الاقتصادي المسجل خلال العقد الماضي، حدث تحسن بارز في مستوى المعيشة والقوة الشرائية للسكان. ولذا قررت الحكومة أنه لا ضرورة لتكديدها الثمن العالي لإعانة أسعار السلع بما أن أغلبية السكان أصبحت قادرة على تحمل الأسعار الكاملة. وبالتالي أزيلت الإعانات اعتباراً من أيار/مايو ١٩٩٢. ومع ذلك تقدم الحكومة علاوة للأرز والدقيق قدرها ٢٥ روبية شهرياً إلى كل شخص معوز وإلى كل معال لمنتفع بالعلاوة. والمبلغ المصروف لهذه العلاوة هو ٢,٥ مليون روبية إذ يقدر أن هناك حوالي ١٠٠ ٠٠٠ من المنتفعين.

١٩٩ - وفيما يتعلق بالمعونة الغذائية الخارجية كانت موريشيوس تستفيد منذ زمن طويل من هذه المعونة المقدمة من مختلف الجهات المانحة، ولكنها الآن لم تعد تستفيد منها، بما أن البلد أصبح يعتبر في المجموعة المتوسطة الدخل، بناتج قومي إجمالي للفرد يبلغ حوالي ٢ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة.

٢٠٠ - وقد ظل برنامج الأغذية العالمي يدعم منذ عام ١٩٧٠ برنامج تغذية مدرسية، بالأهداف التالية:

- (أ) المساعدة في تحسين وصون الصحة الجيدة بين أطفال المدارس الأولية، بتقديم وجبة خفيفة في منتصف النهار مكونة من الخبز واللبن والجبن والفاكهة الجافة ومسحوق الكاكاو؛
- (ب) النهوض بالتثقيف الغذائي في المستوى الأعلى للدورة الأولية.

وكان التشديد مسلطاً على برامج التغذية المدرسية للأطفال، لأن التغذية في هذه المرحلة لها أهمية حاسمة في التنمية الكاملة لقدرة الطفل الفكرية والبدنية على السواء.

٢٠١ - وواضح من الانخفاض الكبير في معدل وفيات الأطفال من ٢٥,٦ لكل ١٠٠٠ طفل في عام ١٩٨٢، إلى ١٨,٢ في عام ١٩٩٢، وكذلك من الانخفاض في عدد الأمراض الناجمة عن سوء التغذية أو نقص التغذية، أن مشروع التغذية المدرسية أسهم إلى حد كبير في تحسين الحالة الغذائية للأطفال. كما قامت معونة برنامج الأغذية العالمي بدور طبي وقائي من خلال توزيع اللبن والبروتينات التكميلية مجاناً على النساء الحوامل والمرضعات.

٢٠٢ - وفي عام ١٩٨٩، قامت بعثة تقييم تابعة لبرنامج الأغذية العالمي، بزيارة إلى موريشيوس لاجراء تقييم لمشاريع البرنامج الجارية في موريشيوس، وتقديم توصيات بشأن توجيه ونطاق المعونة التي تقدم إلى البلد في المستقبل. ومما يؤسف له أن البعثة أوصت بالإنهاء التدريجي خلال فترة خمس سنوات للدعم المقدم من البرنامج إلى مشروع التغذية المدرسية، وأن تتولاه الحكومة بحلول عام ١٩٩٥.

٢٠٣ - وقد أعدت الحكومة، ضمن جملة أمور، خطة عمل من أجل إبقاء الأطفال على قيد الحياة وتنميتهم بالتعاون مع الوزارات والوكالات المعنية. والأهداف الرئيسية لخطة العمل هي: تخفيض معدل وفيات الأطفال وتحسين صحة الأطفال وضمان التنمية الشاملة للأطفال. وتقوم الحكومة حالياً بتنفيذ برنامج تغذية للمدارس الأولية، وتُنظر في تقديم وجبة مدرسية كاملة على أساس مشاركة التكلفة. وفضلاً عن ذلك ستُنشئ مطابخ تدريب في المراكز النسائية الرئيسية لتدريب النساء عملياً على تحضير الوجبات الغذائية المتوازنة. وقد اتخذت بالفعل وزارة حقوق المرأة ورفاهية الأسرة وتنمية الأطفال، عدة خطوات في سبيل رفاهية الأسرة ككل وأخذت تقوم بأنشطة في هذا الميدان. ولموريشيوس نظام رعاية متقدم تماماً، فهي ترعى المسنين والنساء والمجموعات الضعيفة الأخرى. ويشمل نظام الرعاية تقديم التعليم والخدمات الصحية مجاناً، والمعاشات غير الاسهامية للشيخوخة، وكذلك دفع مستحقات للعجز والبطالة وغيرها، والالتزام بهدف التوظيف الكامل. إلا أن سياسة الحكومة هي الابتعاد عن نظام مساعدة معمم ثبت أنه مبدّر إلى نظام مباشر يتمشى مع أهداف السياسة. وفي هذا السياق يجري وضع مؤشرات لتتبع الأحداث في المسرح الاجتماعي، تشمل جمع وتحليل المعلومات الملائمة على المستوى المحلي.



### تدابير واستراتيجية الحكومة نحو انتاج الأغذية وحفظها وتوزيعها

٢٠٤ - وزارة الزراعة والموارد الطبيعية هي المسؤولة عن تخطيط وتنفيذ سياسات الحكومة للتنمية الزراعية، وعن صون واستغلال الموارد الطبيعية. ولتنفيذ هذه السياسات تضمن الوزارة توفير البنية الأساسية الملائمة وتدابير الدعم اللازمة من خلال عدة مؤسسات كل في قطاعها الخاص، متخذة، كهدف رئيسي، تنمية الزراعة واقتصادها. والقطاع الخاص مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية الزراعية عن طريق الغرفة الزراعية لموريشيوس، التي تمثل مجتمع المزارعين، وبصفة رئيسية كبار المزارعين وأصحاب مصانع السكر.

٢٠٥ - ونظراً لأن قصب السكر يحتل ٩٢ في المائة من الأراضي الصالحة للزراعة في موريشيوس وأن تلك الأراضي سلعة نادرة، أصبحت سياسة الحكومة في السنوات الأخيرة هي ابقاء إنتاج السكر على المستوى المبلوغ، أي ٦٥٠ ٠٠٠ طن في العام، بغية تنشيط الزيادة في انتاجية السكر، وتشجيع التنوع الزراعي، وخاصة في أراضي تناوب المحاصيل والأراضي بين خطوط زراعة قصب السكر، من أجل تلبية الاحتياجات المحلية والصادرات.

٢٠٦ - كما تهدف السياسة الرئيسية لبرنامج استغلال أراضي قصب السكر لمناوبة المحاصيل والزراعة البيئية، الى إنعاش الانتاج الزراعي الذي يقوم به صغار المنتجين على مستوى القرية وتشجيعهم على التجمع في تعاونيات وتنظيم أنفسهم على أساس جماعي من أجل تخزين المنتجات واستخدام المراعى والتسويق. والحكومة ملتزمة أيضاً باستكشاف إمكانات استخدام الآلات الميكانيكية الخفيفة والتكنولوجيا المتوسطة مما يجعل ظروف العمل أقل إرهاقاً للعاملين الزراعيين.

٢٠٧ - وفي الطريق نحو المزيد من تشجيع التنوع الزراعي، شرعت وزارة الزراعة منذ عام ١٩٨٢ في مجموعة من السياسات الرامية الى تعزيز انتاج المحاصيل الغذائية والماشية (اللبن واللحم) لكي يتسنى تدريجياً بلوغ الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي. والبرنامج هادف الى الاكتفاء الذاتي في مجموعة مختارة من المحاصيل الغذائية، وتنمية صناعة الألبان واللحوم، بغية الإقلال من اعتماد البلد على الواردات من هذه المنتجات، وتنمية انتاجية الأرض الى درجة الكمال، وإقامة إطار لتسهيلات التسويق وسياسات التسعير لتشجيع المنتجين بعاد منصف لجهودهم، بالازدواج مع احساس معقول بالأمن. والفكرة الأساسية التي تقوم عليها سياسة الانتاج الغذائي هي الاكتفاء الذاتي بهدف انتاج المزيد مما يجري استهلاكه، وتخفيف الاستنزاف الشديد في العملة الأجنبية المنفقة على استيراد المواد الغذائية.

٢٠٨ - وبموجب مخطط رئيس الوزراء لازالة الصخور، تباشر الحكومة تنفيذ برنامج لازالة الصخور من حوالي ٥٠ ٠٠٠ هكتار من أراضي صغار المزارعين، بغية زيادة المساحة المتاحة للزراعة وتحسين نسيج التربة وبذا تزداد المنتجات، وتجهيز الحقول للعمليات الميكانيكية. ومن المتوقع تجميع أراضي صغار المزارعين في وحدات أقدر على الصمود، مثل وحدات تدبير مساحات الأراضي لأغراض التنمية والادارة.

٢٠٩ - ويلعب الري دوراً متزايد الأهمية في تعزيز الانتاج الزراعي الوطني ومن المتوقع أن يسهم بقدر كبير في زيادة انتاج السكر والتنوع الزراعي على السواء. وستكون تأثيرات الري المفيدة محسوسة أساساً في الأجزاء الشمالية والغربية من موريشيوس حيث حالات الجفاف أكثر شدة. ويشمل الري حالياً حوالي

١٧ ٠٠٠ هكتار من الأراضي، وهناك ٢١ ٠٠٠ هكتار أخرى من المخطط أن تغطيها مشاريع الري في المستقبل.

٢١٠ - وقد عهد بتنمية وإدارة الري في موريشيوس الى ادارة الري، وهي هيئة شبه حكومية تعمل تحت إشراف وزارة الزراعة والموارد الطبيعية.

٢١١ - وفي قطاع المحاصيل الغذائية، هناك أيضا تشديد على استخدام الآلات الميكانيكية في الزراعة للتغلب على نقص العمالة المتزايد. وأتيحت عدة حوافز من أجل تنمية المحاصيل العالية القيمة من خلال تقديم البذور ومواد الغرس باعانة حكومية، وتوجيه وتوسيع البحوث السليمة، ومشروع نقل مخفض التكلفة لأغراض تصدير الفواكه والخضروات النادرة، واتاحة ائتمان وقروض بأسعار تساهلية من بنك التنمية في موريشيوس، ودعم مشروع وطني لمكافحة ذباب العاكلة الذي يشكل عتبة كبرى في سبيل إنتاج الفواكه. ويجري أيضا تشجيع استيراد مواد إنبات الأنسجة لتعجيل استيراد مواد غرس مضمونة، واستمرار الجهود لاستكشاف تقدم البحوث في مجال التكنولوجيا الحيوية والتقنيات الحديثة للإنتاج الزراعي. وستركز البحوث على إزالة معوقات كفاءة الإنتاج الزراعي. وسيجري تقييم محاصيل جديدة من حيث ملاءمتها لأغراض الإنتاج المحلي والتصدير.

٢١٢ - وفي قطاع الماشية بالمثل يجري تكثيف الجهود الحالية لإدامة الانتاجية من خلال تقديم حوافز وتسهيلات من أجل تحسين الانتاج والانتاجية. وفي هذا السياق اتخذت عدة تدابير لتعزيز انتاج الماشية، مثل تقديم الخدمات البيطرية والتلقيح الاصطناعي مجاناً، وتوفير الكتاكيت من عمر يوم واحد بأسعار معانة، وعلف الماشية المعان من مصنع علف الماشية التابع للحكومة، ودعم الأسعار لمنتجاتي اللبن واللحم البقري عن طريق مشروع تسويق الألبان واللحوم، ومشروع حوافز نقدية لتشجيع المربين على زيادة قطعانهم. ويجري استيراد سلالات محسنة من البقر والماعز والضأن والخنازير والأرانب، وتقييمها وبيعها دوريا الى المزارعين. وتشجع الحكومة تربية الغزلان التي يقوم بها بنجاح أصحاب عذب السكر وكبار ملاك الأراضي المتجمعين في تعاونيات، وتقدم تسهيلات ملائمة مثل مكافحة أمراض الحيوان وشراء معدات معينة من الجمارك.

٢١٣ - وفي قطاع مصايد الأسماك تهدف سياسة الحكومة الى ضمان إمداد كاف ومنتظم من الأسماك ومنتجاتها لتلبية الاحتياجات المحلية وتوليد فائض للتصدير. ومن خلال التشديد المستمر على الصادرات العالية القيمة تهدف استراتيجية تنمية مصايد الأسماك أيضا الى زيادة المكاسب من التصدير. وقد اتخذت التدابير التالية من أجل تحقيق أهداف زيادة توفير الأسماك ومكاسب التصدير على نحو مستدام:

- استغلال الموارد خارج البرك، بما في ذلك مصايد الأسماك في البحار العميقة، ومصايد الجمبري البحري والسمك الاوقيانوسي الصغير في الشواطئ؛

- زيادة تنمية الصناعة السمكية الموجهة نحو تصدير سمك التونا ومكونات البيئة المائية وخاصة الجمبري؛

- تقديم حوافز الى صيادي السمك، وخاصة التسهيلات الإئتمانية والدعم المباشر (مثل علاوة سوء الطقس والقوارب وما الى ذلك)، والاستراتيجيات الملائمة للتسعير والتسويق؛
- فرض التنظيم والحماية والصون للموارد البحرية الحية، بما في ذلك نظام ترخيص لسفن صيد السمك؛
- تدريب صيادي السمك في مجال تقنيات الصيد المتقدمة، وسياسة تدريبية هادفة إلى رفع مستوى مهارات الصيادين المسجلين للصيد بعيداً عن الشاطئ مما يوسع فرص استخدامهم.
- إعداد بحوث هادفة الى تنمية وتنظيم مصايد الأسماك من أجل زيادة واستدامة الانتاج. وتتركز الأنشطة حول المسائل ذات الأولوية مثل إجراء عمليات مسح بحثاً عن مواقع صيد جديدة، واستنباط تقنيات صيد محسنة، وتقييم كميات الأسماك وتربية مكونات البيئة المائية الحية.

٢١٤ - أما خسائر ما بعد الحصاد فهي تبدأ عادة عند المحصول القائم وتتفاقم أثناء التداول أو التسويق أو التخزين. وقد تكون الخسائر ناجمة أيضاً عن الأمراض والآفات التي تصيب المحصول القائم أو بعد حصاده، أثناء مناولة الناتج المحصود. وعلى الرغم من التدابير الاحتياطية المتخذة للوقاية من التلف الناتج عن الآفات والأمراض، فإنه لا يمكن تفادي الخسائر. فمع أن النظريات والآفات الحشرية هي العوامل المدمرة الرئيسية للمنتجات المحصودة، فإن الآفات والفئران الموجودة في مختلف أرجاء العالم تعتبر العوامل المدمرة الرئيسية للمنتجات المخزونة مثل الأرز والدقيق.

٢١٥ - ولم يتم تقدير خسائر ما بعد الحصاد بدقة، ولكن المتفق عليه بصفة عامة هو أن هذه الخسائر تبلغ حوالي ٣٥ في المائة من منتجات المحاصيل. ولذا يمكن، بتحسينات في تدابير ما بعد الحصاد، الإقلال إلى حد كبير من الخسائر الغذائية، وتحقيق زيادة كبيرة في توفير الأغذية الشامل نتيجة لانخفاض تكاليف الانتاج. وحيثما يكون هناك فائض في المنتجات الزراعية المطروحة في السوق، تحدث خسائر لا يستهان بها لأن الفائض يتم تدميره في الحقل على أيدي المزارعين في جهودهم لتثبيت أسعار الانتاج والاستهلاك. وتوجد بالفعل بعض مرافق تصنيع وتعليب الأغذية التي تعمل على التخلص من فائض الانتاج. وتشمل الأساليب الحديثة المستخدمة للإقلال من خسائر ما بعد الحصاد، التداول السليم للمحاصيل وفرزها بعناية وتجهيزها بجدارة و/أو المعالجة ما بعد الحصاد للمنتجات، وتخزينها السليم على مستوى المزرعة أو المستوى المركزي مثل هيئة التسويق الزراعي.

٢١٦ - وتركز أساليب التخزين أساساً على استعمال وسائل التبريد في عمليات الحفظ والتجهيز والتعليب. فالبند لم يجرب أو يتخذ تقنيات التخزين الحديثة مثل الإشعاع والتجهيز الكيميائي. ولكن هناك بعض معالجات لتجهيز الأغذية (وغالباً المعالجة بالبخار/التعليب) يجريها القطاع الخاص على الأغذية القابلة للفساد من أجل تعزيز حفظ جودة المنتجات المحصودة.

٢١٧ - والتدابير التي ينبغي اتخاذها لتحسين أساليب الحفظ هي كما يلي:

- ١٠ - يجب على وكالات التسويق أن تقوم بجمع ونشر معلومات السوق من أجل مساعدة تنسيق الانتاج والاستهلاك؛
- ٢٠ - يجب إعداد وتنفيذ نظام لتحديد درجات جودة المنتجات يشمل نظام حوافز من أجل الجودة، طالما كان المستهلكون على استعداد لدفع علاوة للجودة؛
- ٣٠ - من المهم تشجيع تكنولوجيات التجهيز الصناعي التي تدخل الملاءمة في المنتجات الطازجة؛
- ٤٠ - يجب تشجيع الوحدات التجارية العاملة في التداول بعد الحصاد وخاصة حينما يكون المقصود منها خدمة صغار المنتجين؛
- ٥٠ - يجب التشديد على القيمة الغذائية للأغذية، بدلاً من اعتبارات الجمال؛
- ٦٠ - يجب إيلاء المزيد من الاعتبار إلى استعمال مبيدات الآفات وبقاياها في الأغذية؛
- ٧٠ - على البحوث من الآن فصاعداً أن تشدد على أداء ومتطلبات السلع فيما بعد الحصاد وليس فقط على جوانب الانتاج الحقلية.

#### التثقيف الغذائي

٢١٨ - تعمل الحكومة على إذكاء الوعي الغذائي من خلال إدماج التثقيف الغذائي في المناهج الدراسية. واتخذت، مع وزارة الصحة، احتياطات كافية لضمان التغذية الملائمة للأطفال، وخاصة أطفال المدارس، لأن التغذية السليمة تشجع ذكاء الطفل. وفي موازاة هذا التطور، يجري تحديث البنيات الصحية الأساسية ورفع مستواها من أجل رفاهية السكان عامة. فهبوط معدل وفيات الأطفال وإطالة العمر المتوقع للذكور والإناث، هما من الدلائل الكافية على التحسن الشامل في حالة السكان اجتماعياً واقتصادياً على السواء.

٢١٩ - والتدريب المتعلق بالمشاكل الغذائية أو الزراعية متاح على الدوام في كليات الطب أو الزراعة في جامعات الإقليم. وفي موريشيوس، دأبت وزارة الصحة منذ زمن طويل وبالتعاون مع وزارات أخرى، على معالجة مشاكل الصحة الغذائية. وتوجد في وزارة الصحة وحدة لرصد الحالة الصحية للسكان. والتدريب متاح أيضاً لموظفي المؤسسات المماثلة من البلدان الأخرى الأطراف في اتفاق التجارة التفضيلية. وأنشئت مؤخراً وحدة للسياسة الغذائية في وزارة الزراعة والموارد الطبيعية. ولها لجنة توجيهية مشتركة بين الوزارات ومتعددة القطاعات. ومفوضة سلطة بحث المسائل التي تؤثر على الإنتاج الغذائي، والحالة الغذائية والصحية، وجودة المواد الغذائية والواردات الغذائية، والصناعة الغذائية المحلية، وإمكانية الحصول على الأغذية، ومراقبة جودة الأغذية، وعليها أن تبدي توصيات إلى الحكومة.

٢٢٠ - وتقوم وزارة التربية والتعليم بتطوير التثقيف الصحي (التثقيف من أجل الحياة) مع تثقيف غذائي للأطفال على ثلاثة مستويات. ويقوم معهد التعليم بتدريب المعلمين في مجال الاقتصاد المنزلي والتغذية، كما يقوم مركز المناهج الدراسية بإعداد مواد تدريس المعلمين.

٢٢١ - كما تقوم وزارة التربية والتعليم بسلسلة من حملات التوعية بشأن التثقيف الغذائي على مختلف المستويات: مستوى الوالدين، والموظفين المعلمين وغير المعلمين على المستوى الأولي. ومن المقترح إنشاء نوادي للصحة على أساس تجريبي في ٨٠ مدرسة أولية في المناطق المحرومة. وسيتضمن المشروع مشاركة المجتمع المحلي والوالدين و"القوى الحيوية" والمنظمات غير الحكومية والأطباء وموظفي المهن الطبية المعاونة. (يرجى الرجوع إلى المرفق الثامن فيما يتعلق بوحدة السياسة الغذائية).

#### الفقرة ٣ (أ) من المبادئ التوجيهية

##### المعلومات الإحصائية التفصيلية عن حالة الإسكان في موريشيوس

٢٢٢ - تبين من أحدث إحصاء للإسكان مؤرخ في عام ١٩٩٠، أن هناك ٨٢١ ٢٢٣ وحدة سكنية في دولة موريشيوس، منها ١١ ٢١٦ وحدة في جزيرة موريشيوس.

٢٢٣ - وتشكل المناطق الحضرية (أي المدن القانونية الخمس) ٤٣ في المائة من حجم الإسكان. ولكن إذا أخذت المناطق المحيطة بالمدن في الحسبان ترتفع نسبة الوحدات السكنية في المدن وضواحيها إلى ٥١,٦ في المائة من الإسكان الاجمالي.

٢٢٤ - ومن الوحدات السكنية البالغ عددها ١١ ٢١٦ وحدة، المحسوبة في الإحصاء لجزيرة موريشيوس، هناك ١٦٣ ٢٠٨ وحدة مشغولة تأوي ٢٠٥ ١٠٤ من السكان المتجمعين في ٣٦٧ ٢٢٩ وحدة أسرة منزلية. وتغوق عدد وحدات الأسر المنزلية على عدد الوحدات السكنية دليل على النقص في عدد الوحدات السكنية، وقد بلغ ٣٥٦ ١٢ وحدة أسرة منزلية. ولكن من الأكثر واقعية تقدير النقص بحوالي ٢٠ ٠٠٠ مسكن إذا وضع بعين الاعتبار معدل خلو المساكن (٣ في المائة) وضغط التحول الحضري، والتحركية الاجتماعية وحالات التفاوت المكاني.

٢٢٥ - ويتضح من بيانات الإحصاء الإسكاني عام ١٩٩٠، أن هناك ٨١٠ ٧ وحدة سكنية في رودريغوز منها ٢٢١ ٧ وحدة مشغولة. ويبلغ عدد وحدات الأسر المنزلية ٢٦٨ ٧ وحدة، وعدد سكانها ٨٨٣ ٣٣ نسمة.

#### الفقرة ٣ (ب) من المبادئ التوجيهية

٢٢٦ - لا يوجد رقم رسمي ولكن يقدر أن هناك حوالي ١٥٠ شخصاً بلا مأوى. وهم غالباً من "المتسكعين" الذين أنشئ لهم "ملجأ ليلي" افتتحه مؤخراً الأسقف الأب بيير في إحدى ضواحي مدينة بورت لويس العاصمة. وتم تنفيذ مشروع هذا الملجأ بالمشاركة من وزارة الضمان الاجتماعي وأبرشية بورت لويس

ومؤسسة الأب بيير، ليأوي ٥٠ شخصاً. وستقوم بتنفيذ مشاريع مماثلة وزارة أراضي الإسكان وتخطيط المدن والأرياف بالتعاون مع أبرشية بورت لويس ومؤسسة الأب بيير.

### الخصائص المميزة للمباني

٢٢٧ - من المباني البالغ عددها ٦٢١ ٢٠٠ مبنى محسوب في الإحصاء عام ١٩٩٠ لجزيرة موريشيوس، يبلغ عدد المباني السكنية (باستثناء ٢٠٢ ٢ غرفة منفصلة يستعملها جزء من الأسرة) ٧١١ ١٧٧ مبنى، منها ٦ ٦٦٦ مباني سكنية جزئياً. ويبلغ عدد المباني المستعملة كلياً كوحدة سكنية واحدة ٦٣٢ ١٤٦ مبنى، تمثل ٨٢,٥ في المائة من المباني السكنية. وهناك ١٤ ٠٤٤ مباني ضخمة مكونة من شقق ومساكن شبه منفصلة، تمثل ٧,٩ في المائة من مجموع المباني السكنية. وهناك ٥,٧ في المائة أخرى من المباني السكنية مصممة كوحدات سكنية واحدة ولكنها مقسمة جزافاً إلى وحدات سكنية أصغر.

### ارتفاع المباني السكنية ومواد البناء

٢٢٨ - من عدد المباني السكنية (بما فيها المباني السكنية جزئياً) كانت ٨٨,١ في المائة مبنية على شكل طابق أرضي واحد، و١١,٥ في المائة أخرى مباني من دور واحد (أي طابق أرضي ودور واحد فوقه). وحسب إحصاء الإسكان عام ١٩٩٠ هناك ٧١,٩ في المائة من المباني السكنية لها جدران وسقوف من الخرسان و١٦,٩ في المائة مبنية من الخشب وأو الحديد.

### عمر المباني السكنية

٢٢٩ - في عام ١٩٩٠ كان حوالي ٥٦ في المائة من المباني السكنية والسكنية جزئياً القائمة، مبنية بعد عام ١٩٧٥، و٢٤ في المائة مبنية في الفترة ما بين عام ١٩٦٠ وعام ١٩٧٤، ونسبة ١١ في المائة مبنية قبل عام ١٩٦٠.

### وسائل الراحة المنزلية الأساسية

٢٣٠ - يبين إحصاء عام ١٩٩٠ ان جزيرة موريشيوس مزودة تماماً بوسائل الراحة الأساسية.

٢٣١ - وفي ذلك العام اتضح أن ١٣٤ ٢٢٤ من المساكن العاطية مزودة بالكهرباء - أي ٩٧,٧ في المائة من مجموع المساكن العاطية، مقابل ٩٣,٥ في المائة من عام ١٩٨٣، ونسبة ٧٠,٨ في المائة في عام ١٩٧٢.

٢٣٢ - ومن مجموع ٣٦٧ ٢٢٩ مسكن أسرة، هناك ٩١٦ ٢٢٠ مزودة بمياه موزعة بالأنابيب ٩٦,٣ في المائة منها ٥٩,٦ في المائة مزودة بهذه المياه داخل الوحدات السكنية و٢٤,٩ في المائة خارج المسكن ولكن في أراضي المبنى، ٥,٥ في المائة تستعمل النافورات العامة. ويبلغ عدد المساكن العاطية المزودة بالمياه الموزعة بالأنابيب داخل المسكن ٥٧,٤٥ في المائة من مجموع المساكن العاطية مقابل ٤٠,٦ في المائة في عام ١٩٨٣ و٢٧,٢ في المائة في عام ١٩٧٢ مما يبين بالتالي نزعة واضحة نحو التزويد داخل المسكن.

٢٢٣ - ويبلغ عدد المساكن العائلية المزودة بحمامات ١١٣ ١٥٧ - أي ٤٩,٣ في المائة من مجموع المساكن العائلية. وذلك تحسن واضح خلال العقدين الماضيين، بالمقارنة مع ٣٦,٣ في المائة فقط في عام ١٩٨٣، و٢١,٤ في المائة في عام ١٩٧٢. ومع ذلك يجب توضيح أنه ما زال هناك في عام ١٩٩٠، عدد ١٠٦ ٠٠٨ من المساكن العائلية - أي ٤٦,٢ في المائة من المجموع - لها مرافق استحمام خارج المسكن و١٠ ١٩٣ - أي ٤,٥ في المائة أخرى بدون حمام (ولو أن هذه النسبة تقابل ١٤ في المائة مساكن بدون حمام في عام ١٩٨٣).

٢٢٤ - وفي حالة مرافق المراحيض بلغ عدد المساكن العائلية المزودة بمراحيض دافعة (بالسيفون) موصولة إما إلى شبكة المجاري أو حفرة امتصاص أو صهريج تخمير، ١٤٧ ٩٢٨ مسكناً تمثل ٦٤,٥٥ في المائة من مجموع المساكن العائلية. وهذا تقدم كبير بالمقارنة مع ٤٨,٩ في المائة فقط في عام ١٩٨٣ ونسبة ٣٢,٥ في المائة في عام ١٩٧٢. ومن الناحية الأخرى هبط بانتظام عدد المساكن العائلية التي تستعمل المراحيض ذات الحفر من ٥٨ في المائة من المجموع في عام ١٩٧٢ إلى ٤٤,٥ في المائة في عام ١٩٨٣ وإلى ٣٥ في المائة في عام ١٩٩٠. واستعمال المراحيض الدافعة سائد في المناطق الحضرية أكثر منه في المناطق الريفية. ففي عام ١٩٩٠ كانت نسبة ٨٣,٦ في المائة من المساكن العائلية في المدن الخمس تستعمل مراحيض دافعة بالمقارنة مع ٥٠,٤ في المائة في المناطق الريفية.

٢٢٥ - وكان هناك خلال العقدين الماضيين اتجاه واضح نحو توفير مرافق مطابخ داخل المسكن. فنيما يتعلق بجزيرة موريشيوس، ارتفعت نسبة مجموع المساكن العائلية المزودة بمطابخ داخلية مجهزة من ٣٧,٢ في المائة في عام ١٩٧٢ إلى ٥٠,٥ في المائة في عام ١٩٨٣ وإلى ٦٦,١ في المائة في عام ١٩٩٠. وكانت هذه النسبة أعلى في المناطق الحضرية منها في المناطق الريفية في عام ١٩٩٠. والواقع أن ٨٠,٣ في المائة من المساكن العائلية الحضرية مزودة بمطابخ داخلية مجهزة بالمقارنة مع ٥٥,٥ في المائة في المساكن الريفية.

٢٢٦ - وكان هناك أيضاً تغيير في نوع الوقود المستعمل للطبخ. ففي عام ١٩٩٠ كانت نسبة ٢٥,٤ في المائة من المساكن العائلية في جزيرة موريشيوس تستعمل الحطب أو الفحم الحجري كوقود رئيسي للطبخ، بالمقارنة مع ٥٣,٧ في المائة في عام ١٩٨٣ ونسبة ٦٢,٣ في المائة في عام ١٩٧٢. وعلى النقيض ارتفعت نسبة المساكن العائلية التي تستعمل الكيروسين من ٣١,٩ في المائة في مجموع هذه المساكن في عام ١٩٧٢، إلى ٢٥,٤ في المائة في عام ١٩٨٣ ولكنها هبطت إلى ٢١,٨ في المائة في عام ١٩٩٠. وارتفعت باطراد نسبة المساكن التي تستعمل الغاز أو الكهرباء من ٤,٦ في المائة من مجموع المساكن العائلية إلى ١٠,٥ في المائة في عام ١٩٨٣ وإلى ٥٢,٦ في المائة في عام ١٩٩٠. والواقع أنه حدثت زيادة كبيرة في استهلاك الغاز كوقود رئيسي للطبخ. فالغاز وحده يمثل وقود الطبخ لنسبة ٥١,١ في المائة من مجموع المساكن العائلية. واستعمال الغاز والكهرباء سائد في المناطق الحضرية بنسبة ٦٨,٥٥ في المائة مساكن التي تستعمل هذا النوع من الطاقة للطبخ بالمقارنة مع ٤٠,٩ في المائة للمساكن الريفية.

٢٢٧ - ويرد في الجدول أدناه، موجز لوسائل الراحة المنزلية الأساسية ودرجة حصول المساكن العائلية عليها:

١٩٩٠	١٩٨٣	١٩٧٢		
٢٢٤ ١٣٤	١٨٤ ٩٠٣	١٠٦ ٨١٧	العدد	مسكن عاطية مزودة بالكهرباء
٩٧,٧	٩٣,٥	٧٠,٨	النسبة	
١٣١ ٦٨٩	٨٠ ٢٢١	٤١ ٠٢٩	العدد	توفير المياه داخل المسكن
٥٧,٤	٤٠,٦	٢٢,٧	النسبة	
١٤٧ ٩٢٨	٩٨ ٦٨٨	٥٠ ٥٠٤	العدد	مراحيض دافقة
٦٤,٥	٤٨,٩	٣٣,٥	النسبة	
١١٣ ١٥٧	٧١ ٨٢٦	٣٢ ٢٠٠	العدد	مرافق استحمام داخل المسكن
٤٩,٣	٣٦,٣	٢١,٤	النسبة	
١٥١ ٥٣٤	٩٩ ٧٣٢	٥٦ ٠٢٥	العدد	مطابخ ملحقة
٦٦,١	٥٠,٥	٣٧,٢	النسبة	
١٢٠ ٦٥٦	٢٠ ٧٣١	٦ ٩٦٣	العدد	كهرباء/غاز للطبخ
٥٢,٦	١٠,٥	٤,٦	النسبة	

٢٣٨ - فيما يلي عدد الأشخاص المصنفين حالياً باعتبارهم في مستوطنات أو مساكن غير مشروعة:

١ ٩٠٠ أسرة X ٤,٥ متوسط حجم الأسرة = ٨ ٥٥٠ شخصاً على أراضي الدولة بصدد اكتساب  
الصفة القانونية  
٤٠٠ أسرة X ٤,٥ متوسط حجم الأسرة = ١ ٨٠٠ شخص على أراضي الدولة يجري التحري  
عنهم.

ملحوظة: لا توجد حالات سكن عشوائي على الأراضي الخاصة.

الفقرة ٣(ب)٤ من المبادئ التوجيهية

الفقرة ٣(ب)٣ من المبادئ التوجيهية

٢٣٩ - جرى خلال السنوات الخمس الماضية طرد حوالي ١٠٠ أسرة، أي حوالي ٤٥٠ شخصاً بحكم القانون.

الفقرة ٣ (ب) ٥ من المبادئ التوجيهية

٢٤٠ - يبين الجدول أدناه أنه، حسب التكلفة الآن ومع الحوافز الحالية واشتراطات الدفعة النقدية المبدئية، وإذا كانت تكاليف الأرض والبنية الأساسية معانة من الحكومة، يكون في إمكان الأسر التي يتراوح دخلها بين



٤ ٠٠٠ روبية و ١٠ ٠٠٠ روبية شهرياً، أن تشتري وحدة سكنية تتفاوت مساحتها من ٧٠ متراً مربعاً إلى ١١٥ متراً مربعاً، بافتراض أن ثلث الراتب ينفق على السكن.

٢٤١ - ويبلغ متوسط الدخل الشهري للأسرة ٦ ٢٥٠ روبية. ويبلغ الدخل الشهري الوسيط للأسرة ٤ ٧٥٠ روبية.

#### الفقرة ٣ (ب) ٦ من المبادئ التوجيهية

٢٤٢ - تبلغ قائمة الانتظار للحصول على مأوى حوالي ١٠ ٠٠٠ أسرة. ويتفاوت وقت الانتظار بدرجة واسعة ولم يحدد له متوسط حتى الآن. ولتنقيص هذه القائمة يجري تنفيذ برنامج حكومي لبناء المساكن عن طريق الشركة الوطنية لتنمية الإسكان. ويجري سنوياً بناء حوالي ٢ ٥٠٠ وحدة سكنية منذ بدء البرنامج في عام ١٩٩١.

٢٤٣ - ولا يوجد مشروع إسكان مؤقت في حد ذاته. ومع ذلك أمكن إيواء اللاجئين المشردين بسبب الإعصار والبالغ عددهم حوالي ٦٠ أسرة، في ملاجئ مؤقتة بعد مرور الإعصار هولاندا في شباط/فبراير ١٩٩٤.

#### الفقرة ٣ (ب) ٧ من المبادئ التوجيهية

٢٤٤ - أخذ متوسط حجم الأسرة يتناقص باستمرار خلال السنوات العشرين الماضية. فمن ٥,٣٢ شخص للأسرة في عام ١٩٧٢ تناقص حجم الأسرة إلى ٤,٨٩ في عام ١٩٨٣ ثم إلى ٤,٤٥ في عام ١٩٩٠.

#### المساكن العائلية الخاصة حسب الحيازة ١٩٧٢ - ١٩٩٠

السنة	المجموع	مالك	مستأجر/مستأجر من الباطن	حيازة حرة	حيازات أخرى غير مبينة
١٩٧٢	العدد ١٤٩ ٤٩٩	٧٩ ٣٨٥	٤٨ ٦٠٥	٢٠,٤١٢	١٠٩٧
	النسبة ١٠٠,٠	٥٣,١	٣٢,٥	١٣,٧	٠,٧
١٩٨٣	العدد ١٩٧ ٦٨٩	١٣٠ ٤١٧	٣٦ ٤٦٣	٣٠ ٣٩٦	٤١٣
	النسبة ١٠٠,٠	٦٦,٠	١٨,٤	١٥,٤	٠,٢
١٩٩٠	العدد ٢٢٩ ٤٤٧	١٧٣ ٠٩٢	٣٥ ٧٦٤	٢٠ ٣٢٦	٢٦٥
	النسبة ١٠٠,٠	٧٥,٤	١٥,٦	٨,٩	٠,١

المقرة ٣ (ج) '١٠' إلى '١١' من المبادئ التوجيهية

- ٢٤٥ - فيما يتعلق بوجود أي قوانين تؤثر على أعمال الحق في الإسكان، قدمت المعلومات التالية:
- '١' تشريع يجسد الحق في الإسكان من حيث تعريف محتوى هذا الحق: لا يوجد؛
- '٢' تشريعات مثل قوانين الإسكان وقوانين المشردين، وقوانين مؤسسات البلديات إلخ: لا توجد؛
- '٣' التشريعات المتعلقة باستعمال الأراضي، وتوزيع الأراضي، وتخصيص الأراضي، وتقسيم الأراضي إلى مناطق، والحدود التصوي للأراضي، ونزع الملكيات بما في ذلك أحكام للتعويض، وتخطيط الأراضي بما في ذلك الإجراءات اللازمة لمشاركة المجتمع المحلي: انظر النسخة المرفقة من قانون تخطيط المدن والأرياف\*؛
- '٤' التشريعات المتعلقة بحقوق المستأجرين في ضمان الحيابة، وفي الحماية من الطرد، وفي تمويل الإسكان ومراقبة الإيجارات (أو إعانتها)، والقدرة على شراء المساكن وما إلى ذلك: انظر النسخة من قانون الملاك والمستأجرين الواردة في المرفق الثاني\*؛
- '٥' التشريعات المتعلقة بمدونات البناء، ولوائح ومعايير البناء، وتوفير البنية الأساسية: انظر نسخة من لوائح البناء واردة في المرفق الثالث\*؛
- '٦' تشريع يحظر جميع أشكال التمييز في قطاع الإسكان بما في ذلك المجموعات غير المحمية تقليدياً: لا يوجد؛
- '٧' تشريع يحظر أي شكل من أشكال الطرد: لا يوجد؛
- '٨' أي تشريع يلغي أو يعدل قوانين قائمة تنتقص من الوفاء بالحق في الإسكان: لا يوجد؛
- '٩' تشريع يقيد المضاربة في الإسكان أو الممتلكات، وخاصة حينما تكون هذه المضاربة ذات أثر سلبي على الوفاء بحقوق الإسكان لجميع قطاعات المجتمع: لا يوجد؛
- '١٠' تدابير تشريعية تمنع الحق القانوني لمن يعيشون في القطاع غير المشروع: لا توجد؛
- '١١' تشريع متعلق بالتخطيط البيئي والصحة في الإسكان والمستوطنات البشرية: لا يوجد تشريع في حد ذاته، إلا أن المسائل المتعلقة بالتخطيط البيئي والصحة مغطاة في قانون تخطيط المدن والأرياف، وقوانين الصحة وقانون حماية البيئة الصادر مؤخراً.

الفقرة ٣ (د) '١٠' و'٢٠' من المبادئ التوجيهية

٢٤٦ - تم وضع وتنفيذ مختلف برامج القطاع العام للإسكان منذ الستينات والتفاصيل واردة أدناه.

الإسكان ما بعد الإعصار

٢٤٧ - منذ الدمار الماحق الذي لحق بالمساكن من جراء إعصارين متتاليين في عام ١٩٦٠، أصبح توفير المأوى مسألة حساسة. فقد حظي قطاع الإسكان بأولوية عالية في العقود الثلاثة الماضية ولو أن موقف القطاع العام أخذ يتقلب في سياق الأوقات حينما تحدث تغيرات.

٢٤٨ - وبدأت مشاركة الحكومة في القطاع في عام ١٩٦٠، استجابة إلى دمار المساكن في الليلة الفاتنة بسبب الإعصارين اليكس وكارول. ولما كان معظم الضحايا من غير ملاك الأراضي، فقد تعين اتخاذ قرار لبناء عزب إسكان. وفي الفترة ١٩٦١ - ١٩٧٠ تم بناء ١٤ ٠٠٠ مسكن قام به القطاع العام بدرجة عالية من الإعانة، منها حوالي ٦ ٠٠٠ مسكن مقامة على عزب في المناطق الحضرية و٣ ٠٠٠ أخرى على عزب في المناطق الريفية و٤ ٠٠٠ أخرى على مواقع خاصة، والباقي وحدات أصغر للأسر الصغيرة.

٢٤٩ - وما أن تم إنجاز البرنامج حتى انقضت إعصار آخر على الجزيرة، ملحقاً الدمار هذه المرة بحوالي ١٣ ٠٠٠ وحدة سكنية. وفي الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ شرعت الحكومة في برنامج لبناء ١٠ ٠٠٠ وحدة، عهدت بحوالي ٧ ٠٠٠ منها إلى إدارة الإسكان المركزية، و٢ ٠٠٠ إلى شركة موريشيوس للإسكان، و٦٠٠ إلى صندوق صناعة السكر لرعاية العمال و٦٠٠ أخرى لتتم بمساعدة صندوق التنمية الأوروبي. وقد واجه البرنامج صعوبة كبيرة مع التأخيرات في حيازة الأراضي، وبرمجة البنية الأساسية في الوقت غير المناسب، وتكاليف البناء المتصاعدة. وكما كان الحال مع البرنامج السابق كانت شروط التسديد سخية إلى حد ما، مع الإعانة الكاملة لتكاليف الأرض والبنية الأساسية، وتغطية تكاليف البناء بأسعار فائدة منخفضة على مدى فترة تسديد طولها ٤٠ عاماً.

٢٥٠ - وبحلول أواخر السبعينات أصبح من الواضح بجلاء أن سياسة الإعانة العالية لا يمكن الاستمرار فيها بلا داع. وحينما اجتاحت الإعصار "كلوديت" الجزيرة في عيد الميلاد عام ١٩٧٩ لم تكن استجابة الحكومة مماثلة لها في الكوارث السابقة. وبضغط من وكالات الإقراض مثل البنك الدولي، قررت الحكومة اعتبار الإسكان كبرنامج مستمر وليس كعمل على أساس الطوارئ. وبدأت الأخذ بفكرة القدرة على الشراء واسترداد التكاليف بكاملها. وأجرت عملية استقصاء في أوائل عام ١٩٨٠ لاختبار قبول الإسكان الأساسي ومواقعه وخدماته. وكانت الاستجابة إيجابية فشرعت في مشروع مواقع وخدمات بتمويل من صندوق التنمية الأوروبي وقرض بناء لحوالي ٥٠٠ من المنتفعين، وعلى أساس صفقة مع البنك الدولي تهدف، ضمن جملة أمور، إلى تنفيذ المرحلة الأولى من مشروع "لا تور كونينغ" للمواقع والخدمات والإسكان الأساسي لصالح حوالي ٦٠٠ أسرة.

٢٥١ - وبعد تنفيذ هذا المشروع أخذت الحكومة تنهي بالتدريج دورها كمنفذ فعلي في هذا القطاع حتى عام ١٩٩٠. وباستثناء بعض المشاريع الصغرى التي تقوم بها إدارة الإسكان المركزية (إعادة إسكان ضحايا

الانهيار الصخري في منطقة "لا بوتي" وشركة موريشيوس للإسكان، بموجب التزامات سابقة، لم تقترح الحكومة أي مشروع بناء رئيسي للقطاع العام.

#### سياسات الحكومة في أواخر الثمانينات

٢٥٢ - بدأ في عام ١٩٨٦ تغيير تدريجي في السياسة بالتشديد على (أ) تحسين أحوال سكان مخيم السكر؛ (ب) نوعية الحياة؛ (ج) تشجيع ملكية المساكن.

٢٥٣ - وقد طلب إلى عزب السكر النظر في تقسيم الأراضي إلى قطع صغيرة لصالح عمالها، مع تقديم خدمات القطع على حساب القطاع العام، وإعفاء تحويل الأراضي من الضريبة، وإتاحة منح وقروض ميسرة الشروط لمواجهة تكاليف البناء.

٢٥٤ - وكان التشديد الثاني على نوعية الحياة، وتم اتخاذ إجراءات لإصلاح عقارات الإسكان المركزية التي تحتاج إلى تحسين بنيتها الأساسية.

٢٥٥ - وهناك أيضاً تشجيع ملكية المساكن بالاعفاء من رسوم التسجيل لمشتري أرض سكنية للمرة الأولى، وقروض ميسرة الشروط مع منحة من شركة موريشيوس للإسكان، وتسهيلات للمقيمين في عقارات لإدارة الإسكان المركزية وصندوق رفاهية العاملين في صناعة السكر، مبنية قبل عام ١٩٧٦، ليصبحوا مالكيها بدفع مبلغ ضئيل كدفعة نهائية؛ ويكون من حقهم أيضاً الحصول على قروض ميسرة الشروط لإصلاح مساكنهم.

٢٥٦ - ويجب في هذا الصدد تسليط الضوء على عنصرين هامين: الأول هو أن الإعصار "كارول" العاتي عام ١٩٦٠ دمر بشدة ٤٠ ٠٠٠ مسكن، وأن الإعصار "غرفايز" عام ١٩٧٥ دمر ١٢ ٠٠٠ مسكن، في حين أن الإعصار "هولاندا" في شباط/فبراير ١٩٩٤ لم يدمر سوى حوالي ٢ ٥٠٠ مسكن. وتبين هذه الأرقام بوضوح أن الأعاصير الكبرى المتلاحقة أخذت تؤثر على عدد متناقص من المساكن، بفضل التحسينات في صلابة البناء التي أدخلت على مباني الإسكان وجودة المساكن بصفة عامة. والثاني هو أن دخل الفرد في البلد كان ١٤ ٠٤٦ روبية في عام ١٩٦٨ في حين أنه بلغ ٦٨٧ ٥١ روبية في عام ١٩٩٣. وهذا دليل من جملة دلائل على أن قدرة العاملين المأجورين على الاستثمار في المساكن زادت إلى درجة كبيرة خلال السنوات الخمس عشرة الماضية، وإلى درجة أن مشاريع إسكان أفضل من تلك التي كانت تقوم بها إدارة الإسكان المركزية السابقة، أصبح من الممكن الآن تخطيطها وتنفيذها وتسييرها للفئات ذات الدخل المنخفض.

#### شهادات تنمية الإسكان

٢٥٧ - في عام ١٩٨٩ رأت الحكومة أنه، نظراً لنقص الأيدي العاملة والمواد في قطاع البناء، وجسامة الطلب على الإسكان، وقلة موارد الأراضي، يتعين على أي مشروع إسكان طموح أن يركز على المباني المتوسطة الارتفاع، ويستفيد من أحدث تكنولوجيات البناء لكي يتسنى إبقاء الأسعار منخفضة. وفي جهود لتحويل مقاولي البناء والمستثمرين في العقارات، إلى قطاع الإسكان، قررت الحكومة إصدار شهادات تنمية الإسكان

إلى شركات البناء ومؤسسات الإسكان الراغبة في توفير شقق سكنية للفئات ذات الدخل المنخفض والمتوسط. وللشركات حاملة هذه الشهادات أن تستفيد من تخفيض ضريبة الشركات والإعفاء من ضريبة الدخل لمدة ٨ سنوات، والإعفاء من رسوم وضريبة الاستيراد على معدات البناء وسلسلة من مواد البناء، والإعفاء الجزئي من رسوم التسجيل وضريبة تحويل الأراضي المفروضة على حيازة الأراضي، والحصول على قروض من بنك موريشيوس للتنمية وشركة موريشيوس للإسكان.

٢٥٨ - وقد ورد حتى الآن ٥٩ طلباً للحصول على شهادات تنمية الإسكان، منحت منها ١٨ شهادة لصالح مشاريع تتضمن بناء حوالي ٢ ٥٠٠ وحدة سكنية. وتم إصدار خطابات إعلان نية إلى ١٨ شركة أخرى تقدمت بطلب لصالح مشاريع تبلغ في مجموعها حوالي ١ ٠٠٠ وحدة سكنية. ويبلغ عدد الطلبات التي لم يبت فيها بعد، ٢٢ طلباً فيما يتعلق بمشاريع لبناء ٢ ٩٠٠ وحدة سكنية.

٢٥٩ - ويلاحظ أنه لم ترد طلبات متعلقة بمشاريع تستهدف الفئات ذات الدخل المنخفض. فأغلبية الطلبات متعلقة بمساكن للفئات ذات الدخل العالي في الشريحة الوسطى وذات الدخل المتوسط، مع أقل رصيد مخصص للشريحة الدنيا من الفئة ذات الدخل المتوسط.

#### سياسة "توفير مسكن لكل أسرة"

٢٦٠ - أعادت ميزانية الفترة ١٩٩١/١٩٩٠ تأكيد التزامات الحكومة نحو مسألة الفئات ذات الدخل المنخفض، في إطار البرنامج الطموح الهادف إلى "توفير مسكن لكل أسرة". فني تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ أنشئت فرقة عمل معنية بالإسكان، اختصاصاتها هي دراسة قطاع الإسكان وإعداد خطة عمومية لتنمية الإسكان تتضمن مشاريع لصالح مختلف فئات المحتاجين إلى السكن، وخاصة الفئات ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط. وفي نيسان/أبريل ١٩٩١، اقترحت فرقة العمل برنامج إسكان وطني لبناء ٧٢ ٠٠٠ وحدة سكنية في الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٠. وأوصت بأن يتم مبدئياً تخصيص ٤٠ في المائة من الاعتمادات المالية للإسكان لصالح الفئات ذات الدخل المنخفض، وأن تكون المشاريع قائمة على أساس مفهوم الأحياء السكنية، مع مرافق للتنمية المجتمعية والخدمات الأساسية، وتقع بالقرب من مراكز العمل. كما أوصت بإعداد مشاريع استرشادية مع الاهتمام بالمباني السكنية المتعددة الطوابق بهدف تقييم مقبوليتها وتعويد مواطني موريشيوس على التكيف للحياة في شقق عالية الارتفاع. ومن بين المبتكرات التي اقترحتها فرقة العمل، استخدام أحدث تكنولوجيات البناء، ودعوة شركات البناء الأجنبية ذات الخبرة بأحوالنا المناخية إلى المشاركة في برنامجنا للبناء وتقديم الدعم إلى المقاولين المحليين العازمين على الأخذ بتكنولوجيات البناء الحديثة.

٢٦١ - وفي عام ١٩٩٢ أنشئت شركة خاصة، وهي شركة تنمية الإسكان الوطنية المحدودة لتعمل بمثابة الذراع التنفيذي للحكومة في قطاع الإسكان. وتم تزويدها بمبلغ ٢٠٠ مليون روبية كرأس مال ابتدائي لتمكينها من القيام بسلسلة من المشاريع الواسعة النطاق لصالح الفئات ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط، مع تحمل الحكومة تكاليف الأرض والمرافق الأساسية على الموقع وبالقرب منه (المياه وشبكة المجاري والطرق والكهرباء).

٢٦٢ - وقد أنجزت هذه الشركة حتى الآن بناء ٢٠٢٠ وحدة سكنية في مباني ذات ثلاثة طوابق، وستنجز في بحر السنة (١٩٩٤) بناء ١ ٣٦٠ وحدة أخرى. وهذه الوحدات السكنية مخصصة أساساً للفئات ذات الدخل الشهري ٣ ٠٠٠ إلى ٤ ٠٠٠ روبية و ٤ ٠٠٠ إلى ٦ ٠٠٠ روبية.

٢٦٣ - وينبغي أن يلاحظ في هذا الصدد أن الحكومة قررت في شباط/فبراير ١٩٩٤، لزيادة تسهيل الحصول على مساكن شركة تنمية الإسكان الوطنية، أن تخفض الدفعات الأولية على النحو التالي:

<u>الراتب</u>	<u>الدفعة الأولية</u>
أقل من ٤ ٠٠٠ روبية	٥ ٠٠٠ روبية
٤ ٠٠٠ إلى ٦ ٠٠٠ روبية	٥ في المائة من ثمن بيع الوحدة السكنية
أكثر من ٦ ٠٠٠ روبية	١٠ في المائة من ثمن بيع الوحدة السكنية

وفضلاً عن ذلك عدلت الحكومة تسهيلات تسديد القروض من نظام الأقساط الشهرية المتساوية إلى نظام التسديد التدريجي للمتفعين الذين يتقاضون أقل من ٦ ٠٠٠ روبية شهرياً.

٢٦٤ - وفضلاً عن برنامج الإسكان الوطني المعهود به إلى شركة تنمية الإسكان الوطنية، خصصت الحكومة خلال الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٣، منح ١ ٣٤٠ عقد إيجار موقع بناء لتمكين الأشخاص ذوي الدخل المنخفض جداً من بناء مساكنهم الخاصة.

٢٦٥ - وينبغي أن يلاحظ أيضاً أن الحكومة وافقت حتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، على ١ ٢٩٨ عقد إيجار للمستوطنين (دون حق) وبذا منحت الصفة القانونية لاحتلالهم غير المشروع لأراضي الدولة.

#### التدابير المتخذة للتنازل عن الأراضي في حالة عدم استغلالها أو نقص استغلالها أو سوء استغلالها

٢٦٦ - تحتوي خطة التنمية المادية الوطنية التي أقرتها الحكومة مؤخراً، على استراتيجيات لترشيد استغلال جميع الأراضي داخل إقليم موريشيوس، وتمضي قدماً عملية ترجمة هذه الاستراتيجيات إلى خطط إقليمية ومحلية.

#### الفقرة ٣ (د) '٤' من المبادئ التوجيهية

٢٦٧ - قدمت مؤسسة موريشيوس للإسكان، الحوافز التالية إلى ملاك الأراضي الأفراد ليقوموا بالبناء بأنفسهم، أو إلى غير الملاك ليشتروا وحدات سكنية تابعة لشركة تنمية الإسكان الوطنية:

١٠ سعر فائدة بنسبة ٦,٥ في المائة لذوي الدخل الأقل من ٦ ٠٠٠ روبية (معاونة من الحكومة)،  
١٠ في المائة لذوي الدخل من ٦ ٠٠١ إلى ١٠ ٠٠٠ روبية.

٢٠ - ١٢,٥ في المائة لذوي الدخل الأكثر من ١٠ ٠٠٠ روبية؛

٣٠ - منحة بنسبة ٢٠ في المائة من مبلغ القرض، حتى ٣٠ ٠٠٠ روبية لذوي الدخل الأقل من ٦ ٠٠٠ روبية؛

٤٠ - رسوم تسجيل إسمية لا تزيد على ٣٠٠ روبية تدفع بدلاً من الرسوم العادية بنسبة ٢,٤٧٥ في المائة من قيمة الوحدة السكنية.

٢٦٨ - وتتحمل الحكومة تكاليف الأرض والمرافق الأساسية لمساكن شركة تنمية الإسكان الوطنية.

٢٦٩ - وتبلغ الميزانية الرأس مالية لقطاع الإسكان ٦,٢ في المائة من الميزانية الوطنية للسنة المالية ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وتبلغ الاعتمادات المالية المتاحة من ميزانية وزارة المالية من أجل إعانة الإسكان نسبة ٢ في المائة من الميزانية الوطنية.

الفقرة ٣ (د) ٥٠ من المبادئ التوجيهية

٢٧٠ - لا توجد مساعدة دولية لمشاريع الإسكان (انظر الفقرة ٢٧٥ أدناه).

الفقرة ٣ (د) ٦٠ من المبادئ التوجيهية

التدابير المتخذة لتشجيع تنمية المراكز الحضرية الصغيرة والمتوسطة وخاصة على المستوى الريفي (انظر الفقرة ٢٦٦ أعلاه).

الفقرة ٣ (د) ٧٠ من المبادئ التوجيهية

٢٧١ - يدفع للأشخاص المرشحين إما تعويض عن ممتلكاتهم أو تعرض عليهم مواقع بديلة من أجل إعادة إسكانهم.

الفقرة ٣ (هـ) من المبادئ التوجيهية

٢٧٢ - ليست هناك تغييرات في السياسات والقوانين والممارسات الوطنية تؤثر سلباً على الحق في السكن الملائم.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية

٢٧٣ - أما المصاعب الرئيسية التي واجهت تنفيذ البرنامج الجديد لإسكان ذوي الدخل المنخفض فهي متعلقة بتوفير المرافق الأساسية (أي الكهرباء والماء والطرق وشبكة المجاري) في آن واحد مع بناء الوحدات

السكنية. وتكاليف الأعمال خارج الموقع فيما يتعلق بالمياه والمجاري عالية بصفة خاصة - فهذه الخدمات الأساسية للمرافق تمتص ٣٠ في المائة من قيمة مشروع الإسكان.

٢٧٤ - وهناك صعوبة أخرى متعلقة بالعقارات السكنية القائمة. فالحكومة لا تقتصر على بناء وحدات سكنية جديدة للمحتاجين إليها، بل تقوم أيضاً بإصلاح العقارات السكنية القائمة من أجل تزويدها بالمرافق الأساسية مثل الماء والمجاري. والواقع أن المشروع يحتوي على تحسين هذه الخدمات حيث تكون ناقصة أو إنشاء مرافق جديدة حيث لا توجد. وتنفق الحكومة سنوياً ٥٠ مليون روبية في المتوسط على هذه المشاريع.

٢٧٥ - ولئن كانت المساعدة الدولية محصول عليها لصالح المرافق الأساسية الكبرى وغيرها من مشاريع الخدمات، فإن هذه المساعدة غير متاحة في مجال الإسكان في حد ذاته بحجة أن البلد غير مؤهل للتمويل الدولي.

#### المادة ١٢

##### الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٢٧٦ - يرجى الرجوع إلى الجزء الأول من الوثيقة المقدمة إلى منظمة الصحة العالمية في آذار/مارس ١٩٩٤.

##### الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهية

٢٧٧ - توجد بالفعل سياسة صحية وطنية. فنهج منظمة الصحة العالمية الخاص بالرعاية الصحية الأولية معتمد كجزء من السياسة الصحية للبلد. وقد اتخذت التدابير التالية لتنفيذ الرعاية الصحية الأولية:

(أ) تحسين توزيع المرافق الصحية في جميع أنحاء البلد لتشمل حتى أقصى المناطق النائية التي أتيحت لها، على الأقل، الرعاية الصحية الأولية. فهناك حالياً ٢٦ من المراكز الصحية في شتى المناطق و١٠٦ من مراكز صحة المجتمع المحلي، تقوم بتلبية احتياجات السكان في مجال الرعاية الصحية الأولية؛

(ب) تخفيض معدل حالات المرض والوفيات الناجمة عن الإصابة بالأمراض المعدية والطفيلية وعدوى الايدز؛

(ج) تعزيز برامج التمنيع (التحصين) حتى تبلغ التغطية ١٠٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠؛

(د) تخفيض معدل وفيات الأطفال الرضع إلى حوالي ١٥ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء (وهو حالياً ٢٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء)؛

(هـ) التحكم في النمو السكاني؛



(و) يجري تكثيف برامج النهوض بالصحة:

(ز) يجري تعزيز مساهمة المجتمع.

الفقرة ٣ من المبادئ التوجيهية

٢٧٨ - وفيما يلي النسبة المئوية من الناتج القومي الاجمالي المنفقة على الصحة لمختلف السنوات منذ عام ١٩٨٥:

١,٨	١٩٨٥
١,٧٥	١٩٨٧
٢,٠	١٩٩١
٣,٦٢	١٩٩٣

وفيما يلي النسبة المئوية من الانفاق الصحي المنفقة على الرعاية الصحية الأولية:

٨,٦	١٩٨٦
١٠,٠	١٩٨٨
١٠,٠	١٩٩١
١٠,٥ (تقديرات)	١٩٩٣

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهية (المؤشرات كما حدّتها منظمة الصحة العالمية)

(أ) معدل وفيات الأمومة

٢٧٩ - يرجى الرجوع إلى المرفق التاسع\*.

(ب) حصول السكان على المياه المأمونة النقية

٢٨٠ - يرجى الرجوع إلى المرفقين العاشر والحادي عشر\*.

(ج) حصول السكان على مرافق ملائمة للتخلص من الفضلات (البراز)

٢٨١ - يرجى الرجوع إلى المرفقين الثاني عشر والثالث عشر\*.

(د) تحصين الأطفال ضد أمراض الخناق (الدفتريا)، والسعال الديكي (الشاهوق)، والكزاز (التيتانوس)، والحصبة، والتهاب سنجابية النخاع (شلل الأطفال) والتدرن.

٢٨٢ - يرجى الرجوع إلى المرفق الرابع عشر\*.

(هـ) متوسط العمر المتوقع عند الميلاد

٢٨٣ - يرجى الرجوع إلى المرفق الخامس عشر\*.

الفقرة ٤ (و) من المبادئ التوجيهية

الحصول على العلاج للأمراض والاصابات (الجراحة) الشائعة

٢٨٤ - تزيد على ٩٩ في المائة نسبة السكان المتاح لهم الوصول إلى عاملين مدرّبين لعلاج الأمراض والاصابات الشائعة، مع توفير منتظم لما لا يقل عن ٢٠ من العقاقير الأساسية، وعلى مسافة في حدود ساعة مشياً على الأقدام أو عن طريق السفر. (التعبير "عاملين مدرّبين" المستعمل في هذا الفرع والفرع التالية" يشمل الأطباء والممرّضات والقابلات المؤهلات تأهيلاً كاملاً).

الفقرة ٤ (ز) من المبادئ التوجيهية

تيسير حصول النساء الحوامل على خدمات العاملين المدربين

٢٨٥ - تقدّر نسبة النساء الحوامل المتاح لهن الحصول على خدمات العاملين المدربين أثناء فترة الحمل، بحوالي ٩٥ في المائة، إذا وُضع في الاعتبار العاملون المدربون في القطاعين العام والخاص على السواء.

٢٨٦ - ويبين الجدول أدناه نسبة النساء اللائي يحصلن على خدمات العاملين المدربين أثناء الولادة، حسب الإحصاء في عام ١٩٩٢:

\* متاحة للاطلاع عليها في الأمانة.

مكان الولادة	العدد	% من مجموع الولادات
في المنزل بإشراف موظفي وزارة الصحة	٢١	٠,١
في مركز صحي	٢١	٠,١
في مستشفى حكومي	١٨ ٦٢٦	٨٢,٦
في عيادات خاصة	٣ ٠٠١	١٣,٤
مجموع الولادات بإشراف عاملين مدربين	٢٠ ٢١٠	٩٦,٢
بدون إشراف عاملين مدربين	٧٨٧	٣,٨
المجموع الكلي	٢٢ ٤٥٦	١٠٠,٠

٢٨٧ - وترد في الجدول أدناه تفاصيل معدّل وفيات الأمومة في جزيرة موريشيوس في عام ١٩٩٢:

#### معدّل وفيات الأمومة

سبب الوفاة	عدد الوفيات	المعدّل لكل ١٠٠ ٠٠٠ من المواليد الأحياء
مضاعفات الاجهاض	٤	١٨,٠
التسمّم الحملي	٢	٩,٠
انفتاح جرح عملية قيصرية	١	٤,٥
مضاعفات من توليد بالآلة (الكلاّبية)	١	٤,٥
مرض قلبي وعائي	١	٤,٥
المجموع	٩	٤٠,٦

ولم تحدث سوى حالة وفاة أمومة واحدة في جزيرة رودريغوز في عام ١٩٩٢.

#### الفقرة ٤(ج) من المبادئ التوجيهية

٢٨٨ - كانت نسبة الأطفال الرضّع الحاصلين على رعاية من عاملين مدربين، أكثر من ٩٩ في المائة.

الفقرة ٥ من المبادئ التوجيهية

٢٨٩ - يمكن تصنيف المجموعات "الضعيفة" إلى الفئات التالية:

الرضع والأطفال  
النساء الحوامل  
الزوجات اللاتي يعانين من الضرب القاسي  
الأشخاص المعوقون بدنيا وعقليا  
الأشخاص المصابون بأمراض عقلية  
مدمنو المخدرات والكحول  
الأشخاص المسنون  
الأشخاص المصابون بمرض الايدز

المناطق الأسوأ حالا

١٠ - معدّل وفيات الأطفال الرضع: موكا

٢٩٠ - تعتبر منطقة موكا من المناطق الجغرافية الأسوأ حالا إذ يبلغ معدّل وفيات الرضع فيها ٣٠,٠ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء، بالمقارنة مع ١٩,٦ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء في الجزيرة كلها في خلال عام ١٩٩٣.

٢٠ - معدّل الإملاص (مولود ميّتا): منطقة ريشير دو رمبارت

٢٩١ - بلغ معدّل الاملاص المسجّل في الجزيرة في عام ١٩٩٣ نسبة ١٥,١ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء. ويتبين من التوزيع حسب المنطقة أن أدنى معدل كان في منطقة سافان (١٢,٠) في حين أن أعلى معدّل كان في منطقة ريشير دو رمبارت.

٣٠ - معدّل وفيات الرضع ومعدّل الاملاص: رودريغوز

٢٩٢ - يبلغ معدّل وفيات الرضع في رودريغوز ٢١,١ لكل ١٠٠٠ من المواليد الأحياء، بالمقارنة مع ١٩,٦ في موريشيوس، في حين أن معدّل الاملاص في رودريغوز يبلغ ٦,٠ بالمقارنة مع ١٥,١ في الألف من مجموع المواليد في موريشيوس.

الفقرة ٥(أ) من المبادئ التوجيهية

٢٩٣ - أدّت التنمية الاقتصادية السريعة في موريشيوس إلى تفكك كيان الأسرة الموسّعة، مع تغيرات في الأدوار التقليدية للجنسين والقيم وأنماط السلوك. فأطفال الوالدين العاملين عليهم الآن أن يعتمدوا اعتماداً

أكبر على أنفسهم، في حين أن الأزواج أخذوا يعيدون تحديد أدوارهم في مكانة "رب الأسرة". ولوحظ في الماضي القريب تزايد عدد وأنواع الجرائم مثل إساءة معاملة واستغلال الأطفال، والاعتصاب وجنوح الأحداث والجرائم المرتبطة بإدمان المخدرات والدعارة، كما تزايد عدد حالات الانتحار والإجهاض. ومع أن هذه المشاكل لا يمكن أن تعزى إلى التنمية الاقتصادية السريعة وحدها، فهناك من يقول بوجود تآزر بينهما في عملية التنمية.

#### الفقرات ٥(ب) إلى (هـ) من المبادئ التوجيهية

#### الرضع والأطفال

٢٩٤ - كانت موريشيوس ضمن أوائل البلدان التي صادقت على اتفاقية حقوق الطفل في أيلول/سبتمبر عام ١٩٩٠.

٢٩٥ - وتعمل الآن وزارة حقوق المرأة ورفاهية الأسرة، بالتعاون مع وزارات أخرى مثل وزارة التربية والتعليم ووزارة الصحة، وبمساعدة منظمات دولية غير حكومية، في إعداد برامج عمل وطنية من أجل تنفيذ الالتزامات المتعهد بها في إعلان القمة العالمي وخطة العمل المصاحبة له.

٢٩٦ - ومن بين التدابير المتخذة لتحسين الصحة البدنية والعقلية للأطفال، ما يلي:

(أ) تعديل قانون تبني الأطفال بغية زيادة حماية هؤلاء الأطفال. وتمت زيادة سنّ التبني وتجري متابعة حالات تبني الأطفال.

(ب) تعديل القانون المتعلق بسنّ الرضا التي زادت من ١٢ إلى ١٦ سنة.

(ج) استحداث مراكز لمعالجة حالات إساءة معاملة الأطفال، في مختلف المستشفيات الإقليمية في البلد، واتخاذ إجراءات للتعرف على هذه الحالات وحماية الأطفال منها.

(د) فتح مركز لمعالجة حالات الضرب القاسي للزوجات والأطفال.

(هـ) يقوم المجلس الوطني للمرأة والمجلس الوطني للأطفال بتقديم الخدمات الاستشارية الأسرية في شتى المراكز النسائية في البلد.

(و) وتجري وزارة حقوق المرأة ورفاهية الأسرة مختلف التعديلات في التشريعات المتعلقة بشروط العمل وحقوق المرأة، وتوعية المرأة بحقوقها. كما تعمل الوزارة على وضع تشريع متعلق خصيصاً بحقوق وحماية الأطفال.

٢٩٧ - وفيما يتعلق بمنطقة النهر الأسود خاصة تقوم وزارة الصحة حاليا بتنفيذ شتى التوصيات المقترحة على أثر "دراسة عن العوامل المساهمة في ارتفاع معدّل وفيات الأطفال الرضّع في منطقة النهر الأسود". ومن بين التدابير المتخذة لتحسين هذه الحالة، إنشاء مراكز خدمات جديدة، وتوفير وسائل النقل، وتكثيف الرعاية أثناء الحمل وبعد الولادة، واستخدام أطباء متفرّغين، والتثقيف الصحي المستمر للأسرة، بما في ذلك تشجيع الرضاعة الطبيعية والتغذية الصحيحة، وزيادة التغطية بالتطعيم، وتحسين تنظيم الخدمات.

### النساء الحوامل

٢٩٨ - اتخذت وزارة الصحة مؤخرا تدابير لتعزيز خدمات الرعاية الصحية الأولية المتاحة في موريشيوس وفي رودريغوز، مثل تدريب مختلف فئات العاملين في مجال الرعاية الصحية الأولية، والشروع في بحوث الخدمات الصحية بغية تحسين الخدمات الحالية، وتنظيم خدمات التأهيل القائمة على أساس المجتمع المحلي، وما إلى ذلك.

٢٩٩ - وجرى أيضا تعزيز وحدات رعاية الأمومة وطب الأطفال في المستشفيات. ومن المقرر توفير مرافق إضافية.

٣٠٠ - ويجري تشجيع جميع النساء الحوامل على الحضور إلى عيادات صحة الأم والطفل بغية الرعاية أثناء الحمل، وعلى الولادة في المؤسسات الصحية. وهناك حالات قليلة من الولادة في المنزل تشرف عليها ممرضات - قابلات أو الدايات التقليديات. وبعد الولادة يشجع جميع الأمهات المرضعات على ممارسة الإرضاع الطبيعي لمواليدهن، ومتابعة الرعاية لما بعد الولادة في المراكز الصحية. كما يشجعن على إحضار أطفالهن إلى هذه المراكز من أجل الفحص الطبي ورصد النمو. وعمدت وزارة الصحة مؤخرا، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، إلى القيام بحملة لتشجيع الرضاعة الطبيعية.

٣٠١ - وفيما يتعلق بجزيرة رودريغوز، اقترحت توصيات معيّنة على أثر تقرير نشره مكتب مراجعة الإدارة في تموز/يوليه ١٩٩١، بعنوان "تحسين فعالية إدارة الخدمات الصحية في رودريغوز". وتقوم وزارة الصحة حاليا بدراسة هذه التوصيات بغية تنفيذها.

### الأشخاص المعوقون بدنيا وعقليا

٣٠٢ - أنشئ في عام ١٩٨٩ صندوق إئتماني لصالح الأشخاص المعوقين. وأغراض الصندوق هي إنشاء مراكز تدريب. وورش ذات ستار واق للأشخاص المعوقين، وإعداد وتقديم التدريب الملائم بهدف تمكينهم من الحصول على التوظيف أو العمل لحسابهم الخاص. فضلا عن ذلك تم تعديل قانون العمل لتشجيع توظيف الأشخاص المعوقين بدنيا.

٣٠٣ - وتوجد في موريشيوس مدرسة لفاقدي البصر وأخرى لفاقدي السمع. وتقوم برعاية المعوقين عقليا مؤسساتان خاصتان تديرهما منظمات غير حكومية وتعيينها الحكومة جزئيا.

- ٣٠٤ - واقترح إجراء دراسة في موريشيوس بشأن خلل القراءة باعتباره سببا لسوء الأداء في المدرسة.
- ٣٠٥ - وهناك مشروع استرشادي قائم على أساس برنامج التأهيل القائم على أساس المجتمع المحلي. يجري تنفيذه في منطقة فلاك. وسيجري توسيع البرنامج ليشمل الجزيرة كلها في غضون السنوات الخمس القادمة. ويهدف البرنامج إلى الإقلال من تأثير حالات العجز والاعاقة ويجري تدريب العاملين في مجال التأهيل القائم على أساس المجتمع المحلي.

#### الأشخاص المصابون بأمراض عقلية

- ٣٠٦ - تخضع رعاية المصابين بأمراض عقلية في الوقت الحاضر لأحكام قانون الصحة العقلية الصادر في عام ١٩٠٦ والمعروف أيضا بقانون الجنون. ويعمل هذا القانون بمبادئ توجيهية لمعاملة وتأمين ورعاية هؤلاء المرضى.
- ٣٠٧ - ويعتبر مستشفى براون سكوارد أقدم مستشفى أمراض عقلية في المحيط الهندي ويستطيع استيعاب حوالي ٨٠٠ من النزلاء. ومن أجل ضمان حقوق مرضى العقل يكفل قانون الجنون من خلال مساعدة من أحد القضاة العاملين ومسؤولي وزارة الصحة، ضمانات فيما يتعلق بالإدخال الاجباري في المستشفى للأشخاص المصابين بأنواع معينة من الأمراض العقلية والنفسية، وإصدار شهادات للمرضى الذين تم علاجهم.
- ٣٠٨ - وتعمل وزارة الصحة حاليا على إعداد تشريع جديد. وترى الوزارة مباشرة مشروع متعلق بانتهاج اللامركزية للخدمات المقدمة إلى مرضى العقل بغية تقديم رعاية ذات طابع شخصي للمرضى المودعين في المؤسسات لمدة طويلة. فبدلا من رعايتهم في المؤسسة المركزية، سيحال المرضى إلى وحدات صحية أقرب إلى منازلهم. وسيجري تعيين عاملين مدربين في مختلف المراكز الصحية المحلية في البلد لرعاية هؤلاء المرضى. كما سيجري تشجيع الأقرباء على رعاية مرضى العقل في منازلهم.

#### مدمنو المخدرات/الكحول

- ٣٠٩ - تعمل وزارة الصحة حاليا بصدد برنامج وطني للوقاية من إدمان الكحول والمخدرات، بالاقتران مع برنامج الأمراض غير السارية. وتهدف حملة الوقاية إلى زيادة الوعي بالأثر السلبي لاستهلاك الكحول والمخدرات على الأسر والمجتمع عامة بغية الحد من هذا الإدمان.
- ٣١٠ - ويجري حاليا في مختلف المؤسسات الصحية في البلد استقصاء عدد أسرة المستشفى التي يشغلها مرضى يعانون من أمراض مرتبطة بتعاطي الكحول.
- ٣١١ - ويوجد بالفعل مركز لإعادة تأهيل مدمني المخدرات.
- ٣١٢ - وقد اتخذ برنامج الأمراض السارية عدداً من التدابير الوقائية الأساسية والثانوية لمكافحة التدخين واساءة استعمال الكحول. وسيجري تعزيز هذه التدابير.

الأشخاص المسنون

٣١٢ - تعطى الأولوية للمسنين أثناء العناية في مؤسسات الرعاية الصحية، وتتخذ تدابير لتخفيف وقت الانتظار عنهم. ومن سياسة الحكومة في العامين القادمين إنشاء قسم لعلم الشيخوخة واستحداث أقسام لطب الشيخوخة على مستوى مستشفيات المناطق.

مرضى الايدز (متلازمة العوز المناعي المكتسب)

٣١٤ - يوجد بالفعل برنامج وطني لمكافحة مرض الايدز في موريشيوس. وتهدف خطة العمل لعام ١٩٩٢ إلى الوقاية والاقبال من انتقال فيروس العوز المناعي البشري وبالتالي الحد من الأمراض والوفيات المرتبطة بعدوى هذا الفيروس والاقبال إلى الحد الأدنى من الأثر النفسي الاجتماعي على الأفراد.

٣١٥ - ومن المنظور في خطة وزارة الصحة للعامين، استحداث تشريع متعلق بحماية حق مرضى الايدز في الرعاية الصحية، ووقاية العاملين الصحيين ضد مخاطر هذا المرض، ورعايتهم بالتالي في حالة تعرّضهم لعدوى الايدز أثناء أدائهم واجباتهم، وكذلك صياغة سياسة وطنية ترسي المبادئ التوجيهية المتعلقة بمردونة أخلاقيات وخدمات استشارية لضحايا الايدز.

الفقرة ٥(و) من المبادئ التوجيهيةالاصحاح البيئي والصناعي

٣١٦ - قدمت وزارة البيئة مؤخرا خطة عمومية بشأن البيئة. وحصلت هذه الخطة بالفعل على أموال من البنك الدولي.

٣١٧ - ولم يصبح قانون حماية البيئة نافذا بالكامل حتى الآن، فما زال بصدد وضع صيغته النهائية. وبمقتضى هذا القانون تكون وزارة الصحة هي الوكالة المسؤولة عن مكافحة التلوث الجوي ومضار الضوضاء وتفتيش نوعية مياه الشرب، ووضع معايير وقواعد على أساس صحي للكشف عن المخاطر ومراقبة البيئة وما إلى ذلك.

٣١٨ - وتوجد وحدة للصحة البيئية في وزارة الصحة، تعمل باتصال وثيق مع وحدة الصحة المهنية، وتنظر في جميع المسائل المتعلقة بظروف العمل في الصناعات والاصحاح ومكافحة تلوث البيئة.

٣١٩ - ويخول القانون إدارة تفتيش المصانع سلطة اتخاذ اجراءات قانونية إذا لم تكن ظروف العمل في مكان العمل مقبولة، وإذا لم تكن إدارة المصنع تحترم القواعد واللوائح المتعلقة بالاصحاح البيئي والصناعي.



الفقرة ٥(ز) من المبادئ التوجيهيةمكافحة الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية وغيرها

٣٢٠ - أمكن الآن كبح جميع الأمراض المعدية، وأصبح معدل حدوث التدرُّن والتيفود والتيتانوس (الكزاز)، من أدنى المعدَّلات في بلدان العالم الثالث. ويجري على الدوام رصد الملاريا والبلهارسيا من خلال برامج مكافحة الملاريا والبلهارسيا. ومن المقرر تعزيز هذه البرامج.

٣٢١ - وكانت أمراض القلب (باستثناء أمراض فرط ضغط الدم، والحمى الروماتزمية الحادة وأمراض الدورة الدموية الرئوية)، والأمراض المخَّية الوعائية، السببين الرئيسيين للوفاة في عام ١٩٩٢. ويهدف برنامج الأمراض غير السارية إلى الحد من حدوث هذه الأمراض من خلال برامج وقائية أولية وثانوية.

٣٢٢ - وفيما يتعلق بمرض الايدز انظر الفقرتين ٣١٤ و ٣١٥ أعلاه. ويتوقع المزيد من التعاون مع المنظمات غير الحكومية والمجموعات الشعبية والمنظمات التجارية والصناعية وقطاع الفنادق وغيرها.

٣٢٣ - وتتولى وحدة الصحة المهنية بوزارة الصحة، المسؤولية عن المراقبة الطبية للعاملين ومراقبة بيئة العمل وتحديد ورصد المواد الخطيرة. والقطاعات الخاضعة للمراقبة هي قطاعات الزراعة والصناعة ومواقع البناء وبعض فروع الخدمة المدنية، مثل فرع المطافئ.

٣٢٤ - ولوحدة الصحة المهنية وحدات عيادة خارجية في ٣ مستشفيات إقليمية.

٣٢٥ - ويوجد قانون لسلامة الصحة المهنية ولو أن لوائح الصحة المهنية لم تصدر بعد.

الفقرة ٥(ح) من المبادئ التوجيهيةمرافق الرعاية المؤسسية

٣٢٦ - كانت هناك في موريشيوس عند نهاية عام ١٩٩٢ أربعة مستشفيات إقليمية مزوَّدة بما مجموعه ١ ٧٨٤ من الأسرة وأربعة مستشفيات منطقة مجموع أسرتها ٣١٥ سريراً. وهناك أيضاً مستشفى للأمراض العقلية والنفسية مزوَّدة بملحق به ٨٨٧ سريراً، ومستشفيات أخرى من نصصة لأمراض الصدر والعين والأذن والأنف والحنجرة، وكذلك مستشفى للأمراض الجلدية، ومركز لإعادة تأهيل المدمنين، تضم كلها مجموع ١٤٨ سريراً. وبذا يبلغ المجموع الكلي لعدد الأسرة في المؤسسات الحكومية ٣١٣٤ سريراً، باستثناء الأسرة الخمسة في أحد المراكز الصحية المحلية. وذلك بمعدل سرير واحد لكل ٣٣٦ من السكان أو ٢,٩ سرير لكل ١ ٠٠٠ من السكان. واعتباراً من عام ١٩٩٢ يعمل المركز الجديد لأمراض القلب.

مرافق رعاية المرضى القادرين على الانتقال

٣٢٧ - يوجد قسم عيادات خارجية في جميع المستشفيات الاقليمية ومستشفيات المناطق والمستشفيات المتخصصة في أمراض معينة. وتم تنظيم تقديم الرعاية الصحية الأولية حول ٢٦ من المراكز الصحية المحلية في المناطق يتبع كل منها عدد من مراكز صحة المجتمع المحلي، ومجموعها الكلي ١٠٦ مراكز. وتشمل الخدمات الأساسية المقدمة في مراكز صحة المجتمع المحلي، علاج الأمراض والاصابات الجارحة الشائعة، ورعاية صحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة. فضلا عن هذه الخدمات تقدم المراكز الصحية المحلية خدمات رعاية الأسنان وخدمات الصحة العامة.

٣٢٨ - وهناك في القطاع الخاص ٢٧ مؤسسة طبية في عزب السكر تقدم الرعاية في العيادات الخارجية. وهذه الرعاية متاحة أيضا في العيادات الخاصة الثمانية في البلد. واعتبارا من عام ١٩٩٢ يجري تقديم حوافز إلى المستثمرين المحتملين الراغبين في إنشاء عيادات في موريشيوس.

الخدمات المتنقلة

٣٢٩ - يجري استكمال الخدمات المتاحة من القطاع العام المذكورة أعلاه بخمس مستويات متنقلة وعيادة متنقلة معنية بصحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة، تقوم بخدمات المواقع النائية. وهناك أيضا وحدتان متنقلتان معنيتان بطب الأسنان مخصصة بصفة رئيسية لأطفال المدارس الأولية.

٣٣٠ - هناك في موريشيوس طبيب لكل ١١٥٠ من السكان، ونسبة أطباء الأسنان للسكان هي ١ : ٨٠٦.٧ وعدد الممرضات والقابلات المؤهلات هو واحدة لكل ٣٩٥ من السكان.

الفقرة ٥ (ط) من المبادئ التوجيهية

٣٣١ - مع أن بعض البرامج تم تقييمها بنجاح في الماضي، فإن هذه الآلية تحتاج إلى توسيعها منهجيا لتشمل جميع البرامج والمشاريع التي لها تأثير على الصحة.

٣٣٢ - وقد اتخذت خطوات صغيرة في هذا الاتجاه وهناك بضعة برامج، مثل برنامج مكافحة مرض الأيدز، لها نظم رصد وتقييم في داخلها، ولكن أغلبية البرامج لا يجري تقييمها، وهناك بالتأكيد مجال واسع للتحسين في هذا الاتجاه.

الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٣٣٣ - بما أن موريشيوس دولة رفاهية، فهي تقدم الرعاية الطبية مجانا إلى كل فرد فالحق في الرعاية الصحية مكنول للجميع.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

٣٣٤ - بدأت في عام ١٩٨٦ مشاركة المجتمع المحلي في تخطيط وتنظيم وتشغيل ومراقبة الرعاية الصحية الأولية. فمذ عام ١٩٨٦ قام المجتمع المحلي ببناء ٥٠ مركزاً لصحة المجتمع المحلي. ولكل مجتمع محلي لجنة إقليمية تضم ٢٠ شخصاً من سكان القرية وتقوم بتخطيط وتنظيم ومراقبة مشاريع الرعاية الصحية الأولية. وقد أنشئ صندوق ائتماني وطني لصالح صحة المجتمع من أجل تعزيز وتدعيم أنشطة الرعاية الصحية الأولية.

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

٣٣٥ - ظلَّت الرعاية الطبية في موريشيوس على الدوام مدعومة بجهاز سليم للإعلام والتثقيف والاتصال.

الفقرة ٩ من المبادئ التوجيهية

٣٣٦ - ساهمت منظمة الصحة العالمية ومؤسسة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان، في مجال الصحة من خلال اتفاقات ثنائية. فساعدت في تنفيذ السياسة والأهداف الصحية بتقديم الخبرات اللازمة من حيث الاستشارات والتمويل من أجل تنفيذ المشاريع الرئيسية.

٣٣٧ - وقد ظلَّت الاستراتيجية المتعلقة بالمنظمات الدولية على الدوام موجهة بفلسفة تعزيز قدرتنا على توفير الرعاية الصحية بأنفسنا.

المادة ١٣الفقرات ١ إلى ٤ من المبادئ التوجيهية

٣٣٨ - تغلَّبت موريشيوس على عقبة تعميم التعليم الابتدائي. فالحكومة تمارس التزامها نحو إتاحة التعليم الابتدائي إلزامياً ومجاناً للجميع، بتزويد جميع أطفال المدارس الابتدائية بوجبة غذائية في منتصف النهار كحافز للحضور المنتظم، وضمان أن تكون لكل منطقة مجلس قروي، مدرسة ابتدائية واحدة على الأقل، أي تكون المدارس الابتدائية على مسافة قريبة سيراً على الأقدام لجميع التلاميذ. وهناك الآن ٢٨١ مدرسة ابتدائية تضم ١٢٥ ٠٠٠ من أطفال المدارس في سن ٥ إلى ١٢ سنة.

٣٣٩ - كما أن التعليم الثانوي مجاناً مثل التعليم الابتدائي. والدخول إلى المدارس الثانوية مفتوح لجميع المؤهلين بنجاحهم في امتحان شهادة التعليم الابتدائي. وهناك بعض دورات التعليم التقني والمهني المتاحة لخريجي المدارس الابتدائية والثانوية في مؤسسات التعليم المهني الإعدادي. ويجري في معظم المدارس الثانوية تدريس مواضيع مثل الرسم الهندسي والميكانيكي، والتصميم وتكنولوجيا التخطيط والاتصالات، وتصميم الأزياء والأقمشة، والغذاء والتغذية.

٣٤٠ - كذلك التعليم على المستوى الثالث مجاناً فيما عدا حالات العاملين في الخدمة المنخرطين في دورات دراسية لجزء من وقت الدوام. وهناك حالياً نحو ٣ ٠٠٠ طالب في جامعة موريشيوس. وسوف يستوعب المجتمع الأكاديمي الجديد، الذي سيكتمل إنشاؤه بحلول نهاية هذا العام، حوالي ٥ ٠٠٠ طالب في غضون السنوات العشر القادمة. وتنفق وزارة التربية والتعليم حوالي ١٠ في المائة من ميزانيتها على التعليم العالي.

### إحصاء عام ١٩٩٠

<u>نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة</u>	<u>السكان فوق ١٢ سنة من العمر</u>
٨٠,٧	من الجنسين
٨٥,٤	الذكور
٧٦,٠	الإناث

### معدّل التسجيل الإجمالي - ١٩٩٣

<u>من الجنسين</u>	<u>الإناث</u>	<u>الذكور</u>	
١٠٧,٤	١٠٧,٩	١٠٦,٩	ابتدائي
٤٩,٤	٥١	٤٨	ثانوي

### معدّل الانتطاع (%) - ١٩٩٣

ابتدائي:	الصف الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس
صفر	صفر	٠,٢	٠,٣	٠,٧	٢٣,٩	
ثانوي:	الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس الأدنى
٤,٠	٥,٢	٥,٩	١٥,٠	٣٦,٦	صفر	

### نتائج الامتحان (%) ١٩٩٣ (نسبة النجاح)

<u>المجموع</u>	<u>الإناث</u>	<u>الذكور</u>	
٥٨,٦	٦١,٤	٥٥,٩	شهادة التعليم الابتدائي
٦٣,٩	٦٤,١	٦٣,٦	شهادة التعليم الثانوي
٦٥,٣	٦٥,٨	٦٠,٨	شهادة التعليم العالي

٢٤١ - وهناك إصلاحات كبرى يجري القيام بها في قطاع التعليم الابتدائي لتحقيق تحسينات نوعية. وسياسة الوزارة هي أنه يجب أن تتاح الفرصة على قدم المساواة لجميع الأطفال من أجل النجاح في امتحانات شهادة التعليم الابتدائي، نظراً لأن ٤٠ في المائة من التلاميذ لا ينجحون في محاولتهم الأولى.

٢٤٢ - وسياسة التعليم المدرسي لتسع سنوات هي الجزء الأساسي من خطة التعليم العمومية. فهي تركز على توسيع استيعاب المدارس الثانوية السفلى لكي تتيح تسع سنوات كاملة من التعليم المدرسي للجميع. ويؤدي ذلك أيضاً إلى تخفيف الضغط على التلاميذ والمعلمين الناتج عن امتحان شهادة التعليم الابتدائي، وبالتالي إلى تحسين نوعية التدريس والتعلم في مناهج التعليم الابتدائي بأكمله. فهذا النهج سيمكن الأطفال من التخرج من النظام المدرسي الرسمي بمستوى من الثقافة والعددية أعلى مما يمكن بدون ذلك، في حين أنه يقلل من معدل حدوث عمل الأطفال، وهو على أية حال معدّل منخفض.

#### برنامج التعليم خارج المدرسة

٢٤٣ - فيما يلي المجموعات المستهدفة لرفع مستوى الثقافة:

- ١٠ كبار الأميين؛
- ٢٠ صغار الأميين (١٢-١٩ سنة من العمر)؛
- ٣٠ مجموعة الصغار في ١٢-١٩ سنة من العمر، الذين يتركون المدرسة قبل بلوغ الصف النهائي أو يتركون الصف السادس بدون الشهادة اللازمة.

ويتبين من العمل الجاري لرفع مستوى الثقافة أنه يغطي ١٠٨٧ شخصاً من عام ١٩٩٢. وقد بلغ عدد الإناث أكثر من ثلاثة أضعاف عدد الذكور في هذا البرنامج. وهناك حوالي ٧٠٠ ٢ من المنقطعين عن التعليم المدرسي، يستوعبهم برنامج التدريب قبل المهني الذي يجري تنفيذه بإشراف مجلس التدريب المهني الصناعي. وسوف يتعيّن توسيع هذه التغطية إلى حد كبير إذا كان مقدراً أن يتحقق هدف الحكومة المتمثل في تخفيض الأمية إلى النصف بحلول عام ٢٠٠٠.

٢٤٤ - وتقوم بتمويل برنامج التعليم خارج المدرسة، وزارة التربية والتعليم ووزارة حقوق المرأة ومنظمات غير حكومية.

٢٤٥ - ويبلغ الانفاق على التعليم نسبة ١٣,٣ في المائة من الانفاق الحكومي الإجمالي. وهيكل نظام التعليم الحالي هو كما يلي:

- ١٠ ست سنوات من التعليم الابتدائي تستعمل لاختيار التلاميذ لدخول التعليم الثانوي؛
- ٢٠ خمس سنوات من التعليم الثانوي للحصول على شهادة كامبردج الثانوية، تعقبها سنتان للحصول على شهادة المدارس العليا؛

٣٠ ثلاث سنوات في الجامعة لدراسة متفرغة للحصول على الدرجة الجامعية.

٣٤٦ - ويجري الآن بناء مدرسة ثانوية جديدة للبنات ستفتح في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وقد تم تعيين أراضي لبناء ست مدارس ابتدائية وخمس مدارس ثانوية وتوسيع مدرسة ثانوية في بورت لويس.

٣٤٧ - ولكل منطقة مجلس قروي مدرسة ابتدائية واحدة على الأقل. ويجري الآن تخصيص أراضي في سبع قرى لبناء مدارس ابتدائية جديدة.

٣٤٨ - وفيما يلي مواعيد الفصول المدرسية (١٩٩٤):

#### المدارس الثانوية

#### المدارس الابتدائية

الفصل الأول	٧ كانون الثاني/يناير-١٣ نيسان/أبريل	٧ كانون الثاني/يناير-١٣ نيسان/أبريل
الفصل الثاني	٢٥ نيسان/أبريل-٢٦ تموز/يوليه	٢٥ نيسان/أبريل-٢٦ تموز/يوليه
الفصل الثالث	١٦ آب/أغسطس-٤ تشرين الثاني/نوفمبر	١٦ آب/أغسطس-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر

والساعات المدرسية هي: المدارس الابتدائية من ٩ صباحا إلى ٣:١٥ بعد الظهر، والمدارس الثانوية من ٨ صباحا إلى ٢:٣٠ بعد الظهر.

٣٤٩ - وفي برنامج تعليم الكبار الجاري، يبلغ عدد الإناث أكثر من ثلاثة أضعاف عدد الذكور. وتستعمل أغلبية الدورات الدراسية اللغة الكريولية كلفة التدريس واللغة الفرنسية كلفة القراءة. وهناك بعض دورات تهدف إلى تنمية ثقافة عملية باللغة الانكليزية بعد اكتساب مهارات القراءة باللغة الفرنسية.

٣٥٠ - وهناك مدارس للأطفال المعوقين بدنيا وعقليا.

٣٥١ - ولتشجيع سكان جزيرة رودريغوز على الاستمرار حتى المستوى التعليمي الثالث، يجري تقديم منحتين دراسيتين كل عام إلى أفضل خريجي شهادة المدارس العليا.

#### الفقرة ٦ من المبادئ التوجيهية

٣٥٢ - تم توحيد جميع المعلمين في نقابة. ولهم الحق في إجازة محلية وإجازة عطلات متجمعة، وإجازة مرضية مدفوعة الراتب بالإضافة إلى العطلات المدرسية. وهناك نادي للمعلمين يحصل على مساعدة من الحكومة. وتمنح للمعلمين علاوات تقديرية عن إكمالهم دورات الترقية بنجاح. ورواتب المعلمين جيدة بالمقارنة مع رواتب الموظفين المدنيين الآخرين وتقوم بتنظيم رواتب جميع العاملين دائرة بحوث الرواتب ومجالس المكافآت والتعويضات. وهناك أيضا صندوق إدخار للمعلمين.

الفقرة ٧ من المبادئ التوجيهية

٣٥٣ - يبلغ عدد المدارس الابتدائية التي أنشأتها وتديرها الحكومة ٢٢٢ مدرسة. وهناك ٥٨ مدرسة ابتدائية خاصة (بمعمونة ممنوحة من الحكومة). ويبلغ عدد المدارس الثانوية التي أنشأتها وتديرها الحكومة ٢٣ مدرسة. وهناك ١٠٠ مدرسة ثانوية خاصة (بمعمونة ممنوحة من الحكومة). ويتم القبول في المدارس الثانوية على أساس الأداء في امتحان شهادة التعليم الابتدائي. والقبول في المدارس الابتدائية قائم على أساس نظام لأماكن التجمعات.

الفقرة ٨ من المبادئ التوجيهية

٣٥٤ - لا توجد تغييرات في السياسات والقوانين والممارسات الوطنية تؤثر سلباً على الحق المنصوص عليه في المادة ١٣.

الفقرة ٩ من المبادئ التوجيهية

٣٥٥ - يقدم برنامج الأغذية العالمي مساعدة إلى الحكومة في مشروع التغذية المدرسية. وهناك دعم من اليونيسيف في مجال التعليم الابتدائي الخاص وتدريب رؤساء المؤسسات التعليمية. ويقوم البنك الدولي وبنك التنمية الأفريقي بدعم الخطة العمومية وتحسين البنية الأساسية للمؤسسات التعليمية. وتقدم بلدان صديقة، مثل المملكة المتحدة والهند وفرنسا مساعدات في برنامج بناء القدرة وفي تدريب الموظفين.

٣٥٦ - وتقوم وزارة التربية والتعليم بتشجيع فعّال لمشاركة الوالدين والمجتمع المحلي في تحسين نوعية التعليم. وتتلقى جمعيات الوالدين المعلمين منحة لائقة من الحكومة. كما تدعى مؤسسات الأعمال التجارية المحلية (الفنادق والمصارف) إلى دعم المشاريع المدرسية.

المادة ١٥الفقرة ١ من المبادئ التوجيهية

٣٥٧ - يضمن دستور جمهورية موريشيوس الحق لكل مواطن الحق في المشاركة في الحياة الثقافية التي يعتبرها ملائمة وإظهار ثقافته الخاصة. والواقع أن الفصل الثاني من ١٦ الدستور ينص على حماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطن، وهي:

حماية حرية الوجدان والفكر والدين، وحرية إظهار ونشر دينه أو عقيدته في العبادة والتدريس والممارسة والمراعاة؛

حماية حرية التعبير، أي حرية اعتناق الآراء ونقل الأفكار والمعلومات بدون تدخل في رسالته؛

حماية حرية التجمع والانتساب، أي لا يجوز منع أي شخص من التمتع بحقه في التجمع بحرية أو ارتباطه مع أشخاص آخرين لحماية مصالحه:

حماية حرية إنشاء المدارس:

لا يجوز منع أية طائفة دينية أو رابطة أو مجموعة دينية أو اجتماعية أو ثقافية من إنشاء مدارس على نفقتها الخاصة:

الحماية من التمييز على أساس العرق أو الطبقة الاجتماعية أو مكان المنشأ أو الرأي السياسي أو اللون أو العقيدة

#### (أ) إتاحة الأموال

٢٥٨ - يتمتع مجتمع موريشيوس بميزة كونه متعدد الثقافات حيث التراث العالمي على إقامة تكافل للثقافات. والسياسة الثقافية التي تنتهجها الحكومة هي النهوض بالهويات الثقافية للسكان بأسرهم بغية تنمية تقدمهم الذاتي وحفز قدراتهم الإبداعية. والحكومة ملتزمة تماما بإعطاء أبعاد جديدة لجميع الأشكال والتعبيرات الثقافية لضمان الوحدة في التنوع.

٢٥٩ - وقد كان الفنون والثقافة من قبل جزءاً من وزارة التعليم والشؤون الثقافية في ذلك الوقت. وإدراكاً لاحتياجات البلد الثقافية، أنشئت في عام ١٩٩٢ وزارة منفصلة هي وزارة الفنون والثقافة والترفيه ومؤسسات الإصلاح، لتتولى، ضمن جملة أمور، التنمية الثقافية للأمة. وتم وضع اعتماد بمبلغ ٣٣ مليون روبية في الميزانية الوطنية للفترة ١٩٩٥/١٩٩٤ للعنصر الثقافي من العناصر المكونة للوزارة. وبالإضافة إلى هذا المبلغ الكبير وضعت السلطات المحلية والمنظمات شبه الحكومية ميزانية منفصلة لتعزيز الفنون والثقافة والترفيه في نطاق قطاعاتها. وفضلاً عن ذلك تقدم الحكومة المنح والتسهيلات لدعم أنشطة الهيئات الدينية والمنظمات الاجتماعية الثقافية الرئيسية.

#### (ب) البنية الأساسية للمؤسسات الثقافية

٣٦٠ - جرى تدعيم وتوسيع البنية الأساسية الثقافية الحالية من خلال شبكة من المؤسسات التي تعمل إما تحت إشراف إدارات حكومية/وزارات أو كهيئات مستقلة. وقد ظلت سياسة الحكومة داعمة جداً للمبادرات المستقلة في المجال العام لثقافات وتقاليد مختلف قطاعات السكان. وقدّمت الحكومة الدعم في شكل أرض وتسهيلات أخرى لكي يتسنى إنشاء المؤسسات التالية:

- ١٠ مركز إنديرا غاندي للثقافة الهندية؛
- ٢٠ المركز الثقافي الصيني؛
- ٣٠ المركز الثقافي الإسلامي؛
- ٤٠ المركز الثقافي الأفريقي.



٣٦١ - ويقوم المجلس البريطاني و"مركز شارل بوديلير" بتنظيم سلسلة من الأنشطة لنشر الثقافة الانكليزية والفرنسية على التوالي.

#### المسرح/السينما

٣٦٢ - يقام سنويا مهرجان وطني للدراما على مدى السنوات الخمسين الماضية. فهذا المهرجان، الذي بدأ بمسرحيات باللغة الانكليزية، أصبح يقام حاليا بعشر لغات هي: الانكليزية والفرنسية والهندوسية والبوجورية والتاميلية والتليغو والماراثي والماندارين والأوردو والكريولية. ويشترك في المهرجان كل عام حوالي ٥٠٠ فنّان. ويجرى إنشاء جمعيات دراما في المدارس لتشجيع التلاميذ على المشاركة في أنشطة الدراما.

٣٦٣ - وجرى مؤخراً تجديد المسارح الثلاثة القائمة في موريشيوس، وتجهيزها لتسهيل عرض المسرحيات وتنظيم الحفلات الموسيقية. وتبذل الجهود أيضا لتحسين البنية الأساسية في المناطق الريفية بغية تسهيل إتاحة عرض الفنون للسكان عامة.

٣٦٤ - وقد أنشئت في عام ١٩٨٦ مؤسسة موريشيوس لإعداد الأفلام من أجل النهوض بالسينما في موريشيوس.

#### معهد المهاتما غاندي

٣٦٥ - أنشأت الحكومة معهد المهاتما غاندي كمركز لدراسة الثقافة والتقاليد الشرقية والآسيوية.

#### معهد فرانسوا ميتران للموسيقى

٣٦٦ - أنشئ هذا المعهد لتعليم وتشجيع الموسيقى الغربية والرقص الغربي.

#### تعزيز الهوية الثقافية (ج)

٣٦٧ - إن اللغة هي وعاء الأفكار والقيم الثقافية. وتهدف سياسة الحكومة المعلنة إلى تشجيع جميع لغات الأسلاف بغية الحفاظ على الهوية الثقافية لجميع المكونات الثقافية لموريشيوس. وتتاح للمواطنين، من خلال نظام التعليم، الوسائل والفرصة لتعلم لغتين دوليتين، هما الانكليزية والفرنسية، بالإضافة إلى لغات الأسلاف الموجودة في موريشيوس، وهي الهندوسية والأوردو والتاميل والتليغو والماراثي والصينية والعربية. وفضلا عن ذلك تقدم الحكومة بعض المنح إلى الهيئات الضالعة في تعليم لغات الأسلاف في الأمسيات وعطلات نهاية الاسبوع.

٣٦٨ - والدين عنصر آخر من عناصر الهوية الثقافية، تواصل الحكومة تعزيزه من خلال منح تقدمها إلى المؤسسات الدينية. فالأعياد الرئيسية لكل طائفة عرقية - ماها سيفاراتري، وكافادي، وعيد الربيع الصيني، وأوغادي، وعيد النطر، وغانيش شاتورثي، وديفالي، وعيد الميلاد المسيحي - معلنة باعتبارها كأعياد وطنية

وعوامل للتقدير المتبادل بين الأفراد والجماعات. ويزيد من تعزيز التضامن الديني والثقافي المتبادل، نشر الكتب عن تعاليم وفلسفات الأديان والأعياد الرئيسية في موريشيوس.

٣٦٩ - ويجري عرض الصور المميزة لكل عيد وطني، التي تبيّن بوضوح الجوانب الثقافية والدينية لذلك العيد بالذات، في مكان بارز في العاصمة، بغية توعية السكان بمختلف التقاليد الثقافية لبلدنا، وفي احتفالات العيد الوطني، تعرض برامج ثقافية مؤلفة بالتركيز على تنوع الثقافات ووحدة الأمة.

(د) تعزيز الوعي والتمتع بالتراث الثقافي للطوائف والأقليات العرقية الوطنية وتراث الشعوب الأصلية

(هـ) دور وسائل الإعلام والاتصالات

٣٧٠ - تقوم الإذاعة والتلفزة والصحافة الوطنية بدور حيوي في تشجيع المشاركة في الحياة الثقافية. وبما أن موريشيوس بلد متعدد اللغات والأجناس، تعرض البرامج الثقافية في الإذاعة والتلفزيون بعدة لغات ولهجات، من بينها الانكليزية والفرنسية والهندوستانية والكريولية والبوجورية. وتساعد هذه المبادرة المتعددة الأوجه على تنمية الهوية الثقافية والانسجام في البلد.

٣٧١ - وقد دخل التلفزيون، باعتباره وسيلة لبث المعلومات والتثقيف والترفيه والتماسك بين الثقافات، كل منزل تقريبا في موريشيوس، كما تم إدخاله في جزيرة ردوريغويز منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧.

٣٧٢ - ويستطيع شخص واحد على الأقل من كل ثمانية أشخاص، الحصول على صحيفة في موريشيوس، مما يعني أن لدى قطاع واسع من السكان الفرصة لقراءة المقالات المتعلقة بالثقافة والاستمتاع بها. فالصحافة تقوم بتغطية جيدة للأنشطة الثقافية مما يساعد على زيادة الوعي بين السكان.

(و) صون وتعزيز التراث الثقافي للجنس البشري

٣٧٣ - هناك عدة مؤسسات/هيئات قانونية تعمل في موريشيوس بهدف صون وتعزيز تراثنا الطبيعي والثقافي، وهي:

١٠ معهد موريشيوس

٣٧٤ - يقوم معهد موريشيوس بإدارة خمسة متاحف واقعة في مختلف أنحاء الجزيرة، وهي:

- متحف التاريخ الطبيعي، بورت لويس (١٩٨٠)،
- المتحف البحري والتاريخي، ماهيبورغ (١٩٠٠)،
- متحف روبرت إدوارد هارت التذكاري، سويلاك (١٩٦٧)،
- متحف سوكديو بيسوندويال التذكاري (١٩٨٧)،
- مركز السير سيووساغور رامغولان التذكاري للثقافة (١٩٨٧).

٢٠ المكتبة الوطنية

٣٧٥ - فضلاً عن خدمات المكتبات التي تتيحها السلطات المحلية، توجه مكتبة عامة داخل مجمع مباني معهد موريشيوس في بورت لويس عاصمة موريشيوس. ومن بين مهامها جمع المكتوبات الأدبية الوطنية وتخزين الكتب النادرة والقيمة بصفة خاصة.

٢١ الأرشيف الوطني

٣٧٦ - الأرشيف الوطني هو مستودع السجلات والوثائق التي تبين تراث الأمة الاجتماعي والسياسي والتاريخي والاقتصادي والديني والثقافي. ويرجع تاريخه إلى عهد الاستعمار الفرنسي لموريشيوس الذي بدأ في عام ١٧٢١.

٢٢ هيئة الآثار الوطنية

٣٧٧ - أنشئت هذه الهيئة في عام ١٩٨٥، لتقوم، ضمن جملة مهام، بمهمة التوجيه بشأن تعيين وصيانة الآثار التاريخية القديمة، وطرق ووسائل إثارة اهتمام الجمهور بها.

٢٣ أبرافازي - غات - مأوى للقادمين من أماكن بعيدة

٣٧٨ - أعلن المكان الذي نزل فيه أوائل العمال القادمين من الهند بعمود استخدام في تشرين الثاني/نوفمبر ١٨٣٤، و"الغات"، وهو إسم هندي معناه مأوى مؤقت، حيث أمضوا بضعة ليالي، أنهما موقع تاريخي وأطلق عليه الاسم "أبرافازي غات".

٢٤ بوينت كانون

٣٧٩ - أقيم في بوينت كانون في ماهيبورغ، نصب تذكاري لإحياء ذكرى الغاء الرق والعبودية في شباط/فبراير ١٨٣٤. ويجري كل عام تنظيم أنشطة ثقافية في هذا الموقع احتفالاً بهذا الحدث التاريخي.

٢٥ مجلس الفنون الوطني

٣٨٠ - أنشأت الحكومة هذا المجلس بهدف تنمية حياة فنية قوية في الأمة بأسرها، عن طريق تشجيع الامتياز في الفنون وتنميتها، وتسهيل إتاحتها للجمهور عامة وبذا يتم تعزيز وحدتنا الوطنية.

الفقرة ٢ من المبادئ التوجيهيةحماية المصالح المعنوية والمادية للمؤلفين

٣٨١ - موريشيوس طرف في الاتفاقية العالمية لحقوق النشر والتأليف، التي تديرها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وأيضاً دولة عضو في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO). وفي عام ١٩٨٦ سنّ تشريع لإنشاء جمعية لإدارة حقوق النشر والتأليف الجماعية. وفي شباط/فبراير ١٩٨٩ انضمت موريشيوس إلى اتفاقية برن (مرسوم باريس ١٩٧١) لحماية الأعمال الأدبية والفنية. ورصدت الحكومة اعتمادات مالية لتغطية النفقات الإدارية لجمعية المؤلفين في موريشيوس التي أنشئت بموجب قانون حقوق النشر والتأليف لعام ١٩٨٦.

الاتفاقات الثقافية

٣٨٢ - قامت جمهورية موريشيوس بتوقيع اتفاقات ثقافية مع كثير من البلدان الصديقة من أجل تعزيز التبادلات الثقافية والفنية. وموريشيوس عضو في اليونسكو ولها ممثل دائم لدى الأمم المتحدة.

الفقرة ٤ من المبادئ التوجيهيةنشر المعرفة العلمية

٣٨٣ - تم إدراج معرفة المعلومات العلمية في منهاج المدارس الابتدائية من خلال الدراسات البيئية. وتشكل المواضيع العلمية جزءاً لا يتجزأ من منهاج المدارس الثانوية السفلى. أما بالنسبة للمدارس الثانوية العليا، فالمواضيع العلمية متاحة في مدارس الامتياز المجهزة جيداً من أجل هذه الغاية. ويجري باستمرار تدريب المعلمين وموظفي المختبرات من أجل رفع مستوى خبراتهم. وفي هذا السياق تعقد ندوات وحلقات دراسية عملية بانتظام وبالتعاون مع جامعة موريشيوس/معهد موريشيوس للتعليم وكلية موريشيوس للعلوم الجوية.

٣٨٤ - ومن أجل نشر العلوم بين مجتمع الطلاب والجمهور عامة، سيتم إنشاء مركز علمي يحتوي على متحف علمي وحديقة علمية ومرصد للكواكب وصالة عرض.

٣٨٥ - وهناك دليل قيد النشر يرشد إلى الأماكن ذات الأهمية العلمية والتكنولوجية والصناعية. ويهدف هذا الدليل إلى حفز إنتشار المعرفة العلمية بين الطلاب وسيكون مفيداً بالمثل للمدرسين والوالدين وأفراد الشعب.

٣٨٦ - وتقام سنوياً على المستوى الوطني والاقليمي معارض علمية يشترك فيها طلاب المدارس الثانوية. ولوحظ كنتيجة لهذه المعارض أن هناك زيادة تدريجية في عدد الطلاب المتقدمين بمواضيع علمية.

٣٨٧ - وقد تم نشر خطة عمل بشأن التعليم العلمي ويجري الآن تنفيذها.

ثالثاً - النظر في الملاحظات الختامية التي أبدتها اللجنة المعنية  
بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن تنفيذ العهد  
في موريشيوس

٣٨٨ - أثارَت اللجنة في ملاحظاتها الختامية (انظر الوثيقة E/C.12/1994/8)، عدداً من المواضيع المثيرة للقلق. وفيما يلي مناقشتها:

١ - المرأة في المجتمع الموريشي (المادة ٢)

"تلاحظ اللجنة بقلق أنه رغم الجهود التي تبذلها الحكومة، لا تزال المرأة تحتل دوراً ثانوياً في المجتمع الموريشي. ولا يزال التمييز والعنف ضد المرأة من بين المشاكل الاجتماعية".

٣٨٩ - وهذا بيان تعميمي واستفزازي يعني ضمناً أن الحكومة لم تتخذ أي إجراء لمكافحة العنف ضد المرأة ولم تحاول القضاء على التمييز ضد المرأة. وللإطلاع على التطورات في هذا المجال يرجى من اللجنة الرجوع إلى الفقرات ١٢٦ - ١٤١ أعلاه.

٢ - الحق في العمل (المادة ٦)

"يساور اللجنة القلق إزاء أحكام معينة من قانون الشحن البحري التجاري رقم ٢٨ لعام ١٩٨٦. تنص على انتهاكات معينة للنظام من قبل البحارة يعاقب عليها بالسجن، ... وأنه يجوز نقل البحارة بالقوة على ظهر السفن لأداء واجباتهم. وهذه الأحكام موضع قلق أيضاً للجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، والتابعة لمنظمة العمل الدولية".

٣٩٠ - وكما سبق توضيحه للجنة الخبراء هذه، فإن الأحكام الواردة في الفرعين ١٨٣ و ١٨٤ (١) من قانون الشحن البحري التجاري، مقصود بها الحالات المتطرفة حيث يمارس البحارة مراراً هذه الجرائم. واسترعى انتباه لجنة الخبراء إلى أن كل حالة انتهاك، إذا حدثت في أي وقت، ستُنظر فيها لجنة تأديبية توضع لها الأحكام الملائمة بموجب مدونة البحارة. ولذا فإن الأحكام الواردة في الفرع ١٨٣ تدابير يلجأ إليها كملاذ أخير.

٣ - أجر متساو عن العمل المتساوي

"(أ) لا يوجد تشريع ينص على الأجر المتساوي عن العمل المتساوي. وفي هذا الصدد تلاحظ اللجنة بقلق في القطاع الزراعي ... أن النساء تدفع لهن أجور أقل على أساس الافتراض المعلن بأن إنتاجيتهن أقل ..."

٣٩١ - لا يوجد أي عدم مساواة في الأجر عن العمل المساوي في القيمة، ولا يوجد أي انتهاك لمبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي. والحد الأدنى للأجر الأساسي للإناث العاملات في القطاع الزراعي مختلف

عن أجر نظرائهم الذكور، لأنه يأخذ في الحسبان طبيعة العمل الذي تؤديه الإناث العاملات. هذا بالإضافة إلى إعفاء الإناث من أداء مختلف العمليات الحقلية التي تكون بحكم طبيعتها الشاقة، مقصور أداؤها على الذكور. ومع ذلك تدفع للذكور والإناث، في حالة العمل بمهمة فريق أو بسعر القطعة، أجور متساوية عن عمليات حقلية معينة يستطيع أداءها الذكور والإناث على السواء ويتساوى أجرهما في هذه العملات سواء بالوزن أو بالقياس.

٢٩٢ - ومع أنه لا يوجد تشريع ينص على الأجر المتساوي عن العمل المتساوي في القيمة، فإن الأجور المقررة حسب الفئة من مختلف مراسيم الأجور، باستثناء القطاع الزراعي، تنطبق ضمناً وصراحة على الموظفين من الذكور والإناث على السواء.

٢٩٣ - وينبغي أن يلاحظ أنه حدث في الاستقصاء العام (١٩٨٦) عن اتفاقية المساواة في الأجور، ١٩٥١ (رقم ١٠٠) والمكافأة، ١٩٥١ (رقم ٩٠)، أن لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية أوضحت أن "الاتفاقية تنص على أن مبدأ المساواة في الأجور ينبغي أن تراعيه السلطات الوطنية في مجال اختصاصها، بما في ذلك التشريع، ولكنها لا تفرض إعادة النص على هذا المبدأ كما هو في حد ذاته في التشريع الوطني".

"(ب) ويساور اللجنة القلق أيضاً إزاء إفراط العمل الإضافي في مناطق تجهيز الصادرات. ففي هذه المناطق لا يطبق قانون العمل تطبيقاً كاملاً. هذا بالإضافة إلى الإعراب عن القلق إزاء التنفيذ غير الفعال لمعايير الصحة والسلامة، مما ترتب عليه تزايد الحوادث الصناعية المميتة في السنوات الأخيرة".

#### إفراط العمل الإضافي مناطق تجهيز الصادرات

٢٩٤ - فيما يتعلق بالعمل الإضافي في هذه المناطق، تنص لوائح مؤسسات التصدير (مرسوم المكافأة) على أنه يجوز أن يطلب من العامل أداء ساعات عمل إضافية حتى ١٠ ساعات في الاسبوع، وثانياً أنه لا يجوز أن يطلب من العامل، إلا برضاه، أداء ساعات عمل إضافية تزيد على ١٠ ساعات في الاسبوع. وفضلاً عن ذلك لا يجوز لصاحب العمل أن يطلب من عامل أداء ساعات عمل إضافية ما لم يكن قد أعطى إخطاراً قبل ٢٤ ساعة على الأقل، إلى العاملين عن العمل المطلوب أداؤه والمدة التي يستغرقها. ويرى أن التشريع الحالي يكفل حماية كافية للعامل ضد العمل الإضافي الاستغلالي.

٢٩٥ - ومن الناحية الأخرى ليس صحيحاً أن يقال إن موظفي مناطق تجهيز الصادرات لا تكفل لهم الحماية لأن قانون العمل لا يطبق عليهم تطبيقاً كاملاً. بل على النقيض، حددت لوائح مؤسسات التصدير (مرسوم المكافأة) لعام ١٩٨٣، الأجور وشروط العمل الأخرى التي تشمل ضمن ما تشمل، ساعات عمل عادية في الاسبوع، وإجازة سنوية، وإجازة مرضية، واستحقاقات وتسهيلات للنقل، واستحقاقات الأمومة، والتزويد بأجهزة واقية، وعلاوة حضور، وعلاوة نهاية العام، ومنحة الوفاة. فهذه الشروط بوجه عام ليست بأية حال أقل فضلاً من تلك الموجودة في قانون العمل.

السلامة والصحة

٢٩٦ - تقوم إدارة تفتيش المصنع بعمليات تفتيش منتظمة لضمان الامتثال لأحكام قانون السلامة والصحة والرفاهية المهنية الصادر في عام ١٩٨٨. وقد أدى تنفيذ هذا القانون إلى تخفيض الحوادث المهنية من ١٦ ٠٠٠ في عام ١٩٨٧ إلى ١٠ ٦٣١ في عام ١٩٩٣. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ١٩٩٣ لم تذكر سوى ثلاث حوادث صناعية مميتة بين قوة عاملة قوامها ٤٩٠ ٠٠٠ شخص. وفي عام ١٩٩٣ أبلغ عن ٢٧ حادثة صناعية مميتة، حدثت ٨ منها في مسار حوادث طريق متعلقة بسيارات كانت تنقل العاملين إلى مكان عملهم أو إلى أماكن سكنهم.

٢٩٧ - ويجري تنفيذ مختلف التدابير لتحسين مستويات السلامة ووقاية صحة العاملين وسلامتهم بصفة عامة، والإقلال إلى الحد الأدنى من مخاطر الحوادث والأمراض وبذا يتسنى بلوغ أعلى مستوى من الانتاجية. وفيما يلي التدابير الرئيسية المتخذة:

(أ) تم مؤخراً تعديل سياسة التفتيش، وأصبح الاهتمام الآن موجهاً بالأولوية إلى أماكن العمل العالية الخطر، مثل صناعة وتخزين وتداول المواد السامة، واستعمال الماكينات أو المعدات الخطيرة (الفلايات وآلات التمشيط وآلات خراطة الخشب وغيرها)، ومصانع الصيغ والأشغال الكهربائية وما إلى ذلك. ومن الناحية الأخرى، تم استحداث نظام تفتيش جديد يتيح الاستقصاء الشامل للمخاطر، وإصدار تعليمات في الوقت المناسب إلى أصحاب العمل لمعالجة النقص التي تتطلب الاهتمام العاجل.

(ب) ومنذ عام ١٩٩٠ دأبت وزارة العمل على إتاحة تدريب على أساس منهجي لممثلي العاملين بشأن لجان السلامة والصحة، بغية تمكينهم من المشاركة المفيدة في أنشطة هذه اللجان. وفي إطار المرحلة الثانية من المشروع الوطني لتثقيف العاملين، تجري سنوياً برمجة تدريب متقدم في مجال السلامة والصحة والبيئة المهنية، لصالح ممثلي العاملين والإدارة الوسطى على السواء.

(ج) وفي إطار مشروع اقليمي افريقي للسلامة والصحة، تبنته منظمة العمل الدولية، ويغطي الفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٤، تم إنشاء وحدة تدريب ومعلومات في مجال السلامة والصحة المهيتين، داخل مركز معلومات العمل الذي أنشئ حديثاً. ومنذ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، تقوم هذه الوحدة بتشغيل نظام مزود بالحاسب الالكتروني لاسترجاع معلومات السلامة والصحة، وتقديم خدمة استعلامية إلى الإدارات الحكومية وأصحاب العمل والموظفين ونقابات العمال وغيرها. وقد بدأ بالفعل تدريب موظفي إدارة تفتيش المصانع. ودأبت هذه الوحدة على تقديم مساعدة تقنية إلى أصحاب العمل من أجل تنظيم التدريب على مستوى الإدارة العليا والوسطى.

"وترى اللجنة أيضاً أن الحكومة أبدت القليل من الرغبة في ضمان معاملة العاملين الأجانب وفقاً للمادة ٧ من العهد، ولمعايير العمل الدولية ذات الصلة بهذا الموضوع".

## العمال المهاجرون

٢٩٨ - للعاملين الأجانب الحق قانوناً في نفس شروط وظروف التوظيف الواردة في تشريعات العمل الوطنية. إلا أن الواقع المسلم به عالمياً هو أن التشريع ليس كافياً في حد ذاته لتحقيق المساواة في المعاملة للعاملين المهاجرين الأجانب. بل يجب استكماله بجهاز فعال وتدابير عملية. فالعمال المهاجرون أنفسهم لا يسعون، سواء عن خوف من الانتقام أو عن جهل، أن يتخذوا مبادرات لضمان احترام التشريع. ولهذا السبب بالذات أنشئت وحدة خاصة في فرع تنفيذ القانون بوزارة العمل والعلاقات الصناعية، تقوم بالتحقيق في الانتهاكات وتفرض تطبيق التشريع المعني.

### ٤' الحق في تكوين النقابات (المادة ٨)

"(أ) يساور اللجنة القلق إزاء القيود المفروضة على الحق في تكوين النقابات بموجب قانون العلاقات الصناعية لعام ١٩٧٢. وتعلن اللجنة أيضاً أن الحق في الاضراب، ولو أنه معترف به نظرياً، لا يمكن أن يمارس عملياً بسبب فترة التهدئة لمدة ٢١ يوماً التي نص عليها ذلك القانون، وسلطة الوزير في إحالة أي نزاع صناعي إلى التحكيم الاجباري القابل للتنفيذ بعقوبات تتضمن العمل الاجباري. فالاشتراك في اضراب بدون موافقة المحكمة أساس كاف للفصل من العمل. وتؤكد اللجنة أن التفاوض الجماعي الحقيقي لا يمارس في موريشيوس، وأن الأجور والاستحقاقات تقررها الحكومة في الواقع".

"وتلاحظ اللجنة نزعة معينة من جانب حكومة موريشيوس إلى استعمال تشريع العمل لمنع الاعتراف بالنقابات لفصل العاملين".

### حق الانتساب

٢٩٩ - يقضي قانون العلاقات الصناعية بأنه يجب على النقابة الراغبة في تسجيلها أن تتبع اجراءات معينة قبل الموافقة على التسجيل. وهذه الاجراءات هادفة إلى جعل إنشاء النقابة علنياً، وضمان أن أهدافها محددة بوضوح والمقصود بها هو حماية المصالح المهنية للعاملين. وأي نقابة متظلمة من قرار لها، بحكم الفرع ١٠ (٢) من قانون العلاقات الصناعية، الحق في الاستئناف ضد قرار رفض تسجيلها، أمام محكمة مستقلة.

٤٠٠ - ويضمن قانون العلاقات الصناعية الحق للعامل في أن يكون عضواً في نقابة أو لا يكون عضواً، أو يرفض أن يكون عضواً في نقابة.

٤٠١ - والحق في الاضراب خاضع للمراعاة المسبقة للاجراءات المبينة في الفرع ٩٢ من قانون العلاقات الصناعية الذي يشدد في الواقع على استعمال التفاوض والمصالحة والتحكيم على مختلف المستويات كبداية قيمة عن العمل الصناعي العلني من خلال الاضرابات أو إغلاق المصانع أو كشرط أساسي مسبق لهذا العمل.



٤٠٢ - ولا يوجد في تشريعاتنا حكم يقضي بأنه يجب أن توافق محكمة على الاشتراك في إضراب لتجنب فصل العاملين. ويجوز للعاملين المنضولين من العمل على أثر الاشتراك في إضراب، أن يلتصقوا الانتصاف لدى المحكمة الصناعية إذا كانت الاجراءات القانونية لم تتع في حالتهم، وإذا كانوا يعتقدون بأن فصلهم لا مبرر له.

#### تحديد الأجور والمفاوضة الجماعية

٤٠٣ - تعتبر الحكومة تحديد الحد الأدنى للأجور وشروط التوظيف في القطاع الخاص من خلال التشريع، كعقد اجتماعي لازم لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية التي لا غنى عنها للموظفين. والواقع أن تدخل الحكومة أدى إلى تغطية ٩٠ في المائة من الموظفين في القطاع الخاص، ولكن ذلك لا يحول بأية حال دون تفاوض منظمات العمال الجماعي مع أصحاب العمل لتحسين شروط العمل. ويقوم مجلس المكافأة الوطني، المكون من ممثلي أصحاب العمل والعاملين على السواء، بتحديد الحد الأدنى للأجور حسب قطاع النشاط الاقتصادي بصفة عامة وحسب الفئة المهنية أيضاً في حالات معينة. ويشترط الفرع ٤٧ من قانون العلاقات الصناعية تحديد الحد الأدنى للأجور. ويضع مجلس المكافأة الوطني، في ممارسته مهامه، الأمور التالية في اعتباره ضمن جملة أمور أخرى:

- (أ) مصالح الأشخاص المعنيين مباشرة والمجتمع بأسره؛
- (ب) مبادئ وممارسات العلاقات الصناعية الطيبة؛
- (ج) حاجة موريشيوس إلى الحفاظ على ميزان تجاري وميزان مدفوعات في حالة مواتية؛
- (د) ضرورة ضمان قدرة الحكومة المستمرة على تمويل برامج التنمية والنفقات المتكررة في القطاع العام؛
- (هـ) ضرورة زيادة معدل النمو الاقتصادي وإتاحة المزيد من فرص التوظيف؛
- (و) ضرورة حفظ وتعزيز الوضع التنافسي للمنتجات المحلية في الأسواق الخارجية؛
- (ز) ضرورة وضع مخططات للدفع حسب النتائج والربط بقدر ما يمكن بين زيادة الأجور وزيادة الانتاجية العمالية؛
- (ح) ضرورة منع المكاسب في الأجور للموظفين من تضررها بزيادات الأسعار؛
- (ط) ضرورة وضع وإبقاء متغيرات معقولة في المكافآت بين مختلف فئات المهارات ومستويات المسؤولية؛

(ي) ضرورة المحافظة على نسبة عادلة بين مصادر دخل مختلف القطاعات في المجتمع.

٤٠٤ - وفضلاً عن ذلك يبين قانون العلاقات الصناعية مدونة شاملة للممارسة تهدف إلى مساعدة أصحاب العمل ونقابات العاملين على إبرام اتفاقات جماعية فعالة. وتقوم هذه المدونة على الأسس التالية:

- (أ) لصاحب العمل وموظفيه مصلحة مشتركة في نجاح هذه المدونة؛
- (ب) العلاقات الصناعية الطيبة هي المسؤولية المشتركة للإدارة والموظفين والنقابات التي تمثلهم؛
- (ج) المفاوضة الجماعية التي تجري بأسلوب معقول وبناء بين أصحاب العمل ونقابات العاملين القوية التمثيل، هي أفضل طريق لإقامة العلاقات الصناعية؛
- (د) العلاقات الانسانية الطيبة بين أصحاب العمل والموظفين ضرورية لإقامة العلاقات الصناعية الطيبة.

٤٠٥ - وفي إطار برنامجها لتثقيف العاملين المشترك بين منظمة العمل الدولية/وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقوم الحكومة بتنظيم حلقات دراسية بشأن المفاوضة الجماعية لصالح مسؤولي النقابات. فهذه التدابير الداعمة المتخذة في إطار برنامج تثقيف العاملين مهياً لتقديم التدريب الى مسؤولي النقابات في مجال المعارف والخبرات اللازمة لإجراء مفاوضة جماعية فعالة، وبالتالي إقامة نظام سليم للعلاقات العمالية.

"(ب) ويساور اللجنة القلق أيضاً إزاء حقيقة أن قانون النقابات والعلاقات العمالية المقترح يبدو من ناحية أقل مراعاة لصالح النقابات".

#### مشروع قانون النقابات والعلاقات العمالية

٤٠٦ - نشرت الحكومة تقرير اللجنة الخاصة لمراجعة القانون المعنية بقانون العلاقات الصناعية (لجنة غاريوش) مع نسخة من مشروع قانون النقابات والعلاقات العمالية في ٦ آذار/مارس ١٩٩٤، في بحر اجتماع عقده وزير العمل والعلاقات الصناعية، ووزير شؤون الخدمة المدنية والتوظيف مع الشركاء الاجتماعيين. وقد منحت لهؤلاء الشركاء مهلة ٧ أسابيع لتقديم وجهات نظرهم بشأن مشروع القانون وستنظر فيها الحكومة. وفي هذه الأثناء تتاح تفسيرات ومناقشات مع الشركاء الاجتماعيين وقتما يطلبونها.

٤٠٧ - ويهدف مشروع قانون النقابات والعلاقات العمالية\*، القائم إلى حد كبير على أساس مبادئ اللجنة الخاصة لمراجعة القانون، إلى ما يلي:

(أ) تبسيط الاجراءات لتسجيل النقابات والاعتراف بها؛

(ب) تحسين نطاق المفاوضة الجماعية؛

\* توجد نسخة من مشروع القانون للاطلاع عليها في الأمانة.

(ج) توفير آلية أكثر شمولاً لتسوية الخلافات الصناعية في القطاعين العام والخاص على السواء وبالتالي تمهيد الطريق لتسوية عاجلة وفعالة:

(د) إعادة تحديد الاجراءات المؤدية إلى الاضراب؛

(هـ) نقل السلطات المعهود بها للوزير إلى مؤسسات مستقلة.

٤٠٨ - ويضع مشروع القانون تشديداً مستمراً على الضرورة المطلقة للحوار والتشاور والمصالحة الطوعية والتحكيم قبل وصول المشكلة إلى طريق مسدود. ويعبر مشروع عن فلسفة جديدة تهدف إلى نهج متوازن للعلاقات الانسانية في مكان العمل. ويتاح للشركاء الاجتماعيين اختيار تنظيم علاقاتهم بين أنفسهم أو في إطار أجهزة مستقلة حيث يستطيعون حل مشاكلهم مع الإقلال إلى الحد الأدنى من تدخل الدولة بضمانات لحماية الاقتصاد الوطني والمصلحة العامة.

#### ٥ - عمل الأطفال (المادة ١٠)

"تلاحظ اللجنة مع الأسف أن تشريع موريشيوس بشأن عمل الأطفال لا ينفذ بحذافيره. وتلاحظ أيضاً أن رأي الحكومة ذاتها المعبر عنه في تقريرها الحديث إلى اللجنة هو أن موريشيوس ليس لها نظام شامل لمستحقات الأسرة تستفيد من خلاله جميع الأسر بصفة عامة، وأنه يجب أن يعاد النظر في نظام علاوات الأسرة لأن اللوائح الحالية تضر بالأسر التي هي في أمس الحاجة إلى العلاوات".

٤٠٩ - إن الاجراء المتخذ لتنفيذ قانون العمل الذي يحظر عمل الأطفال دون ١٥ سنة من العمر، عملية جارية يتعين استعراضها من حين إلى آخر لتحقيق نتائج أفضل. ومع أن عمل الأطفال منخفض بالفعل (٠,٧ في المائة من قوة عاملة قوامها ٤١٥ ٠٠٠ شخص)، فإن جهود الحكومة تهدف إلى تخفيضه حتى تزال هذه المشكلة، ولذا تمضي اجراءات الحكومة حسب الاستراتيجيات التالية:

(أ) من ناحية التنفيذ كشف موظفو وزارة العمل والعلاقات الصناعية المسؤولين عن التنفيذ، جهودهم في اكتشاف ووقف عمل الأطفال أثناء عمليات تفتيش منتظمة لأماكن العمل؛

(ب) وبغية زيادة الوعي عن عدم شرعية استخدام الأطفال وتأثيراته السلبية على صحة الأطفال ونموهم، دأب فرع تثقيف العاملين بوزارة العمل والعلاقات الصناعية على زيادة التشديد على هذا الموضوع أثناء دوراته التثقيفية؛

(ج) كما سيتناول هذا الموضوع مركز معلومات العمل أثناء دوراته التدريبية بشأن السلامة والصحة المهنتين المختصة للإدارة وممثلي العمال.

٤١٠ - وفي حزيران/يونيه ١٩٩٠، صادقت حكومة موريشيوس على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٣٨ بشأن الحد الأدنى لسن العمالة. ومنذ ذلك الحين لم يتعثر قط التصميم على استئصال عمل الأطفال بقدر ما يمكن.

#### ٦ - الحق في الغذاء (المادة ١١ - ٢)

٤١١ - تتناول المادة ١١ قلق اللجنة إزاء إلغاء الإعانات للأرز والدقيق الذي يؤثر على الأمن الغذائي لأضعف المجموعات من السكان (انظر الفقرات ١٩٧ - ٢٠٣ أعلاه).

#### ٧ - الحق في الإسكان

"تعرب اللجنة عن قلقها إزاء وقف برنامج الحكومة لتوفير الإسكان المنخفض التكلفة من موريشيوس، وأيضاً عن قلقها إزاء مضايقة الحكومة لمئات من المشردين الذين يعيشون في أكواخ على "أراضي الدولة".

#### توفير الإسكان المنخفض التكلفة في موريشيوس

٤١٢ - مع أن سلطة الإسكان المركزية قد أنشئت في عام ١٩٥٩ لغرض معالجة مشاكل الإسكان في البلد بكامله، فقد أرهقت لمدة عقدين ببرامج إسكان للطوارئ على أثر عدد من الأعاصير منذ عام ١٩٦٠.

٤١٣ - ويجب في هذا الصدد توضيح ما يلي:

(أ) في حين أن الإعصار الشديد "كارول" عام ١٩٦٠ قد دمر بشدة ٤٠ ٠٠٠ مسكن، وأن الإعصار "غرفايز" عام ١٩٧٥ قد دمر ١٣ ٠٠٠ مسكن، لم يدمر الإعصار "هولاندا" في عام ١٩٩٤ سوى ٢ ٥٠٠ وحدة سكنية. وتبيّن هذه الأرقام بوضوح أن الأعاصير الشديدة المتلاحقة تؤثر على عدد متناقص من المساكن بفضل التحسين في سلامة بناء المساكن ونوعيتها بصفة عامة؛

(ب) وفي حين أن دخل الفرد في البلد عام ١٩٦٨ كان ١ ٠٤٦ روبية، فقد ارتفع في عام ١٩٩٢ إلى ٥١ ٦٨٧ روبية. وذلك يبيّن، ضمن جملة أمور، أن قدرة مكتسبي الأجور على الاستثمار في مسكن قد زادت إلى حد كبير خلال السنوات الخمس عشرة الماضية بحيث أمكن الآن تخطيط مشاريع إسكان أفضل من المشاريع التي تقوم بها تقليدياً سلطة الإسكان المركزية، وتنفيذها وجعلها في متناول الفئات ذات الدخل المنخفض.

٤١٤ - وبهذه الخلفية وفي ضوء نشاط يكاد لا يذكر للحكومة في قطاع الإسكان خلال الثمانينات (حيثما كانت أعمال واستثمارات الحكومة مركزة أساساً على إتاحة التوظيف والتعليم والتدريب والخدمات الصحية وغيرها من الخدمات الاجتماعية الملحة)، أنشئت فرقة عمل معنية بالإسكان في نهاية عام ١٩٩٠، لإجراء دراسة متعمقة عن حالة قطاع الإسكان بغية وضع خطة عمومية لتنمية الإسكان في موريشيوس ورودريغوز

وبوجه أخص لاستقصاء المتطلبات الحالية واقتراح خطط مستقبلية لتوفير الإسكان لمختلف فئات المحتاجين إليه وخاصة الفئات ذات الدخل المنخفض والدخل المتوسط.

٤١٥ - وفي نيسان/أبريل ١٩٩١ قدمت فرقة العمل تقريرها محددة ضمن جملة أمور الأهداف التالية:

(أ) التخطيط والتمهيد لبناء ٧٣٠٠٠ وحدة سكنية خلال السنوات العشر القادمة (١٩٩١ - ٢٠٠٠) استجابة إلى احتياجات الإسكان المحددة:

(ب) تشجيع مشاريع الإسكان بالقرب من أماكن العمل التي تعتمد على قوة عاملة منتظمة وغيرها من الموظفين الدائمين:

(ج) تخصيص ٤٠ في المائة من الأموال مبدئياً لإسكان الفئات ذات الدخل المنخفض:

(د) تخطيط مشاريع على أساس فكرة "الأحياء المجاورة، مع مرافق للتنمية الصحية المجتمعية وجميع الخدمات الأساسية:

(هـ) الشروع في مشاريع استرشادية مع توجيه اهتمام خاص نحو مياحي الشقق المتعددة الطوابق، بهدف تقييم مقبوليتها وتعويد مواطني موريشيوس على الحياة في شقق على ارتفاع شاهق من الأرض:

(و) التخطيط لإنشاء ٥٠٠٠ إلى ٧٠٠٠ مسكن كل عام رهنا بتوفر الموارد المالية وتسهيلات البناء ومتطلبات السوق:

(ز) إنشاء شركة إسكان وطنية لإدارة برنامج الإسكان الوطني ومراقبته والإشراف عليه مع رعاية الاحتياجات المتغيرة للجيل الجديد من طالبي الإسكان:

(ح) استكشاف الامكانيات المتاحة من المواد الجديدة وأحدث تكنولوجيات البناء والوحدات الجاهزة الصنع بهدف بلوغ الحد الأقصى من معدل البناء والحفاظ في الوقت ذاته على بقاء التكاليف منخفضة.

٤١٦ - وقد قامت شركة تنمية الإسكان الوطنية منذ إنشائها في عام ١٩٩٢ ببناء ٢٠٣٠ وحدة سكنية حتى الآن وستنجز بناء ١٣٦٠ وحدة أخرى خلال العام. وهذه الوحدات السكنية مخصصة أساساً للفئات ذات الدخل بين ٢٠٠٠ و ٤٠٠٠ روبية وبين ٤٠٠٠ و ٦٠٠٠ روبية في الشهر.

٤١٧ - وينبغي أن يلاحظ في هذا الصدد أن الحكومة قررت في شباط/فبراير ١٩٩٤ تخفيض الدفعات الأولى على النحو التالي لزيادة تسهيل الحصول على مساكن الشركة:

<u>الراتب</u>	<u>الدفعة الأولى</u>
أقل من ٤ ٠٠٠ روبية	٥ ٠٠٠ روبية
٤ ٠٠٠ - ٦ ٠٠٠ روبية	٥ في المائة من سعر بيع الوحدة السكنية
أكثر من ٦ ٠٠٠ روبية	١٠ في المائة من سعر بيع الوحدة السكنية

٤١٨ - وفضلاً عن ذلك عدلت الحكومة تسهيلات تسديد القرض من الأقساط الشهرية المقدّرة بالتساوي إلى نظام التسديد التدريجي للمنتفعين الذين يقل دخلهم عن ٦ ٠٠٠ روبية شهرياً.

٤١٩ - وإلى جانب برنامج الإسكان الوطني المعهود به إلى شركة تنمية الإسكان الوطنية خصصت الحكومة خلال الفترة ١٩٨٤ - ١٩٩٣ عقود إيجار ١٣ ٤٥٠ موقع بناء لتمكين ذوي الدخل المنخفض جداً من بناء مساكنهم بأنفسهم.

٤٢٠ - كما ينبغي أن يلاحظ أن الحكومة صادقت بحلول كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، على ٢٩٨ عقد إيجار لمتوطني السكن العشوائي وأضفت بالتالي الصفة القانونية على احتلالهم غير المشروع لأراضي الدولة.

#### الإسكان الذي تقوم به سلطة الإسكان المركزية وأسباب إغلاقها

٤٢١ - شرعت سلطة الإسكان المركزية فور انشائها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، في تنفيذ مشروع لإعادة إسكان ضحايا الأعاصير، وخاصة الإعصارين "اليكس" و"كارول" (١٩٦٠) ثم ضحايا الإعصارين "بريل" (١٩٦١) و"جيني" (١٩٦٢) الذين قدمت إليهم مساعدة بموجب مشروع إسكان ضحايا الأعاصير الأصلي لعام ١٩٦٠. وقامت بتمويل المشروع أولاً الحكومة البريطانية ثم حكومة موريشيوس فيما بعد.

٤٢٢ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥، وفي أعقاب الإعصار "غيرفايز" (شباط/فبراير ١٩٧٥) عهد إلى سلطة الإسكان المركزية بالمضي قدماً كأولوية ببناء مساكن لجميع العائشين في الخيام والمدارس. وبعد عام ١٩٨١، لم يكن هناك برنامج بناء رئيسي للتنفيذ. فبناء المساكن على مواقع جماعية تباطأ منذ ١٩٨٣/١٩٨٤ حتى توقف نهائياً في عام ١٩٨٩.

٤٢٣ - فني أوائل الثمانينات، حدثت مشاكل، مثل تراكم المتأخرات المستحقة على المستأجرين وتزايد تكاليف العمالة وانخفاض الاعانات الحكومية، أرغمت سلطة الإسكان المركزية على تنويع أنشطتها. ولذا اضطلعت بعقود لبناء أو صيانة المباني العامة وما إلى ذلك.

٤٢٤ - وفي ميزانيتي الفترتين ١٩٨٩/١٩٩٠ و ١٩٩٠/١٩٩١، قررت الحكومة بيع جميع مساكن سلطة الإسكان المركزية المنشأة حتى عام ١٩٨٠ إلى شاغليها بأسعار متفاوتة من ٥٠٠ روبية إلى ٨٠٠ روبية وإلى ١ ٠٠٠ روبية كحد أقصى. وعلى أثر هذا القرار تناقص إيراد هذه السلطة، بالإضافة إلى أنها أصبحت، بسبب نفقاتها الإضافية العالية، غير قادرة على منافسة مقاولي القطاع الخاص في الحصول على عقود. وقد بلغت الاعانات الحكومية المباشرة حوالي ٥٠ مليون روبية في السنة المالية ١٩٩٢/١٩٩٤ لتمكين سلطة الإسكان

المركزية من الاستمرار في أعمالها. وكان من الواضح أن الحكومة لا تستطيع الاستمرار في إعانة هذه المنظمة بهذا المعدل المذكور أعلاه وخاصة أن قوتها العاملة خاملة.

#### بيان متعلق بسلطة الإسكان المركزية والإعصار "هولاندا"

٤٢٥ - شملت الأنشطة العادية التي قامت بها سلطة الإسكان المركزية بإنشاء مساكن مؤقتة لإيواء ضحايا الإعصار، لكي يتسنى إخلاء مراكز اللاجئين (بما فيها المدارس) في غضون أقصر وقت ممكن دون تأخير.

٤٢٦ - وفيما يتعلق بالإعصار "هولاندا" عهدت الحكومة إلى وزارة الأشغال بإدارة مشروع الإسكان المؤقت. وقامت بتنفيذ هذا المشروع شركة أشغال التنمية، وهي هيئة حكومية أخرى للبناء وإنشاء المرافق الأساسية.

٤٢٧ - أما ضحايا الإعصار "هولاندا" الذين اتضح أنهم يستحقون (١٧٢ من ٢٦٨ شخصاً) وحدات سكنية تابعة لشركة تنمية الإسكان الوطنية، فقد خصصت لهم هذه الوحدات مع قيام الحكومة بدفع الرصيد المشروط بمبلغ ٥ ٠٠٠ روبية نيابة عنهم.

#### قضية السكن العشوائي (الاستيطان)

٤٢٨ - إن السكن العشوائي، الذي يوصف في موريشيوس بأنه احتلال الأفراد لأراضي الدولة بدون أي حق أو ترخيص، ظاهرة عالمية. ولم تنج منها موريشيوس، فقد ظلت زمناً طويلاً قضية يشار إليها في قوانين موريشيوس.

٤٢٩ - وفي عهد ما قبل الاستقلال حيثما كانت الأرض متوفرة ومتاحة بسهولة، لم يكن لمشكلة السكن العشوائي وجود في الواقع. بل حتى القانون كان في ذلك الوقت متساهلاً جداً مع هذا النوع من السكان المستوطنين عشوائياً. فلم تكن هناك حالات طرد أو أمر بإخلاء هذه المساكن إذ إن الإجراءات كانت بطيئة جداً، وفي معظم الحالات تمنح الأرض في النهاية إلى شاغليها.

٤٣٠ - ولكن مع تنمية البلد فيما بعد الاستقلال - ديموغرافياً واجتماعياً واقتصادياً وصناعياً - تزايد الطلب على الأرض إلى حد كبير. وأدت قلة الأرض وأسعارها الباهظة بالازدواج مع الدخل المنخفض إلى زيادة عدد هؤلاء المستوطنين. ومع أن القانون جرى تعديله في عام ١٩٨٦، ليعطي الحكومة المزيد من السلطات لطرد المستوطنين على أراضي الدولة، مما زالت العقوبات على هذا الاستيطان غير المشروع متساهلة إلى حد لا يجعلها رادعاً كافياً.

٤٣١ - وقد تبين من استقصاء أجري في خمس مناطق من الجزيرة في أواخر عام ١٩٩١، أن هناك حوالي ٢٩٨ من المستوطنين على أراضي الدولة. وعلمنا بأن مشكلة الاستيطان العشوائي تتضمن قضايا اجتماعية وإنسانية. قررت الحكومة اضعاف الصفة الشرعية على وضع هؤلاء المستوطنين الذين عاشوا على الأراضي الحكومية لسنوات عديدة. وتم مؤخراً التعرف على ٦٠٠ حالة قديمة في المناطق الأربع الباقية، وتعمل الحكومة حالياً على منحها الصفة الشرعية أيضاً لأسباب إنسانية. هذا بالإضافة إلى منح عقود إيجار ٣٤٠ ١

موقع بناء إلى الأشخاص ذوي الدخل المنخفض جداً لكي يتسنى لهم بناء مساكنهم الخاصة بمساعدة من الحكومة.

٤٢٢ - ومع ذلك عمدت الحكومة إلى تعديل القانون في عام ١٩٩١ لتحول دون انتشار الاستيطان غير المشروع على أراضي الدولة. وينص قانون أراضي الدولة (التعديل) لعام ١٩٩١، على رادع أقوى لهذا الاستيطان - عقوبة بالسجن لمدة ثلاث سنوات. وقد أدى ذلك دون شك إلى الحد من معدل الاستيطان. ولكن لا يزال هناك ضغط من طلب الأرض لأغراض سكنية. ومنذ استحداث القانون الجديد لم تسجل سوى ٤٠٠ حالة باقية في جميع أنحاء الجزيرة. والجدير بالملاحظة أن هذه الحالات ليست راجعة إلى أسباب اقتصادية بل ناتجة عن قلة الأرض.

٤٢٣ - والجدير بالملاحظة أيضاً أن هذا السكن العشوائي في موريشيوس ليست له تلك الأبعاد التي بلغها في البلدان الآسيوية أو الأفريقية. فلا توجد أية حالة لمثل هذا السكن على أرض خاصة، ولم يحدث في أي وقت أن تجاوزت المساكن العشوائية نسبة ١ في المائة من مجموع عدد المساكن الأسرية.

٤٢٤ - وأخيراً بالنظر إلى جهود الحكومة في سبيل توفير الإسكان للفئة ذات الدخل المنخفض سواء عن طريق الإعانات أو الوحدات السكنية التامة البناء، أو عن طريق تخصيص مواقع بناء للمحتاجين، ترى الحكومة أن الاستيطان غير المشروع على أراضي الدولة ليس له ما يبرره أو يدعو إليه.

٤٢٥ - وفي ضوء ما ورد أعلاه، لا يكون هناك أي أساس تقوم عليه ملاحظات اللجنة فيما يتعلق بوقف برنامج الحكومة للإسكان المنخفض التكلفة في موريشيوس. فالدور المحدود لسلطة الإسكان المركزية في توفير الإسكان الدائم المنخفض التكلفة بعد الأعاصير، أصبح الآن مشمولاً في الدور الأوسع لمؤسسة تنمية الإسكان الوطنية التي تقوم بتنفيذ برنامج الإسكان الوطني الذي يشمل الإسكان المنخفض التكلفة. واتخذت الحكومة تدابير فورية عن طريق وزارة الأشغال بعد الإعصار "هولاندا"، لإنشاء مساكن مؤقتة لإيواء حوالي ١٠٠ من ضحايا الإعصار وتسهيل تخصيص وحدات سكنية تابعة للمؤسسة للضحايا المستحقين.

#### ٨ - الرعاية الصحية (المادة ١٢)

"تلاحظ اللجنة الحالة المؤسفة لرعاية الصحة العقلية في موريشيوس. ويساورها القلق أيضاً إزاء المعلومات التي تفيد بأن نصف عدد وفيات الأمومة منذ عام ١٩٨٢ يعزى إلى مضاعفات على أثر الاجهاض، وهو محظور قانوناً".

٤٢٦ - سبق الرد على قلق اللجنة في هذا التقرير في إطار المادة ١٢ (انظر الفقرات ٢٨٧ و ٣٠٦ - ٣٠٨ أعلاه).



## ٩ - نقاض في نظام التربية والتعليم

"تلاحظ اللجنة أن النظام المدرسي في موريشيوس تنافسي للغاية، مما يؤدي إلى توسيع انتشار التعليم الخاص الباهظ التكاليف، بتشجيع من الحكومة، ويجعل بالتالي الحصول على تعليم المرحلة الثانوية والثالثة أكثر صعوبة أمام القطاعات الفقيرة من السكان. واللجنة قلقة أيضا إزاء إعادة العمل بنظام دفع المصاريف في مرحلة التعليم الثالثة. كما تلاحظ اللجنة أن لغة الكرييول ولغة البوجبوري، وهما اللغتان الوحيدتان اللتان تتحدث بها الأغلبية العظمى من السكان، لا تستعملان في نظام التربية والتعليم في موريشيوس".

٤٣٧ - سبق الرد على قلق اللجنة في إطار المادة ١٢.

٤٣٨ - ومن الملاحظ أيضا أن لائحة التعليم لعام ١٩٥٧، تضمنت النص التالي (الفقرة ٤٣) فيما يتعلق بوسيلة التعليم وتدريب اللغات:

"يجوز في الصفوف السفلى من المدارس الابتدائية الحكومية والمعانة، حتى الصف الثالث، استخدام أية لغة واحدة كوسيلة للتعليم، باعتبارها في رأي الوزير أنسب لغة للتلاميذ".

## ١٠ - استعمال لغة الكرييول ولغة البوجبوري (المادة ١٥)

"مما يقلق اللجنة أن استعمال اللغتين الرئيسيتين اللتين تتحدث بهما نسبة ٩٢ في المائة من السكان، وهما لغة الكرييول ولغة البوجبوري، محظور في الجمعية الوطنية الموريشية...".

٤٣٩ - يعيش في موريشيوس بحكم تطورها التاريخي شعب متعدد الثقافات ومتعدد الأديان وله مجموعة واسعة متنوعة من اللغات. فهناك عدة لغات تشكل جزءاً من التراث اللغوي في موريشيوس، وهي الانكليزية، والفرنسية، والهندوسية، والصينية الحديثة، والأوردو، والعربية والتاميلية والتيلغوية والماراثية وغيرها. ويجري تدريس هذه اللغات في المدارس وترويجها عن طريق الاذاعة والتلفزيون. والانكليزية هي اللغة الرسمية للبلد كما يسمح أيضا باستعمال الفرنسية في الجمعية الوطنية. وسياسة الحكومة المعلنة هي رعاية جميع اللغات والثقافات على قدم المساواة، في إطار المفهوم الشامل للوحدة في التنوع، على أساس التضامن والاحترام المتبادل ومن الواضح أنه لم تكن هناك قط أي سياسة أو إجراء عن عمد لعدم تشجيع أي لغة من اللغات.

## ١١ - رودريغويز

"ويقلق اللجنة أيضا أن سكان جزيرة رودريغويز يتمتعون بالحق في الصحة والحق في التعليم إلى درجة أقل بكثير من سكان جزيرة موريشيوس ذاتها".

٤٤٠ - رودريغويز جزء من جمهورية موريشيوس ولكنها جزيرة منفصلة تقع على مسافة حوالي ٥٦٠ كيلومتراً من الجزء الرئيسي للبلد. ومساحتها ١٠٤ كيلومتر مربع ويزيد عدد سكانها على ٣٤ ٠٠٠ نسمة. ولها سمات جغرافية واجتماعية واقتصادية وثقافية خاصة. والخدمات التعليمية والصحية متاحة في رودريغويز، وهي كما يلاحظ خدمات مماثلة لها في موريشيوس.

#### الخدمات التعليمية

٤٤١ - التعليم قبل الابتدائي متاح لحوالي ٧٠ في المائة من الأطفال في سن ٣ إلى ٥ سنوات. والتعليم الابتدائي متاح لحوالي ٨٥ في المائة من الأطفال في سن المدرسة. وكان الالتحاق بالمستوى قبل الابتدائي والابتدائي من شأن الوالدين حتى استحداث التعليم الاجباري في عام ١٩٩١.

٤٤٢ - ولكل طفل أو طالب في العمر المناسب الحق في التعليم الابتدائي والثانوي والثالث مجاناً. وجميع التسهيلات والمرافق متاحة للتلاميذ والطلاب والمعلمين.

٤٤٣ - وتتاح لأفضل طلاب المدارس الابتدائية والثانوية، منح دراسية، وبصفة خاصة للطلاب من سكان رودريغويز.

٤٤٤ - والمرافق التعليمية الحالية المتاحة على الجزيرة هي:

١' مركز التربية والتعليم، وهو مجهز تجهيزاً كاملاً لخدمة قطاع التعليم؛

٢' ٣٧ مدرسة قبل الابتدائية (١٥٤ ١ طغلاً)؛

٣' ١٢ مدرسة ابتدائية (٢٧٢ ٥ نسمة من السكان)؛

٤' مركز للتدريب قبل المهني (١٦٩ تلميذاً)؛

٥' مدرسة تقنية (٧٥ طالباً)؛

٦' ثلاث مدارس ثانوية (٤٣٠ ٢ طالباً)؛

٧' فرع جامعي لدورات دراسية قصيرة المدة.

٤٤٥ - وهناك حالياً ٦ طلبة من رودريغويز يتابعون دراسات في جامعة موريشيوس.

٤٤٦ - وفيما يلي المنح الدراسية المقدمة من بلدان أجنبية:

منحة دراسية بموجب جائزة الرئيس متاحة في جامعة موريشيوس - ١٩٩٣:

منحتان دراسيتان فرنسيتان كل عام:

منحة دراسية من الهند بموجب الخطة الهندية لمنح وزمالات الكومنولث، ١٩٩٤:

منحتان دراسيتان من استراليا بموجب البرنامج الاسترالي لمنح التعاون الانمائي، ١٩٩٥.

٤٤٧ - وكما هو موضح أعلاه، هناك أيضا فرع جامعي في رودريغوز تديره كلية الحقوق والإدارة التابعة لجامعة موريشيوس، يقدم دراسات تؤدي إلى شهادة في الإدارة العامة والخاصة، ويتاح للمرشحين الناجحين الحضور إلى موريشيوس لمتابعة دراساتهم لمستوى الدرجة الجامعية في جامعة موريشيوس.

#### الخدمات الصحية

٤٤٨ - تم في رودريغوز إنشاء نظام شامل للرعاية الصحية الأولية كما في موريشيوس ويجري على الدوام رفع مستوى المستشفى الاقليمي بتزويده بأحدث الأجهزة وخدمات الاختصاصيين. والسلطات الصحية الآن بصدد استخدام طبيب أطفال بعقد من خارج الخدمة.

٤٤٩ - وهناك ثلاثة مستشفيات تسع في المجموع ١٦٩ سريراً. وهناك ١١ مركزاً لصحة المجتمع المحلي تقوم بخدمة جميع السكان المبعثرين. والخدمات الطبية متاحة في المركز الصحي لمنطقة جبل لوبين على أساس ٢٤ ساعة. ويقوم الأطباء بالعمل في المركز على أساس نوبات تكفل تغطية طبية طوال ٢٤ ساعة.

٤٥٠ - وعدد الأطباء المكلفين بالعمل في المركز هو ١٠ أطباء من بينهم ٣ إخصائيين، أحدهم في الجراحة، وآخر في أمراض النساء، والثالث في الطب العام. وهناك أيضا إخصائيان في جراحة الأسنان. ويتكون العاملون الصحيون في المركز من ٨٢ ممرضة من بينهم قابلات، و٣ من فنيي المختبرات، و٢ للتصوير بالأشعة، و٤ لصرف الأدوية، و٩ من موظفي تنظيم الأسرة. واتخذت إجراءات لخلق الوظائف التالية في الخدمة الصحية لرودرغوز: وظيفة مدير صحي، ومدير مستشفى، ومراقب خدمات قديم، وطبيب لصحة المجتمع المحلي.

٤٥١ - وجميع المرافق متاحة لعلاج الأمراض الشديدة والطفيفة. ومع ذلك إذا كان أي مريض في حاجة إلى علاج طارئ غير متوفر في رودريغوز، فهو ينقل جواً إلى موريشيوس على حساب الدولة. ويرسل بانتظام في مهام قصيرة الأجل في رودريغوز، إخصائيون في أمراض الأذن والأنف والحنجرة، وأمراض العيون، وجراحة العظام وأمراض القلب.

٤٥٢ - والمعدات التالية متوفرة في المستشفى المركزي: أجهزة تخطيط كهربائية القلب، وجهاز رصد أداء القلب، ومزيلات الرجنان، وأجهزة التهوية. وسيتم قريباً تركيب جهاز تخطيط الصدى.

٤٥٣ - تبين المؤشرات التالية للحالة الصحية عام ١٩٩٣:

٢١	وفيات الأطفال الرضع
صفر	وفيات الأمومة
١٥	وفيات ما حول الولادة
٦	المواليد الموتي
٩٠ في المائة	التغطية بالتطعيم
٧٥ في المائة	التغطية بتنظيم الأسرة

-----